النظرية الدستورية
فى
الديمقراطية الأثينية

دكـتـور
السيد عبد الحميد فوده
أستاذ مساعد ورئيس قسم فلسفة القانون وتاريخه
كلية الحقوق جامعة بنها

الناشر
دار النهضة العربية
٣٢ ش عبد الخالق ثروت - القاهرة

اسم الكتاب : النظرية الدستورية فى الديمقراطية الأثينية .
المؤلف : دكتور/ السيد عبد الحميد على فوده.
الناشر : دار النهضة العربية.
٣٢ شارع عبد الخالق ثروت القاهرة.

الطبعة : الأولى.
سنة الطبع : ٢٠٠٦ .
رقم الإيداع : ١٨٥٥٩ / ٢٠٠٥ .
الترقيم الدولى : I.S.B.N.977-04-4774-9
ملحوظة : هذا الكتاب فى الأصل هو بحث للمؤلف منشور في المجلة العلمية لكلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد الرابع عشر، ٢٠٠٢ .
المطبعة : دار ياسر للدعاية والإعلان ومستلزمات الكمبيوتر.
١٥ شارع أنور - طنطا .
كمبيوتر : ابل ١٧٦٨٩١٤ / ٠١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾

صدق الله العظيم

مقدمة

يعرف البعض المجتمع السياسى بأنه عبارة عن " جمعية يكون إنتماء الأعضاء إليها وانضوائهم تحت لوائها أمرا إجباريا " (١) وهذا الإنتماء والانضواء ينطوى على معنى الخضوع للسلطة التى ترسم للمجتمع السياسى إطارا محددا لعلاقات أفراده ، ويلتزم بهذا الإطار بغية المحافظة على الرابطة الاجتماعية منعا للانحلال والتفكك (٢) ، وعلى ذلك فالسلطة هى القدرة على فرض إرادة ما على إرادة أخرى ، وبمعنى آخر فرض الطاعة بما تحتكره من إكراه شرعى (٣) ٠

فالسلطة - باعتبارها ظاهره المجتمع الإنسانى السياسية والتاريخية والاجتماعية والقانونية - ضرورة تنشأ مع كل مجتمع سياسى تلازمه وتواكبه ، ومن أولى مهامها توفير الأمن والأمان للجماعة السياسية ، وليست علة هذه الضرورة أن السلطة هى التى تخلق النظام ، لكن العلة تكمن فى تعدد المصالح المتعارضة والتى تحتاج لقدرة تملك منع التصادم وإقامة التوازن ٠

ولما كان الاجتماع الإنساني ضرورة ، حيث أن الإنسان مدنى بطبعه ، ومن ثم كان لزاما أن ينشد مع الآخرين العون والمبادلة (٤) ، إلا أن هذا الاجتماع ينشأ عنه ظاهرتان

---

(1) Prelòt (Marcel) : Institution politiques et droit constitutionnel, 4 éme éd, Dalloz, Paris 1962, P. 12.

(2) Lappierre (J.W.) : Le pouvoir politique, Paris 1963, P. 3 et 5.

(3) "...... monople de la violence legitime ..." in lescuyer (G.) : Cours de droit constitution et droit cons. poli., Paris 1968, P. 18.

(٤) عبر المذهب الرواقى (Stoicism) عن التوافق الأساسى بين الطبيعة الإنسانية والطبيعة بمعناها الواسع بقوله :" إن النور الإلهى الذى يبعث فى الدنيا الحياة قد أودع قبسا منه فى روح الإنسان ، وهذا يجعل للإنسان مكانته المميزة عن بقية المخلوقات . لقد أعطى ا لله المخلوقات الأخرى غرائز وبواعث وقوى لازمة لحياتها حسب أنواعها المختلفة ، أما الإنسان فقد وهبه ا لله العقل والكلام والقدرة على التمييز ، وبذلك فهو يصلح دون سائر الكائنات للحياة الاجتماعية التى هى له من الضرورات " . ويذهب الفارابى فى مؤلفه " آراء أهل المدينة الفاضلة " إلى : " إن كل واحد من الناس مفطور على أنه محتاج فى قوامه ، وفى أن يبلغ أفضل كمالاته إلى أشياء كثيرة لا يمكن أن ينهض بها كلها وحده...ولذلك لا يكون الإنسان قادرا على نيل الكمال الذى لأجله جعلت له =

أساسيتان : ظاهرة الصراع المادى كنتيجة للعيش فى جماعة حيث تنشأ المصالح المادية وتتعدد ، الأمر الذى يؤدى إلى تعارضها وحدوث الاختلاف ، وتمتد هذه الاختلافات وتتعمق بالتجربة والممارسة . وظاهرة الصراع النفسى ، فما يكاد يستقر الاجتماع حتى يعبر التناقض الأساسى الكامن فى الطبيعة الإنسانية عن نفسه ، فالإنسان من طبيعة فردية وجماعية فى ذات الوقت ، ولذلك يبدأ فى المجتمع صراع آخر غير الصراع الناتج عن الخلافات الطبيعية ، ذلك هو الصراع بين الغرائز الاجتماعية للإنسان الفرد ، والغرائز الفردية للإنسان الاجتماعى ، فبينما تدفع الإنسان غريزته الاجتماعية إلى قبول حياة الجماعة بما تفرضه عليه من نظام يتنازل بسببها عن بعض شهواته وأنانيته وانطلاقاته الفطرية ، فإن غريزة الفرد والشعور بالذات ما زالت تلح عليه بإغراءات الخروج عن نطاق قيده بالجماعة ، فإذا خلت الجماعة من قدرة تنظم كل ذلك لاتجه كل فرد إلى فعل ما يريد (١) .

= الفطرة الطبيعية إلا باجتماع جماعة كثيرة متعاونة ، فالحيز الأفضل والكمال الأقصى إنما ينال أولا بالعمران " . كما يذهب ابن خلدون فى مقدمته إلى : " إن الاجتماع الإنسانى ضرورة ... فالإنسان مدنى بالطبع ... وبيانه أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياتها وبقاؤها إلا بالغذاء ، وهداه إلى إلتماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله ، إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة على تحصيل حاجته من الغذاء ... وكذلك يحتاج كل واحد فى الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه ... فلابد فى ذلك كله من التعاون عليه ، وما لم يحدث هذا التعاون فلا يحصل على قوت ولا غذاء ، ولا تتم حياته ، ولا يحصل له أيضا دفاع ... فإذن يضحى الاجتماع ضروريا للنوع الإنسانى " . وعلى ذلك فلابد للفرد من كيانين : كيان ذاتى له فيه استقلال ، وكيان إجتماعى له فيه اندماج ، وهكذا تتحد الفردية والجماعية فى حياة الإنسان ، ليس له كيان بدونها ، وليست لها بدونه كيان . دكتور / صبحى عبده سعيد : السلطة والحرية فى النظام الإسلامى " دراسة مقارنة " ، الناشر دار الفكر العربى ، ١٩٨٢ ، ص ٩ .

(١) وفى هذا الصدد يقول الأسقف " بوسيه " : " حيث يستطيع الكل فعل ما يريد لا يمكن لأى منهم أن يفعل ما يريد ، فحيث الكل سيد فالكل عبيد " . دكتور / صبحى عبده سعيد : السلطة والحرية فى النظام الإسلامى " دراسة مقارنة ، ص ١٠ .

وإذا كان الاجتماع الإنساني ظاهرة حتمية ، فإن السلطة هي أيضا ظاهرة حتمية تلازمه وتواكبه ،ومن مهامها الأساسية أن تضبط الميول وتمنع التصادم وتنسق العلاقات التي لا يمكن في ظل النظام الجماعي أن تترك بين الأفراد فوضى ينظمها كل منهم وفق رغبته ومشيئته،وإلا كان الحكم للقوة تقضي في الضعفاء ما تشاء (١) . ولذلك توصلت الاجتهادات الفكرية والإجماع الفقهي إلى أنه لا وجود لجماعة دون سلطة تترأسها ، وتملك القدرة والإكراه على الخضوع لما تسنه من أوامر ونواهي تلزم الجميع بها (٢) .

وإذا كانت السلطة تمثل ظاهرة الاجتماع الإنساني على سائر أنواعه ، وهو ما يعني أن يترأس الجماعة من يتولى أمرها ويفرض سلطانه عليها ، فقد تعددت النظريات التي تحدد أساس السلطة وتبريرها ، ويمكن حصر هذه النظريات في نوعين : النظريات الثيوقراطية (٣) ، والنظريات الديمقراطية .

---

(١) وفي ضرورة السلطة وحتميتها يذهب العلامة " ابن خلدون " في مقدمته إلى : " إن هذا الاجتماع إذا حصل للبشر وتم عمران العالم بهم فلابد من وازع يدفع بعضهم عن بعض في طبائعهم من نزعة العدوان والظلم ... هذا الوازع يكون واحدا منهم يكون عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة ... وإذا كان ذلك يوجد في بعض الحيوانات العجم كما في النمل والجراد لما استقرىء فيها من الحكم والانقياد والإتباع لرئيس من أشخاصها متميز عنهم في خلقه وجسمانه ... فإن ذلك موجود لهم بمقتضى الفطرة والهداية لا بمقتضى الفكرة والسياسة " .

(٢) تتجاوز السلطة في المجتمع الإسلامي حد الضرورة لتصل بها إلى حد الفريضة الدينية . دكتور / صبحي عبده سعيد : السلطة والحرية في النظام الإسلامي " دراسة مقارنة " ، ص ١١ .

(٣) تتحد النظريات الثيواقراطية في أن الحاكم يستمد سلطته من الإله . وهذه النظريات وإن اتحدت في الأساس إلا أنها ظهرت على صور مختلفة : منها نظرية الطبيعة الإلهية للحكام ، وتذهب هذه النظرية إلى أن الحاكم من طبيعة إلهية ، فهو الإله ذاته على الأرض ، ومن ثم على المحكومين أن ينظروا إليه نظرة تقديس وتأليه ، فهو بهذه المثابة فوق البشرية وسلطته مطلقة لأنه صاحب السيادة ومصدر كل سلطة . ونظرية الحق الإلهي المباشر ، وتذهب هذه النظرية إلى أن الحاكم ليست له طبيعة إلهيه وإنما هو بشر ، بيد أن الإله يصطفيه ويختاره لمباشرة سلطة حكم الشعب وليس للبشر أي إرادة في ذلك الاختيار ، وبذلك تكون مسئولية الحاكم أمام الله صاحب السيادة الذي عهد إليه مباشرة مظاهرها أمام المحكومين الذين لا يملكون إلا الخضوع والطاعة للحاكم ولو استبد =

والديمقراطية كلمة يونانية مركبة تركيبا مزجيا من لفظين هما " Demos " ومعناها شعب ، و " Kratos " ومعناها سلطة ، وبذلك يكون معنى الكلمة " سلطة الشعب " ، أى نظام الحكم المستمد من الشعب ، وفى ذلك تمييز للديمقراطية عن نظام حكم الفرد أو حكم فئة قليلة من الأفراد . وقد سرت هذه الكلمة " الديمقراطية " من اليونان إلى جميع اللغات ، قديمها وحديثها (١) ٠

ويراد بالديمقراطية حكومة الشعب بواسطة الشعب ، فالحكومة الديمقراطية هى التى يكون الشعب فيها مصدر السيادة والسلطان ، وهو الذى يباشر هذه السيادة ويمارسها . فالحكومة هنا تقوم على سيادة الشعب ، وتكفل الحرية للأفراد وتحقق المساواة السياسية بينهم ، وتخضع لرقابة رأى عام حر له من الوسائل القانونية ما يستطيع بها إخضاعها فعلا لنفوذه (٢) ٠

= بالأمر ، وعلى ذلك تصبح السلطة مستمدة من مصدرها وهو الإله . وأخيرا نظرية الحق الإلهى غير المباشر ، وتذهب هذه النظرية إلى أن السلطة وإن كانت مستمدة من الإلة ، إلا أن الإله لا يختار القائمين عليها بإرادته ، وإنما يوجه الحوادث وإرادة البشر وجهة معينة ترشدهم بعناية إلى اختيار الحاكم الذى يحظى برضاه ، وهو ما يعنى أن إرادة البشر عند الاختيار تكون مسيرة لا مخيرة ،ومن ثم يصبح الشعب هو مصدر السلطة للحاكم بإرادة مقيدة وموجهة . ومع انتشار الشك فى الحق الإلهى كمصدر للسلطة تداعت النظريات الثيوقراطية وإتجه الفكر فى العصر الحديث نحو البحث عن مصادر أخرى لها فظهرت النظريات الديمقراطية . دكتور / صبحى عبده سعيد : السلطة والحرية فى النظام الإسلامى " دراسة مقارنة " ، ص ١٣ ٠

(١) يرى البعض الأن الديمقراطية مثل الفلسفة اختراع يونانى ، ولعلهما لهذا السبب احتفظتا بالتسمية اليونانية فى جميع اللغات بعد ذلك ، ومن الغريب أن فى كلا المجالين لعبت أثينا بالذات الدور الفعال فى إنماء وإنضاج كل من الديمقراطية والفلسفة معا . ومن أبرز مظاهر الإرتباط أيضا أن الفلسفة اليونانية بلغت أوج إزدهارها فى ظل سيادة الديمقراطية فى أثينا . دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، بحث منشور بمجلة عالم الفكر ، المجلد الثانى والعشرون ، العدد الثانى ، أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٣ ، ص ٥١ ٠

(٢) الديمقراطية بمعناها العام هى طريقة فى الحياة يستطيع فيها كل فرد فى المجتمع أن يتمتع بتكافؤ الفرص عندما يشارك فى الحياة الاجتماعية ، وهى بمعنى أضيق تعنى الفرصة التى يتيحها المجتمع =

وترجع أهمية الديمقراطية وضرورتها إلى أنها الطريق الوحيد لنهضة وتقدم الأمم ، وفي الدول الديمقراطية نلمس آثار هذا الرقي في كافة الميادين : الفكرية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية والسياسية والأخلاقية (١) .

وقد انتشرت الديمقراطية في العصر الحديث ، وسادت في الدول ذات الشعوب المتحضرة التي بلغت في العلم شأوا بعيدا ، ذلك أنه متى تعلم سواد الشعب وإرتقى مستواه الفكري ، لابد أن يؤول إليه زمام الأمور في البلاد ، وأن يتخذ الحكم مظهرا ديمقراطيا يتفق مع وعي الأفراد وما بلغوه من ثقافة وحضارة . وقد توصلت الشعوب إلى الأخذ بالنظام الديمقراطي ، وإن اختلفت بها السبل التي لجأت إليها لتحقيق هذا الهدف (٢) .

= لأفراده للمشاركة بحرية في إتخاذ القرارات في نواحي الحياة المختلفة . وهذا المفهوم يتضمن مجموعة من المعايير ، وهذه المعايير تترجم بدورها إلى سلوك ومعتقدات وقيم ، ويرى الباحثون أن القيم التي ترتبط بالديمقراطية ويلتزم بها الأفراد تنتقل إليهم من ثقافتهم عبر الأجيال المختلفة ، ومن أهم هذه القيم : تقدير المشاركة العامة في اتخاذ القرار وضمان حرية التعبير ، مسئولية الفرد عن أفعاله ، الاهتمام بالحقوق الإنسانية والابتعاد عن استغلال الآخرين ، تحقيق العدالة بين جميع أفراد المجتمع . وهذه القيم والاتجاهات تعمل على توجيه سلوك الأفراد في المواقف المختلفة . دكتور / مصطفى أحمد تركي : السلوك الديمقراطي ، مقال منشور بمجلة عالم الفكر ، المجلد الثاني والعشرون ، العدد الثاني ، أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٣ ، ص ١٧ .

(١) انظر في تفصيلات ذلك الموضوع ، دكتور / عبد الحميد إسماعيل فرج الأنصاري : الديمقراطية وأثر الشورى في تحقيقها ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر ، ١٩٧٩ ، ص ٢٠ : ٢٥ .

(٢) ويذهب الأستاذ الدكتور / مصطفى كامل في وصف ظاهرة تحول الشعوب إلى الأنظمة الديمقراطية إلى : " إن جاذبية عميقة خفية لا مرد لها ولا يمكن صدها - إذ لها من القوة ما للطبيعة نفسها - تدفع الشعوب الحديثة نحو الديمقراطية ، هذه الجاذبية تستطيع أن توجه إليها ما شئت من النقد ، ولكن هذا النقد لا يجدي إلا كما يجدي نقد المرء لتعاقب الفصول الأربعة أو الجاذبية الكواكب " ، انظر مؤلف سيادته شرح القانون الدستوري ، طبعة ١٩٥١ ، ص ١٣٦ .

وقد شهدت بداية القرن العشرين تيارا عنيفا نحو الديمقراطية لم تشهده القرون السابقة ، فقد انهارت أقدم الأنظمة الفردية الاستبدادية (١) ، كما أن الدول العريقة فى الديمقراطية اضطرت - تحت وطاة التطور واستجابة للظروف الجديدة - أن تقوم بحركة إصلاح بعيدة المدى ، وإدخال تجديدات فى نظمها الديمقراطية بحيث يمكن أن تتلائم مع التطور الحديث (٢) . فقد أصبح الحكم الديمقراطى - فيما يدعو إليه من سيادة الشعب - بمثابة اصل من الأصول الأولى فى التنظيمات الدستورية الحديثة (٣) • بيد أن حداثة هذا التيار الديمقراطى الجارف لا ينفى أن منابعه قديمة وروافده تمتد إلى أبعد العصور فى تاريخ الإنسانية (٤) •

وسوف نحاول فى هذه الدراسة أن نتتبع الظروف المختلفة التى عرفتها أثينا فى فترة معينة من تاريخها القديم ، ومكنتها من أن تغير وتطور نظمها السياسية فى تجربة فريدة ، بحيث إنتهت آخر الأمر إلى تحقيق درجة مرموقة من الممارسة الديمقراطية . ولكن ليس هدفنا من البحث أن نقدم عرضا لمسار وتطور النظم فى المدن المختلفة فى بلاد اليونان وذلك لندرة المعلومات التفصيلية لكثير منها ، ولكننا سنحاول أن نقدم عرضا شاملا لتجربة أثينا السياسية وذلك لسببين : أولا : أنها حققت أرقى تجربة سياسية ديمقراطية

(١) مثل ما حدث فى الربع الأول من القرن الحالى فى روسيا وألمانيا وتركيا والصين والنمسا والمجر •

(٢) مثل انجلترا وفرنسا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية •

(٣) دكتور / محمد عبد الله العربى : ديمقراطية القومية العربية بين الديمقراطية الشيوعية والديمقراطية الرأسمالية ، مطبوعات وزارة الثقافة والإرشاد القومى (الإدارة العامة للثقافة)، ١٩٥٩، ص ١٠ •

(٤) إن عملية الانبهار بكل ما هو هيلينى - يونانى - قد بدأت مع الرومان الذين أدركوا ضحالة بداياتهم المقفرة ، والذين تشيعوا للجنس اليونانى باعتباره مبدع الفنانين والفلاسفة . ولكنهم - أى الرومان - أخفقوا فى إدراك أن الفن والفلسفة لا سبيل إلى فهمهما فهما وافيا بمعزل عن الأهواء التى أوجدت هذا الفن وتلك الفلسفة . س .م . بورا : التجربة اليونانية ، ترجمة الدكتور / أحمد سلامه محمد السيد ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب،مجموعة الألف كتاب الثانى (٦٧) ، ١٩٨٩ ، ص ١٩ •

عرفها العالم فى الديمقراطية ، ثانيا : أنه من حسن الحظ أننا نعرف عن أثينا وتاريخها ونظمها السياسية أكثر مما نعرف عن مجموع المدن اليونانية الأخرى . فإن النهضة الثقافية المعجزة التى حققتها أثينا فى القرنين الخامس والرابع قبل الميلاد أثمرت فيضا من الكتابات الأدبية والتاريخية والفلسفية والسياسية والقانونية ، مكننا من رؤية تاريخية واضحة المعالم . وبذلك يكون هدفنا من هذا البحث هو تجميع عناصر النظرية السياسية الديمقراطية فى أثينا ، ثم تقرير الحد الذى بلغه الأثينيون فى مجال تطبيق هذه المبادىء .

وفى ضوء ما تقدم فسوف نقسم هذه الدراسة إلى أربعة فصول ، نوضح فى الفصل الأول الأسس التاريخية والفلسفية والاقتصادية للديمقراطية الأثينية ، وفى الفصل الثانى نبين مؤسسات الديمقراطية الأثينية ، وفى الفصل الثالث ندرس المبادىء الأساسية للديمقراطية الأثينية ، ثم نقوم فى الفصل الرابع ببيان مدى انتكاس الديمقراطية الأثينية ، على أن نختتم الدراسة بتقييم التجربة الأثينية فى الديمقراطية .

الفصل الأول
أسس الديمقراطية الأثينية

إن موقع اليونان من الركن الجنوبى الشرقى لأوروبا ، قد حدد كثيرا من شئونها فى مسار تاريخها (١) ، فإذا نظرنا إلى طبيعة بلاد اليونان ، وجدناها مكونة من عدة جزر ، يقول عنها الجيولوجيون أنها أعجاز جبال شاهقة ،أطاحت بها الزلازل فى فجر التاريخ ، فأبقت منها صخورا ضخمة ، هي بقايا تلك الجبال المتخلفة عنها ، وتدفقت مياه البحر المتوسط بينها فعزلتها عن بعضها رغم تقاربها وجذبت كل صخرة من تلك الصخور من استهواها من الناس ، فتكون فوق كل منها مجتمع قائم بذاته ، مميز بتقاليده وعاداته ونظمه وأفكاره وفلسفته وعقائده . ولم يفت ملاحو البحر المتوسط تلك الجزر الخضراء الحيه دون أن يعرجوا عليها ليستريحوا من تلاطم أمواج البحر ، وليبدلوا بضاعتهم ببضاعة تلك المجتمعات ، وليزودوا مراكبهم بما تحتاج أو بما ينقصها ، وربما استمرأ ركاب السفن العيش على صخرة من تلك الصخور فاستقروا فيها وأقاموا حياتهم عليها.

وكما جذبت هذه الصخور الملاحين ، جذبت كذلك أفكار الباحثين فى ثنايا التاريخ ، ليجد كل ضالته ، فالباحث السياسى تجذبه النظم الأغريقية السياسية ، وديمقراطيتها المباشرة ، وفلسفة أهلها فى التفكر السياسى • والرجل القانونى يفتش بدوره عن طبيعة القانون عند الأغريق ، وكيف كان يعكس ذلك المجتمع أو ينبثق منه ، ليضعه على صفحة هادئة مستقرة من نظم الحياة (٢) •

---

(١) س . م . بورا : التجربة اليونانية ، ترجمة الدكتور / أحمد سلامة محمد السيد ، ص ٢٥ •

(٢) كانت الصخور اليونانية تزيد عن الثلاثمائة صخرة ، أو ثلاثمائه مدينة وقرية ، ومن هنا ندرك استحالة – أو على الأقل صعوبة – البحث عن نظم تلك المدن ، إلا أن الطريق قد اختصر بعد أن وضع العلماء يدهم على أكبر تلك الصخور ، وكانت هي الأخرى مجمعة لنظامين يكادان يعكسان كل تلك النظم على الثلاثمائة صخرة ، وذهبوا إلى أن الدارس لهذين المجتمعين ، يكون قد وقف على المجتمعات الإغريقية المتناثرة فوق الصخور ، وكانت تلك المدينتين : إسبرطة وأثينا .
دكتور / عبد المنعم إبراهيم البدراوى : التطور التاريخى للقانون عبر المؤسسات والأحداث الاجتماعية ، طبعة ١٩٨٠ ، مطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء ، ص ٢٢ •
- Aymard (A.) : les cités grecaues a l'époque classique, Société Jean Bodin, T. VII, Paris 1955, P. 64.

ولقد شكلت جغرافية اليونان نمط الحياة السياسية ، فلو أن اليونانيين فى القرن الثالث عشر قبل الميلاد قد اتحدوا ، كما كان واردا ، اتحادا مفككا تحت قيادة ملك " ميسينيا " ، فإنه لم يتيسر لهم هذا الاتحاد مرة أخرى حتى تولى قيادتهم " الأسكندر المقدونى " وقاد جيوشهم مناوئا للفرس . ويعد تقسيم البلاد إلى عدد من الدويلات من أهم وأوضح ملامح السياسة اليونانية ، وتميزت كل دويلة من هذه الدويلات بحكومة مستقلة وشخصية محلية خاصة . وفرضت طبيعة اليونان هذا التقسيم ، تلك الطبيعة التى اقتضت أن يعيش الناس فى وديان تفصلها الجبال بعضها عن بعض ، أو على نجاد (١) لها قليل من المنافذ على العالم الخارجى ، أو فى جزر كانت إلى حد كبير تتمتع بالاستقلال والاكتفاء الذاتى . ولما كانت الأصقاع (٢) منفصلة بعضها عن بعض ، متكاملة بذاتها وأبية عن أية سيطرة خارجية ، فإن كل منطقة منها قد تصورت لها حياة خاصة وعادات وإعتداد بالنفس له طابعه المحلى . ولم تكن الحواجز الجبلية بكافية لاتقاء الغزو ، ولكنها كانت كافية لأن تحول دون اندماج دويلة فى دويلة أخرى (٣) .

والحديث عن وحدات النظام السياسى اليونانى من الأمور المألوفة باعتبارها دول المدينة ، وهذه العبارة " دول المدينة " ملائمة إلى حد كبير إن سلمنا بأن مثل هذه الدولة كانت تتألف من عناصر أكثر بكثير مما يكون للمدينة ، ودولة المدينة دولة ذات سيادة مستقلة تتألف من مدينة مستقلة والمناطق الخاضعة لسلطانها المباشر . ولقد خلقت دولة المدينة بمالها من طابع خاص نوعية خاصة من الحياة الاجتماعية . فقد تختلف حكومات هذه الدول من واحدة إلى أخرى فى الحكم ، إلا أنه لما كانت الظروف متماثلة فقد كانت الفروق فى السلوك والرأى لا تعدو أن تكون فروقا فى الدرجة أكثر منها فى

(١) (النجاد) ما ارتفع من الأرض ، ويقابلها فى العربية (الوهاد) وهى ما انخفض من الأرض .

(٢) جمع صقع ، وهو الناحية من البلد أو المكان .

(٣) كانت هذه الدويلات بين الفينة والفينة تقع تحت سلطان جيران ذى بأس وعدوان ، أو ترغم على اتحاد بين بعضها البعض ، بيد أنها أبقت على قدر ما من استقلالها السياسى وكثير من مؤسساتها .

النوع ، طبقا لحجم وسلطان الطبقات الأكثر ثراء (١) .

وسوف نقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث ، ندرس من خلولهم على التتابع الأساسى التاريخى والفلسفى ، والاقتصادى للديمقراطية الأثينية .

(١) قد يكون سكان دولة المدينة بوجه عام من الزراعيين والحرفيين والبحارة ، وكثير من هؤلاء كان يجمع بين عملين بل وثلاثة من الأعمال . ولقد كان لدى كل أعضاء دولة المدينة إحساس قوى بالوحدة والنسب ، ذلك أنهم سكنوا مناطق مغلقة نوعا وتجاوروا فى التحام وثيق ، بيد أن ذلك لم ينجهم من خوض صراعات داخلية ونشوب حروب طبقية ، لكنه كان يعنى أن احترامهم للتراث المحلى جعلهم ينظرون إلى أهل المدن الأخرى على أنهم يختلفون عنهم بشكل ما . س . م . بورا : التجربة اليونانية ، ترجمة الدكتور / أحمد سلامة محمد السيد ، ص ٣٠ .

وانظر فى أساس ودواعى وجود دولة المدينة :

- Van Nostrand (J.J.) and Panl Schaffer : Western civilisation, T. I, New york 1949, P. 174 et s .

المبحث الأول
الأساس التاريخى للديمقراطية الأثينية

التحـولات السياسـية والاجتماعيـة والقانونيـة السـابقة علـى الديمقراطية الأثينية :

لفهم التجربة السياسية اليونانية ، لابد من توضيح تطور المجتمعات فيها فى الفترة الكلاسيكية وما قبلها على نحو يختلف عن كثير من المجتمعات الأخرى ، وهو ارتباطها بما عرف إصطلاحا باسم " دولة المدينة " التى أطلق عليها اليونانيون كلمة " Polis " . وهو نظام لم تتضح معالمه " فى الفترة المبكرة قبل العصر الكلاسيكى ، ولم يستمر فى العصور اللاحقة بعده .

ويرى المؤرخون أن تاريخ الإغريق القدمـاء يمتـد إلى ما يزيد عن خمسة عشر قرنا من الزمان ، إذ يبدأ منذ بدايات الألف الثانية قبل الميلاد ، ويبـدو أن المؤرخين يميزون بين ثلاثة عصور فى تاريخ الإغريق القديم هى : العصر القديم (من ٢٠٠٠ ق .م . حتى ٧٠٠ ق . م .)، والعصر الذهبى أو العلمى (من ٧٠٠ ق.م .حتى ٤٠٠ ق.م .) ، والعصر الهلينستى (من ٤٠٠ ق . م . حتى ١٠٠ ق . م .) (١) .

ويرجع المؤرخون تاريخ الحضارة الإغريقية إلى التجمعات الإنسانية الأولى التى استقرت حول بحر " إيجه "، وبعض الجزر الموجودة فيه ، وفى الواقع فإن الغموض يحيط بهذه التجمعات الأولى إذ أنه لا توجد وثائق تاريخية محددة تدلنا على الخصائص العامة لتاريخ الحضارة الإغريقية فى ذلك الوقت ، وكل ما يعتمد عليه المؤرخون هو ما ورد فى

---

(١) دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، طبعة ١٩٩٦ ، ص ٥٧ .

وحول تفصيلات حضارة الإغريق أنظر :

- J. Ellul : Histoire des institutions de l'antiquité, Paris 1961, P.P. 23 . 205.
- M. Villey : La fomations de la prnsée juridique moderne, Paris 1968, P. P. 14 et s .
- J. Gaudemet: Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 128 et s .

أشعار الشاعر الإغريقي " هو ميروس " بالإضافة إلى بعض الحفريات التى تشير لوجود نوع من الحضارة الإنسانية في ذلك الوقت فى جزيرة " كريت " وفى شبه الجزيرة اليونانية (١) ٠

المطلب الأول
الملامح الأساسية لحضارة كريت

نشأت في جزيرة كريت مدنية متقدمة ضمت، ما يزيد على المائة مدينة ، وذلك خلال العصر البرنزى والذى تميز بهيمنة جزيرة كريت حيث كانت المستقر الرئيسى لحضارة مدنية وتجارية وبحرية (٢) ٠

وقد عاشت مدن كريت – فيما يبدو – فى سلام وإستقرار لمدة طويلة إلى أن تعرضت للغزو الأجنبى (٣) . وقد اشتغل الكريتيون بالزراعة وحققوا منها إنتاجا يغطى حاجة السكان جميعا ، كما اشتغلوا أيضا ببعض الحرف والصناعات ، كصناعة الفخار والأدوات الحديدية والأحجار الكريمة . وقد تمخض عن هذا النشاط الزراعى والصناعى تجارة مزدهرة انعكس أثرها على أسلوب الحياة وأوجهها المختلفة ، فشقت الطرق وضربت العملات وحددت المقاييس والموازين من أجل خدمة النشاط التجارى (٤) ٠

ويرى المؤرخون وجود علاقات تجارية لهذا الشعب مع الشعوب المجاورة ،وأن كريت كان لها السيادة الاقتصادية والسياسية في عالم بحر " إيجه " في ذلك الوقت ، وقد أدى

---

(1) J. Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 128.

(٢) انظر فى تفصيلات وثائق هذا العهد ولغته وحضارته وإقتصاده :

- G. Lepointe : Histoire des institutions et des faite sociaux, Paris 1959 - 1960, P. 90 - 91.
- J. Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 128 - 131.

(٣) ويستدل " جودميه " على هذا التعايش السلمي والاستقرار بين المدن من عدم وجود تحصينات أو قلاع عسكرية داخل الجزيرة ٠

- J. Gaudemet : Institutions de l'antiquité , Paris 1967, P. 129.

(٤) دكتور / محمد على الصافورى : نظرت فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، الولاء للطبع والتوزيع بشبين الكوم ، طبعة ١٩٩٢/٩١ ، ص ٨ ٠

ذلك إلى إنشاء علاقـات تجارية مـع مصـر وسـوريا وكذلـك قـبرص ورودس (١) . فلـم تقتصر المعاملات فى كريت على سكان الجزيرة فيما بينهم وحسب ، وإنما امتدت أيضـا خارج الجزيرة ، حيث نشطت البحرية الكريتية وتعددت علاقاتها مع عالم بحر إيجه .

والنظم القانونية فى كريت غير ميسور الوصول إلى معرفتها على نحو واضـح ، وذلـك لقصور الوثائق وغلبة اعتماد الكتاب فى شأنها على مجرد الفروض (٢) . ويفترض بعـض الشـراح أن الجزيـرة قـد عرفـت فـى البـدء نظـام حكـم الأقليـة الأرسـتقراطية (الحكـم الأوليجارشـى) ، علـى أسـاس أنهـا - أى الأرسـتقراطية - هـى الفئـة التـى كـان فـى استطاعتها أن تحمى الإقطاعيات أو الأراضى المحلية (٣) .

وقد اختفى هذا النظام ليحل محله نظـام الحكـم الملكـى فـى عـام ٢٠٠ ق. م تقريبـا ، وهذا الحكم الملكى كان يعتمد - فيما يبدو - على تقسيم الجزيرة إلى عده إمارات لكل إمارة أمير (٤) .

وفى عام ١٧٠٠ ق . م . تقريبا تمكن أحد الأفراد ويدعـى " كفوسـوس Cossos " من توحيد الجزيرة ، إذ تمكن من السـيطرة علـى أغلـب الجزيـرة تاركـا بعـض الإمـارات الصغيرة متمتعة بدرجة من الاستقلال . ويبدو أن الملك كـان يتمتـع بسـلطات واسـعة ، فهو الحاكم السياسى وهو أيضـا الكـاهن الأعظـم (٥) . كمـا يتـولى الملـك بجـانب هـذه السلطات السياسية والدينية ، الشؤون الإدارية . فهـو الرئيس الأعلــى للإدارة ، وقـد

(1) J. Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 130.
(2) J. Gaudemet : Institutions de l'antiquuité, Paris 1967, P. 128.
(3) Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 130.
(٤) دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، ص ٥٨ .
(٥) تحكى الأساطير أن الملك كان يذهب دوريـا - بيـد أننـا لا نعـرف مـدة هـذه الـدورة - إلى الجبـل المقدس حيث يمثل أمام الإله فـى كهفـه ، فإذا عاد إلى قومه فإن ذلك يكون دليلا علـى أن الإلـه قد ارتضاه ملكا لدورة جديدة ، وإن لم يعد لـزم اختيـار ملـك جديـد . دكتـور / سـيد أحمـد علـى الناصرى : الإغريق " تاريخهم وحضارتهـم " ، الناشـر دار النهضــة ، الطبعـة الثانيـة ، ١٩٧٧ ، ص ٦٣ .

شملت الإدارة الجيش والبحرية فضلا عن المكاتب المختلفة والمحفوظات (١) .

ومن ناحية النظم الاجتماعية التى سادت هذا العصر ، فليس هناك ما يدلنا على معالمها ، إلا بعض الرسوم التى تسجل طقوس دفن الموتى ، حيث يبدو أن أهل كريت قد أولوا هذا الأمر إهتماما إذ كانوا يعتقدون بالبعث بعد الموت (٢) .

المطلب الثانى
الملامح الأساسية لحضارة شبه الجزيرة اليونانية

يرى المؤرخون أنه قد ساد فى وقت ازدهار الحضارة الكريتية ، حضارة أخرى فى شبه الجزيرة اليونانية تعرف بالحضارة " المسينية " ، نسبة إلى سكان شبه الجزيرة اليونانية فى ذلك الوقت وهم " الموكينيون " . وقد اتصل الشعب الموكينى بأهل جزيرة كريت عن طريق العلاقات التجارية وتأثروا بهم فى بعض السلوكيات الاجتماعية ومنها شعائر دفن الموتى (٣) وبالنسبة لهذه الفترة التاريخية المبكرة من عصر حضارة " موكينى " - فيما بين ١٦٠٠ - ١٢٠٠ ق. م - فالمعلومات عنها قليلة نسبيا وجزئية (٤) .

وقد تميز الشعب الموكينى بأنه شعب محارب ، حتى أن السلاح لا يفارق صاحبه حتى الموت،ونظرا لاكتساب السلاح عندهم أهمية خاصة فقد كان الرجل يدفن معه سلاحه.

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٩ .

(٢) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١٠ .

(٣) دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، ص ٥٩ .

(٤) وردت هذه المعلومات من خلال بعض الآثار المادية ، ونحو ستمائة من الوثائق الكتابية المعاصرة من قصر " بيلوس Pylos " ، بالإضافة إلى الملحمتين الشهيرتين : الإلياذة والأوديسية ، اللتين تنتسبان للشاعر " هوميروس " . دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، بحث منشور بمجلة عالم الفكر ، المجلد الثانى والعشرون ، العدد الثانى ، أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٣ ، ص ٥٢ .

ونتيجة لهذه الروح العسكرية ، أخذت بيوتهم شكل الحصون . وبذلك ظهرت في المجتمع الموكيني صفات الرجل العسكرى من شجاعة وإقدام وروح المقاومة (١) . وقد ترتب على تلك الروح العسكرية والاعتزاز بالقوة والسلاح - كما يذهب المؤرخون - أن ساد في هذا المجتمع الموكيني نظام الأسرة الأبوية ، حيث تكون السلطة للأب على أسرته ، وبالتالى كان المركز القانونى والاجتماعى للمرأة أدنى من مركز الرجل (٢) .

وتشير الصورة العامة التى يمكن جلاؤها من المصادر التاريخية أنه ساد اليونان في تلك الفترة عدد من الممالك المستقلة ، ولكنها ارتبطت جميعا بنوع من التبعية أو الولاء مع دولة " موكينى Mykenae " التى كان لها التفوق والزعامة بين سائر الممالك . وكانت كل مملكه على رأسها ملك يحيط به عدد من الصفوة " Seigneurs " يبدو أنهم شيوخ العشائر الأولى - أو سلالتهم - الذين كونوا هذه الإمارات . وقد تأثر الموكينيون في نظامهم الملكى بالنظام الكريتى ، فتمتع الملك بمكانة عالية تقترب من مكانة الآلهة وإن كان غير مؤله (٣) ، ولذلك فقد عقدت للملك سلطات واسعة : فهو الذى يقوم بتوزيع ملكية الأراضى على الأفراد (٤) ، وهو الذى يرعى المحاصيل ويحدد مقدار الضريبة المفروضة عليها ، وهو الذى يقود الجيش ، ويبدو أن هذه الوظيفة هى أهم وظائفه جميعا نظرا لما اتسم به المجتمع الموكيني من طابع عسكرى (٥) . وبذلك إحتل الملك المكانة الأولى في المجتمع ، وتلاه في الأهمية النبلاء الذين تولوا إدارة بعض الإقطاعات التى

---

(١) " لم تقتصر هذه الروح على حالة الحرب فقط ، وإنما أيضا في حالة السلم وخاصة في أوقات الاحتفالات والأعياد التى كانت تقام فيها المباريات من أجل إظهار هذه الصفات لدى الأفراد " .
دكتور / محمد على الصافورى : نظرت في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١١ .

(2) Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 132 .

(٣) صور اليونانيون الملك وهو يجلس على عرش تحمله حيوانات خرافية ، وتجلس بعض الأسود على أبوابه للحراسة .

(٤) وقد كان الملك نفسه يتملك مساحة كبيرة من الأرض ، وكان يقوم على إدارتها عدد من الضباط .

(٥) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١٢ .

منحها إياهم الملك في مقابل بعض الخدمات التي يؤدونها إليه (١) ٠

ولكن ابتداء من القرن الثاني عشر قبل الميلاد اضمحلت الحضارة الموكينية ، نتيجة تعرضها لسلسلة من الغزوات من جانب " الدوريين" ، والدوريون إغريقيون جاؤا من الشمال الغربي ، وتعتبر هذه الفترة العصر الوسيط الأغريقي ، إذ فيها كانت حضارة الدوريين بدائية إذا قورنت بما سبقها من حضارة زاهرة عند الموكينيين (٢) ٠ وتعرضت مدنهم بسبب هذه الغزوات للدمار الشامل ولم ينج منه غير " أثينا " ، فهاجر إليها الموكينيون كما هاجروا إلى بعض الجزر المجاورة ، مما أدى إلى تكوين مدن جديدة كانت هي الأساس لبلاد اليونان فيما بعد (٣) ٠

وقد ابتكرت هذه المدن ، نظما قانونية واجتماعية وسياسية مختلفة . بيد أن الشراح لا يتفقون على نظام سياسي محدد خاص بتلك المرحلة ، وإن كانوا يؤكدون أن هذا

---

(1) Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 137.

(2) Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 134.

- Inbert : Histoire économique des origines à 1789, Paris 1965, P. 99.

(٣) دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، ص ٥٩ ٠

وقد سادت الأمية في هذه الفترة حتى أصبح من المألوف أن تسمى القرون الأربع بين ١٢٠٠ – ٨٠٠ ق . م . " عصور الظلام في تاريخ اليونان " ، وبسبب اختفاء الكتابة لانكاد نعرف لها تاريخا يقينيا بمعنى الكلمة سوى ما نستمده من إنطباعات عامة من مجموعة الأشعار الهومرية ، وهي العمل الوحيد الفريد الذي بقي لنا في نهاية تلك الفترة البالغة الظلام . ولعلها واحدة من أغرب مفارقات التاريخ أن تبقي لنا واحدة من أرقى آيات الإبداع الأدبي الإنساني من عصر أمية كاملة وعدم استقرار . وبقدر ما تسمح لنا الرؤية من خلال الأشعار الهومرية ، فإن الصورة العامة التي تقدمها في إحدى مراحل التطور منذ سقوط عصر " موكيني " ، تصف مجتمعا ملكيا أقل تحديدا ونضجا ، وأبسط بكثير من ذلك التنظيم المحكم السابق ، ويمكننا أن نقول أنها ملكية مستضعفة تشرف على التحول إلى سيادة حكم الأرستقراطية . فالإنقسام الطبقي إلى حكام ورعية ، أو أشراف وعامة واضح فيها كل الوضوح . وتشمل الإلياذة أكثر من موقف يتمثل فيه هذا الانقسام الطبقي . انظر في تفصيلات ذلك الموضوع ، دكتور / مصطفى العبادي : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥٣ ٠

النظام لم يقم على الملكية ذات الطابع العسكرى ، وأن الملك وإن كان قد استمر فى السلطة إلا أنه لم يحتفظ إلا ببعض الاختصاصات الدينية . ويؤكد الشراح أيضا أنه قد بزغ فى تلك الحقبة أيضا نظاما للمدينة يقوم على " الميدان العام " الذى يتجمع فيه الأفراد لاتخاذ القرارات السياسية الهامة . ونتيجة لإضعاف سلطة الملك على هذا النحو ، فقد تمتعت مؤسسات أخرى بسلطات سياسية واسعة كطبقة النبلاء والمجلس الشعبى ، إلا أنه غير معروف على وجه التحديد طبيعة وحدود سلطات كل مؤسسة من هذه المؤسسات (١) .

ويبدو أن المؤرخين يعتمدون كثيرا على أشعار " هوميروس " لتحديد ملامح الحياة الاجتماعية والسياسية فى المجتمع اليونانى القديم . وقد استخلص هؤلاء المؤرخون بعض النتائج من هذه الأشعار منها (٢) .

أولا : أن نظام الحكم كان يأخذ فى العصر القديم شكل " الملكية العسكرية " ، ولذلك كان الملك هو قائد الجيش حيث يقوده بنفسه فى حالة الحرب . كما أن الملك فى هذا النظام لم يمارس السلطة السياسية وحده ، وإنما كان يشاركه طبقة النبلاء وكذلك الشعب فى بعض الأحيان . فقد كان يحكم بواسطة مجلس معاون يتكون من أرباب الأسر ، وقد أصبح هذا المجلس فيما بعد أساسا لتكون الأرستقراطية الحاكمة .

ثانيا : إن طبيعة النظام الملكى لم تكن طبيعة إلهية ، وإن كان يتم اختياره بواسطة الآلهة (٣) . وبالتالى كان له وظائف دينية هامة باعتباره وسيطا بين الشعب والآلهة ، إذ ينظم شؤون العبادة ويشرف عليها ويعاونه فى ذلك الكهنة .

---

(1) Gaudemet : Institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 135.

(٢) حول ملامح المجتمع اليونانى حسب أشعار " هوميروس " انظر :

- J. Gaudemet : institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 137 et s.

كذلك ، دكتور / محمد على الصافورى : النظم القانونية القديمة لدى اليهود والإغريق والرومان ، طبعة ١٩٩٦ ، ص ٢١٥ وما بعدها .

(٣) كان الملك يدعى عادة أنه من " زيوس " رب الأرباب ، وأنه يتلقى منه السلطة .

- J. Gaudemet : institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 137 .

ثالثا : أن اليونانيين قد عرفوا نظام المجالس الشعبية ، التى كانت عادة ما تجتمع فى وقت الحرب ، وهى تتشكل من مجموع أفراد الجماعة . وكان يمكن أن تجتمع كذلك فى وقت السلم بناء على دعوة من الملك لتقديم المشورة إليه فيما يطلبه منها . ولم توجد قواعد معينة تحكم اجتماعات هذه المجالس ، فلا يوجد تصويت ، وإنما لكل فرد أن يعبر عن رأيه بالشكل الذى يراه ، وللملك أن يستخلص رأى الشعب من خلال الجو العام ويصدر قراره بناء على ذلك ، حيث أن وظيفة هذه المجالس استشارية .

رابعا : أن القضاء كان يقوم على نظام التحكيم عن طريق ثالث يتم اختياره بواسطة المتنازعان ، ولذلك فهو قضاء اختياري . ثم تحول إلى قضاء إجبارى ، وبالتالى حل نظام القضاء الإلزامى محل القضاء الاختيارى .

خامسا : أن طبقات الشعب كانت تشمل النبلاء والفرسان وأمراء العشائر والعبيد . ولم يكن للعبيد صفة المواطن فى المدينة ، إذ لم يكن لهم شخصية قانونية . وكذلك لم يتمتع الأجنبى بأية حماية فى هذا المجتمع اليونانى القديم (١) .

سادسا : أن النظام السائد للعائلة هو نظام الأسرة الأبوية الكبيرة ، وكان الأب هو رئيس العائلة وهو كاهنها (٢) .

---

(١) من خلال أشعار " هوميروس " يتبين أن المجتمع اليونانى فى ذلك العصر كان مجتمعا مفتوحا ، وقد اشتهر بالحرب والقرصنة وبالملاحة والتجارة ، وأنه قد استقبل العديد من المهاجرين الأجانب ، الذين مارسوا فيه بعض الأنشطة ومنها الزراعة ، ولكنهم لم يتمتعوا فيه بأية حقوق عامة أو حماية ، فكان يمكن بيعهم والتصرف فيهم كالعبيد ، بيد أنهم كان يمكنهم تصحيح أوضاعهم بالزواج من أهل المدينة ، وقد تمكن بعضهم عن طريق الزواج أن يصبح ملكا .

- **J. Gaudemet : institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 142 .**

(٢) يبدو أن هذا النظام – فيما يشير البعض – يعود إلى الغزوات القبلية الأولى التى جاءت من جهة الشمال ، حيث جاء الغزاة – وهم أولئك الذين عرفوا باسم الدوريان – فى شكل قبائل ، واحتلوا الأرض فكونوا القرى وفيها نشأت الأسر . وقد قامت هذه الأسر على الزواج الفردى ، أى الذى لا يسمح إلا بزوجة واحدة ، ولكنه كان يسمح بوجود محظيات . دكتور / محمد على الصافورى : نظريات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١٦ .

المطلب الثالث
تشريعات دراكون وصولون
وأثرها فى الاتجاه نحو الديمقراطية

قام النظام الاجتماعى فى أثينا على التمييز بين طبقتين : الأولى هى طبقة الأغنياء ، وهى الطبقة الأرستقراطية ، وتقوم ثرواتها بشكل أساسى على ملكية الأراضى الزراعية . والثانية هى طبقة الفقراء أو المعدمين ، وهم غالبية السكان وكانوا يعملون بشكل عام فى زراعة أرض الأغنياء مقابل الحصول على سدس المحصول الناتج من زراعة هذه الأراضى ، ومن ثم كانت تسميتهم بالمسدسين (١) ٠

وقد انحصرت سلطة الحكم فى يد الطبقة الأرستقراطية ، وتوزعت هذه السلطة بين مؤسسات ثلاث هى : الملك والبوليماركوس والأركون . و " الملك " هو أقدم هذه المناصب وأكثرها أهمية ، فهو يجمع بين يديه اختصاصات سياسية ودينية فى نفس الوقت حيث يشرف على عبادة المدينة . أما " البوليماركوس " فلم يظهر إلا بعدما أظهر بعض الملوك ضعفا عسكريا وعدم قدرة على قيادة الجيوش فى الحرب ، فاضطر الأثينيون إلى ابتكار هذا المنصب بجوار منصب الملك ليتولى شاغله مهمة قيادة الجيش فى الحرب . أما " الأركون " فهو يقابل منصب رئيس الوزراء ، وكان يتولاه فردا واحدا ثم أصبح يتولاه أكثر من واحد حتى بلغ عدد شاغلى هذا المنصب تسعة أفراد (٢) وهم يتولون إدارة الأعمال المدنية داخل المدينة بالإضافة إلى توليهم القضاء فيما يعرض عليهم من خصومات ، وقد انحسر دورهم القضائى فيما بعد ليقتصر على التحقيق فقط (٣) . وهذه المؤسسات جميعا تشترك فى أن شاغليها كانوا يمارسون سلطاتهم لمدى الحياة ، ثم أقتت مدة ولايتهم بعشر سنوات (٤) ٠

---

(١) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، دار المعارف ، طبعة ١٩٢١ ، ص ٤٤ ٠

(٢) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٤٥ ٠

(٣) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها،ص ١٧

(٤) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٤٥ ٠

وفى وقت لاحق ، استحدث الإغريق وظيفة " المشرعين " ، بيد أنه لا يعرف على وجه التحديد عددهم ، وكانت مهمتهم تتمثل فى إصدار قرارات بمثابة القانون ، وكانوا يتولون هذه المهمة لمدة سنة واحدة (١) ، وقد شارك المشرعين فى العمل القانونى مجلس عرف باسم " مجلس تل آريس " (الأريوس باجوس) نسبة إلى المكان الذى يجتمع فيه ، وكان يتكون من الأفراد الذين سبق لهم شغل منصب " الأركون " ، فكانت له بالتالى سلطة بارزة داخل المجتمع الأثينى فتولى حفظ القوانين بالإضافة إلى حقه فى القضاء بشكل نهائى وتوقيع العقوبات فى الجرائم التى تمس نظام المدينة ، وكانت عضوية هذا المجلس غير محددة المدة فلا تنتهى إلا بالوفاة (٢) •

وحوالى عام ٦٢١ ق . م وضع " دراكون Dracon " قانون كان من شأنه أن يحقق بعض التعديلات فى النظم السابقة إلا أنه لم يحدث تغييرا جوهريا فى النظام السياسى ، حيث بقيت المناصب الهامة فى الدولة وظلت المشاركة فى القرار السياسى قاصرة على طبقة الأشراف (٣) . وأهم ملامح التعديلات التى أدخلها " دراكون " هى : تأليف مجلس شورى يتكون من واحد وأربعين عضو يعينون بطريق الاقتراع من بين الذين يتمتعون بالحقوق السياسية ويزيد سنهم عن ثلاثين سنة ، وهذا المجلس - فيما يبدو - كان يناقش الأمور العامة التى تهم المدينة بشكل عام ، وقد حدد " دراكون " غرامة مالية على من يتخلف عن اجتماعات هذا المجلس من بين الأعضاء . كذلك أخضع

---

(١) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٤٦ •

(٢) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٤٨ .

دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١٨ •

(٣) كان " داركون " حاكما لمدينة " أثينا " ، وقد صدر قانونه فى الوقت الذى كان فيه النزاع على أشده بين الأشراف والعامة ، وكان " دراكون " ينتمى إلى طبقة الأشراف ، فجاءت قوانينه معبرة عن إحساسات تلك الطبقة مجحفة بحقوق طبقة العامة . وكان هذا القانون قد تم وضعه نتيجة لمطالبة العامة بتدوين التقاليد العرفية لوضع حد لاحتكار الأشراف لعلم القانون . بيد أن تلك المجموعة جاءت مخيبة للآمال لأنها كانت مقصورة على صياغة التقاليد القديمة رغم شدتها وقسوتها ، وبالرغم من ذلك فقد عارض الأشراف هذا القانون معارضة شديدة •

- **Monier, Cardascia, et Imbert : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1955, P. 104.**

" دراكون " جميع شاغلى المناصب العليا - فيما عدا الملك - للرقابة المالية . كذلك أخضع " دراكون " أعمال الدولة للرقابة القضائية ، فأعطى للأفراد الحق فى محاكمة موظفى الدولة أمام " الأريوس باجوس " وتوجيه الإتهام لهم ، ويتولى هذا المجلس الفصل فيما يعرض عليه من خصومات بهذا الصدد (١) •

وقد ثار الفقراء علىهذا القانون الذىلم يوفر لهم أية حماية،بل حرمهم من ممارسة أية حقوق.فقد كان ذلك القانون يعترف بالفوارق بين الطبقات،فالبرغم من أنه منح الحقوق السياسية للأغنياء الجدد محدثى النعمة بعد أن كانت مقصورة على الأشراف الأصلاء كريمى المحتد،إلا أن بقية طبقات المجتمع ظلت محرومة من التمتع بالحقوق السياسية (٢) •

وقد تمخضت ثورة العامة عن انتخاب " صولون Solon " أركونا ، وعهدوا إليه بمهمة التوفيق بين وضع الأثرياء ووضع الفقراء بما يصلح النظام داخل المدينة . ويبدو أن " صولون " كان مؤهلا لهذه المسئولية من حيث الخبرة ووضعه فى المجتمع ، وبغية تحقيق بعض الإصلاحات فقد أصدر " صولون " حوالى عام ٥٩٤ ق . م مجموعة قوانين (٣) ، امتازت عن قوانين " دراكون " بأنها لم تفرق بين طبقات الشعب فجاءت القوانين واحدة للجميع،كما استطاعت العامة أن تشترك فى مناصب الحكم فى أثينا فأصبح يجوز للعامة تولى مناصب الدولة ، وأصبح من حقهم الإشتراك فى السلطة التشريعية عن طريق مجلس الشعب ، وقد خفف " صولون" من شدة كثير من الأحكام السابقة على عصره وأدخل مبادىءجديدة تتلائم مع المجتمع وبعيدة عن الصبغة الدينية بيد أن هذا القانون - شأنه فى ذلك شأن سائر القوانين القديمة - حرم الأرقاء من

---

(١) دكتور / محمد علىالصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ١٩ .

(٢) دكتور / صوفى أبو طالب : مبادىء تاريخ القانون ، طبعة ١٩٦٧ ، الناشر دار النهضة العربية ص ١٤٨ . وقد اشتهرت قوانين دراكون بالقسوة البالغة ، حتى قيل عنها أنها " كتبت بالدم وليس بالمداد " •

(٣) لم يدون " صولون " كل التقاليد التى كانت سائدة فى عصره ، بل ترك كثيرا منها دون تدوين كقواعد المعاملات التجارية وإجراءات التقاضى . وهذه القواعد كانت مستقرة فى العرف ولم تثر أى خلاف حول تفسيرها .

الحقوق السياسية (١). ومن أهم التعديلات التى أدخلها " صولون " على القواعد القديمة إلغاء الديون القديمة التى أدت إلى استرقاق المدينين المعسرين وحرم التنفيذ على جسم المدين وأصبحت ذمة الشخص لا جسمه هى الضمان لسداد ما عليه من الديون (٢) . كما أدخل " صولون " نظام الاقتراع فى اختيار الموظفين العموميين مع الأخذ فى الاعتبار ثروة كل مرشح (٣) . ولم يمس " صولون " التقسيم الإدارى للمدينة فظلت مقسمة إلى أربعة قبائل حيث يرأس كل قبيلة شيخ (٤) ، كما أنشأ مجلسا للشورى يتألف من أربعمائة عضو يمثلون القبائل الأربعة التى تتألف منهم المدينة ويمثل كل قبيلة مائة عضو . وأبقى " صولون " كذلك على " الأريوس باجوس " كما هو يحمى القوانين ويراقب النظام داخل المدينة (٥) •

وبالنسبة لطبقة العامة ، خطا " صولون " خطوة إيجابية نحو تحريرها سياسيا أيضا – بعد أن حررها اجتماعيا بقوانينه الثورية فى مشكلة الديون – وذلك بإدخالهم جميعا أعضاء فى الجمعية الشعبية " الإكليزيا " دون أى قيد مالى . وهكذا أصبحت هذه الجمعية الشعبية تضم لأول مرة مجموع المواطنين الأثينيين على قدم المساواة بغير إستثناء ،

---

(١) دكتور / صوفى أبو طالب : مبادىء تاريخ القانون ، ص ١٤٩ •

(٢) يذكر " ديودور الصقلى " أن " صولون " نقل هذه القاعدة عن القانون المصرى ، حيث يقول : " ... ويبدو أن صولون نقل هذا القانون كذلك إلى أثينا وسماه قانون تخفيف الإلتزامات ، وأعفى بمقتضاه الأثينيين كافة من سداد الديون التى كان ضمانها شخص المدين " . انظر : ديودور الصقلى فى مصر ، ترجمة وهيب كامل ، ص ١٤٠ •

(٣) " عندما أدخل " صولون " نظام الاقتراع لاختيار الموظفين العموميين ، فقد أدخله على أساس من التوفيق بين الاقتراع ونظام الانتخاب السابق ، الذى كانت تقوم به كل قبيلة . فتقوم كل قبيلة بترشيح عشرة من أبنائها كى يختار من بينهم من يشغل منصب " الأركون " ثم يتم الاقتراع بين هؤلاء المرشحين " أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٥٧ •

(٤) وقد انقسمت كل قبيلة إلى ثلاثة أقسام إدارية ، ويسمى القسم الإدارى " نوكوراروس " •

(٥) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ،ص ٢٠ •

- **Aymard (A.) : Les cités grecques a l'époque classique , Société Jean Bodin, T.VII, Paris 1955, P. 64.**
- **R. Mospétiol : La société politique et la droit, Paris 1957, P. 46 et s.**

ولا فرق بين غني وفقير . ثم ألحق هذا القانون بتشريع آخر أنشا بمقتضاه محاكـم شعبية جديدة تتكون من محلفين يختارون من مجموع المواطنين في "الإكليزيا" بطريق القرعة حسب تنظيم القبائل الأربعة . ويعتبر إنشاء المحاكم الشعبية بالذات خطوة ثورية ، لأن القضاء من قبل كان شديد الإرتباط بالأرستقراطية . وقد لاحظ أرسطو ذلك ، فذهب إلى أن المحاكم الشعبية بهذا الأسلوب زادت من ثقة العامة بأنفسهم ، وأنها أكثر إصلاحات صولون ديمقراطية (١) .

وكان من نتائج الإصلاحات العديدة التي أدخلها " صولون " أن ظهرت الملكيات الصغيرة في الريف ، وتحسنت حالة الطبقة المتوسطة في المدن ، وترتب على ذلك نمو طبقة صغار الملاك في القرى وأفراد الطبقة المتوسطة في المدن ، وبمرور الزمن اشتد ساعد هذه الطبقة حتى أصبحت عماد النظام الديمقراطي الذي ازدهر بعد ذلك في أثينا (٢) ويرى " أرسطو " أن إصلاحا " صولون " كانت أميل إلى تأييد الديمقراطية ، ومصدرا لما حصل عليه الشعب فيما بعد من قوة (٣) .

هذه هي مجمل تشريعات " صولون " السياسية ، التي اعتبرت أساسا لكل تشريع أثيني بعد ذلك ، وكثر الرجوع إليها والاستشهاد بها وخاصة في ظروف الأزمات ومن وجهه نظر سياسية اعتبرت نقطة تحول في تاريخ أثينا السياسي من حكم الأقلية إلى الديمقراطية ، وكان " صولون " نفسه شديد الاعتداد بما حققه بأسلوب دستوري وليس عن طريق الثورة واستخدام العنف .

---

(١) دكتور / / مصطفى العبادي : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٦٦ .

(٢) Monier, Cardascia, et Imbert : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1955, P. 104.

انظر في شأن تطور المدينة الإغريقية نحو الحكم الديمقراطي :

V. E. Paoli : Le développement de la polis athénienne et ses conséquences dans le droit attique, R.I.D.A., 1948, P. 153 - 163.

M. Prelot : Histoire des idees politiques, Paris, Dalloz, 3e éd., 1966.

(٣) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٥٩ - ٦٠ .

"Prudente et provisoire par le côté politique, mais hardie et definitive par le côté social, la reforme de Solon marque l'avénement de la démocratie" G. Glotz : La cité Grecque, Paris 1968, P. 133.

وبرغم ذلك لم تكن إصلاحات " صولون " كافية لتحقيق السلام الاجتماعى ، إذ لم ترض عنه الأرستقراطية لما لحق بها من أضرار نتيجة إسقاط ديون الفقراء ، كما أن الشعب كان ينتظر إعادة تقسيم الأراضى ، ولم يستطع " صولون " التوفيق بين طلبات أى من الطرفين وما يميل إليه من تحقيق العدالة فاعتزل الحكم ، وقد عانت أثينا من بعده القلق والاضطراب والتردد ما بين الديمقراطية والطغيان (١) .

وقد حاولت الأرستقراطية الرجوع إلى السيطرة على مقاليد الحكم ، وانقسم القوم إلى أحزاب ثلاثة بلغ الصراع فيما بينها ما يصفه " أرسطو " بالحرب الأهلية . ثم انتهى الأمر إلى أن استبد بالحكم عنوه " بيز سترات " Pisistrate عام ٥٦١ ق .م وهو شخص من أسرة علية ، وقد ظل فى الحكم حتى وفاته عام ٥٢٧ ق .م (٢) . وقد أسهم " بيز سترات " فى تحقيق الحم القائم على أساس من العدالة على نحو جعل معاصريه يعتبرون عصره " عصر الأثينيين الذهبى " . " وأرسطو " وغيره من الكتاب مجمعون على أن " بيز سترات " كان فى حكمه معتدلا لطيفا حريصا على بقاء الدستور وتطبيق القانون (٣) . بيد أن ذلك لم يكن لينفى عن حكمه صفة الاستبداد ، لأن الشرعية ليست فى مجرد القيام بتطبيق القانون إختيارا وإنما الشرعية فى أن يكون الحاكم ملزما أن يطبق القانون وأن يخضع له ، حتى تكون السيادة لا للفرد ولكن للقانون (٤) .

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى :نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٢١ .

(2) Gaudemet : Institutions de l'antiquté, Paris 1967, P. 155.

(3) " Les meilleurs auteurs anciens ont loué la modération de Pisistrate, sa justice, ses hautes qualités et grandeur de son oeuvere, Il laissa subsister les anciennes institutions et lui - même se soumit aux lois ..." G.et M. F. Rachet : Dictionnaire de la civilisation Grecque, Paris 1963, P. 212.

(٤) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، طبعة ١٩٧٤ ، ص ١٨٥ .

" .... Il était donc impossble aux anciennes tribus de se retrouver dans les nouvelles, mais on pouvait craindre de voir les rivalités régionales se perpétuer par l'alliance des tribus voisines.

Pour parer a ce danger, Clisthene imagina un mayen suprémement ingénieux ..." G.Glotz: la cité Grecque, Paris 1968, P. 134- 135.

- J.Maillet : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1956, P. 100 - 101.

=

وبعد وفاة " بيزستراتُ " جنح خلفاؤه إلى الإستبداد ، وانتهزت الأرستقراطية الفرصة فنهضت إلى الثورة على الحكم الطاغي وعملت على إشراك الشعب فى تلك الثورة لإنهاء الإستبداد . وإنتهى أمر الحكم إلى " كلستين Clisthene " الذى حاول أن يرتقى بالديمقراطية على أساس مما سبق أن وضعه " صولون " فى هذا الصدد ، وقد خطا فى سبيل الديمقراطية خطوات حاسمة الأثر . ويبدو ان " كلستين " كان مستعدا للقيام بهذه المهمة أحسن استعداد ، وأن وعودة السياسية لعامة الشعب كانت نتيجة دراسات مستفيضة بهدف إصلاح حقيقى وليس مجرد الفوز بالزعامة والحكم . ولكى نتبين جوهر الإصلاح يجب أن ندرك أن ثورية دستور " كلستين " ونقطة الاختلاف الحقيقية مع دستور " صولون " تكمن فى مبدأ واحدا أساسى ، وهو تحطيم قاعدة التنظيم القبلى التى كانت جميع التنظيمات الاجتماعية والسياسية مؤسسة عليه ومرتبطة به من قبل ، ولعل هذا - كما يشير البعض - كان مكمن القصور أو الضعف الحقيقى فى دستور " صولون " (١) . وكان من أهم إصلاحاته :

أولا : قام " كلستين " بتغيير الهيكل الأساسى للتنظيم السياسى للمدينة ، حيث إقرار مبدأ المساواة بين المواطنين فى الحقوق والواجبات السياسية (٢) ، ومن ثم وجب أن يقيد المواطنون فى سجلات ، وكان معيار القيد فى هذه السجلات " معيار إقليمى " أى يعتمد على الاستقرار الفعلى فى مكان السجل المحلى للمقاطعة .

- G. et M.F. Rachet : Dictionnaire de la civilisation Grecque, Paris 1963, P. 91 et 180.

J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1970, P. 111 - 113.

" Désormais, tout les cityens de l'Attique dont les nombre s'était accrue des neopolitai inscrits dans les démes par l'Alcméonide avaient également accés a l'Assemblée, au conseil, au tribunal populaire.." Claude Mosse : Histoire des doctrines politiques en Gréce, Paris 1969, P. 15 - 16.

(١) دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٧٢ .

(٢) كان الأساس فى هيكل التنظيم السياسى قبل " كلستين " ينظر إلى المواطنين على أنهم أعضاء فى أسر يقوم الرباط بينها على أساس عصبية النظام القبلى ، وبالتالى يختلف المركز القانونى للمواطن بين ارستقراط وعامة ، وأصلاء ودخلاء .

وعلى هذا الأساس كان التماثل بين الوحدات الإقليمية ، من حيث أن لكل منها جمعية ، وحاكم منتخب ، وجهازا إداريا وماليا (١) . والجمعية في كل إقليم كانت هي الجهاز المنوط به اختيار مرشحى ذلك الإقليم لدخول الاقتراع السنوى لتعيين حكام الدولة ، ولعضوية المجلس النيابى الأثينى ، وقد رفع " كلستين " عدد أعضائه من أربعمائة عضو إلى خمسمائة عضو •

وبذلك دمر " كلستين " ركائز الأرستقراطية القديمة ، وجعل الوحدة الإقليمية هي قاعدة الأساس في التنظيم السياسى ، وأتاح للمواطن أن يباشر في المجالين المحلى والعام دوره السياسى (٢) •

ثانيا : إقرار عقوبة " النفى " (٣) ، للمواطن الذى تقرر الجمعية العامة (٤) في اجتماعها السنوى – بأغلبية خاصة – (٥) أنه : " بلغ من القدرة ، الحد الذى يجعله مخشى الاستبداد والتحول عن الحرية الديمقراطية إلى حكومة الفرد البغيضة السابقة

---

(1) J.Ellul : Histoire des institutions, Paris1970, P. 111.

(٢) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٩٥ •

- G. Glotz : La cité Grcque, Paris 1968, P. 134.

(3) Y. Bequignon : la Gréce, in Histoire universelles, T.I., 1969, P. 623.

أطلق على هذا النظام إسم " الأوستراكيسموس " ، وقد إشتقت هذه التسمية من " أوستراكون " وهي قطعة من الفخار تستخدم للكتابة عليها أثناء عملية التصويت •

(4) G. Glotz : La cité Grecque, Paris 1968, P. 168: ".... a la sixiéme prytanie (l'Assemblée) decidait s'il y a avait liéu d'appliquer la loi sur l'ostracismes" , et P. 180. " L'Assembléc pleniére convoquée à l'agora et répartie par tribus, qui est consée représenter la cité unanime, et ce qu'on pourrait appeler le minimun d'unanimité, c'est un vote exprimé par six mille suffrages".

(٥) يذهب الرأى الراجح في الفقه إلى أن الأغلبية المطلوبة هي ستة آلاف ، حيث يذهب الأستاذ " Glotz " إلى وجوب موافقة ستة آلاف مواطن على هذا الإجراء •

G. Glotz : la cité Grecque, Paris 1968, P. 184.

بيد أن بعض الشراح يعارض هذا الرأى ، ويروا أن هذا العدد كان من الواجب حضوره فقط ثم يكفى الأغلبية منه لتقرير النفى •

- A. Biscardi : Physis Dikaiou, Novissimo digesto italiano, vol. XIII, Torino 1966, P. 623.

مشار إليه بمؤلف الدكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٩٦ •

للإصلاح " ، وذلك لوقاية النظام الديمقراطى (١) .

والأصل أن مدة النفى عشر سنوات تبدأ فى خلال عشرة أيام من صدور القرار (٢) ، ولكن هناك ما يدل على أن الشخص الذى تم نفيه قد يتم استدعاؤه قبل مضى المدة(٣) . ولما كان هذا الإجراء لا يعد إتهاما ، فقد كان لا يترتب عليه أى اثر سواء على النفس أو على المال (٤) .

وقد اختلف الشراح المحدثون فى تقدير هذا الإجراء - وخاصة بعد التوسع فى استعماله ، واستخدامه أحيانا أخرى فى عكس الغرض الذى وضع من أجله (٥) - فذهب البعض إلى أنه إجراء ظالم ، حيث أنه عقاب بغير اتهام ، وإبعاد بغير إثبات جنوح إلى الاستبداد . والبعض يرى أنه وإن كان فى ظاهره إجراء شعبيا ضد من إتخذ معه ، إلا أنه ينتهى أثره - آخر الأمر - إلى أن يرفع من شأنه السياسى ، كما أن التهديد به كان يكفى - غالبا - لجعل الرجل السياسى يحاول إتقاء شرائط الإبعاد (٦) .

---

(١) يعد هذا الإجراء إجراء وقائيا ، لا يستلزم من يتخذ معه أن يكون متهم النية إلى الاتجاه المتقى ، وإنما حسبه أن يكون على المكانة التى تيتح له -إن أراد- أن ينثنى بالديمقراطية مستبدا ،ومن ثم كان حريا أن يخشى حقيقا أن ينفى. دكتور/محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ص ١٩٦ .

- Gaudemet : Histoire des institutions , Paris 1967, P. 166.

(2) Y. Bequignon : La Gréce, in Histoire universelles, T.I, 1969, P. 623.
- J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1970, P. 113.
- Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 166.

(3) " Le banni pouvait d'ailleurs étre rappelé peu aprés, ainsi en fut -il pour Aristide" G. Glotz : La cité Grecque, Paris 1968, P. 184.

(4) " L'ostracisme n'est pas une mesure juridiciaire : aucum débat ne précéde le vote et aucun appel ne le peut suivre, son issue n'est pas infamante : l'ostracisé ne perd pas ses droits civiques, dont l'exercice est simplement suspendu et dont il retrouve la plenitude a son retour, ses biens ne sont pas sonfisqués et il en peut toucher revenus a l'étranger, sa famille n'est pas inquiétée" E. Well : Le mond Grec. P. 75.

(5) Carl Grimberg : Histoire universelle, 1, de l'aube des civilisations aux débuts de la Gréce antique, Paris 1963, P. 40.
- G. et M. F. Rachet:Dictionnaire de la civilisation Grecque, Paris 1968, P. 192.
- J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1970, P. 114.

(٦) وفى هذا الصدد ينصح " أرسطو " بأن يكون الاحتياط لا بنفى من تتوافر له السلطة المفرطة ، ولكن بأن لا يتاح لأحد أن تتوافر له مظاهرها فيصبح من مراكز القوة . دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٩٩ .

ثالثا : تم تقسيم الأثينيين إلى عشر قبائل ، بعد أن كانوا ينقسمون قبل ذلك إلى أربعة قبائل فقط . كما تم تقسيم الأرض إلى ثلاثين وحدة إدارية وكان يطلق على الوحدة إسم " ديموس " ، وكان هناك عشرة وحدات حول المدينة ، وعشرة وحدات أخرى في وسط المدينة ، والعشر وحدات الأخيرة كانت على الساحل . وتم تقسيم هذه الوحدات على القبائل بطريق الاقتراع ، فحصلت كل قبيلة على ثلاث وحدات ، وأصبح كل قسم من هذه الأقسام طائفة أطلق عليها"الديموتاى " نسبة إلى " الديموس " وتم هجر الأسماء القديمة للقبائل واقتصرت على ما يشتق من " الديموس " ، وبذلك تحقق انتشار جميع الأفراد وتلاحمهم في ذات الوقت (١) ٠

هذه هي أهم معالم النظم والتشريعات التي استحدثها " كلستين " ، والتي يرى " أرسطو " أنها جعلت نظام أثينا السياسي أكثر ديمقراطية مما كان في ظل دستور " صولون"،لأنها زادت كثيرا من نصيب الشعب ودوره في مباشرة شئون الدولة وجعلته يشعر أنه صاحب رأى فعال، ومسئول مسئولية كاملة في توجيه سياسة الدولة (٢).

وكانت مرحلة الحرب التالية لتلك الإصلاحات الدستورية ، وسيلة لصهر التجربة الديمقراطية وإنضاجها على نحو يبلغ بها القمة . ذلك أن نضال الإغريق ضد العدوان الفارسي ، وما أصاب أثينا من محنة الحرب وإعدادها للنصر الذى بلغته بفضل تفوقها البحرى والذى كان عصبة من الطبقة الشعبية ، والازدهار الاقتصادى الذى أسهمت في إبلاغ أثينا إياه المشارطة المالية الكبيرة التي تعاهدت على تقديمها إليها المدن الإغريقية غير القادرة على الاشتراك بالرجال والعتاد ضد العدو ، وما ترتب على هذين الأمرين من رفع المستوى السياسي والاقتصادى للطبقة الدنيا من الشعب الأثيني ، إضافة إلى القضاء على البقية الباقية من من إمتياز الطبقة الأرستقراطية بإتاحة بلوغ المناصب العليا لسائر المواطنين ، وإنتزاع الاختصاصات ذات الطابع السياسي من " محكمة الحكام السابقين " وتوزيعها بين المجلس والجمعية والمحكمة الشعبية ، كل ذلك مجتمعا وصل

---

(١) أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ٨٣ وما بعدها ٠

(٢) دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٧٧ ٠

بالديمقراطية الأثينية إلى غاية المدى (١) .

وفي عهد " ثيمستوكل Themistocle " ، تدعمت الديمقراطية بإدخال نظام " الأجر على التفرغ للعمل العام " ، إذ كان هـذا النظام أثره البليغ في تمكين الطبقة الفقيرة من العمل السياسي ، وبذلك أصبحت المساواة النظرية بين المواطنين واقعا فعالا (٢) .

وقد خطا " إفيالت Ephialte " - رئيس الحزب الديمقراطي - خطوة جريئة حاسمة في التمكين للديمقراطية ، والذى دفع حياته ثمنا لها ، حيث جابه " مجلس كبار الحكام السابقين " ، وهو مجلس بحسب تكوينه يمثل الاتجاه الأرستقراطي أو على الأقل الاتجاه المحافظ ، فتخلص من كثير من أعضائه بتقديمهم للمحاكمة بتهمة سوء الإدارة ، ثم قام في مرحلة تالية بتعديل اختصاصات المجلس وانتزع منه اختصاصه بالرقابة على الشرعية ، وحصر ذلك الاختصاص في القيام بالعقاب على جرائم الدم وعلى الأمور الدينية (٣) .

وقد بلغت ديمقراطية" أثينا " تمام الأزدهار في عصر " بيريكليس Pericles " فتحت زعامته إزداد الدستور ديمقراطية ، فقد عمل على الحد من سلطات " الأريوس باجوس " وقصرها على نظر القضايا الجنائية التى تتعلق بالمواطنين الأثينيين بالإضافة إلى الاختصاص التشريعي ، وفي مقابل ذلك زاد من سلطات مجلس الخمسمائة . كذلك قام بإلغاء نظام الجمع بين الترشيح والقرعة للتعيين في وظيفة " أركون " أو لعضوية مجلس الخمسمائة ، والاقتصار على القرعة فقط (٤) . والحق أن " بيريكلس " قد حرص على العمل على رفع المستوى الاقتصادى لأفراد طبقة المجتمع الأثيني الدنيا ، حتى لا يحجبها الفقر عن العمل السياسى ، وأعانها على الأخذ بأسباب الثقافة السياسية ، وأخذ بيدها إلى حقل النشاط السياسى في مختلف مظاهره ، ولذلك سن مبدأ الأجر فيه حتى يستطيع ذو

---

(1) Y. Bequignon : La Gréce, in Histoire universelles, T.I, 1969, P. 636 et s.
- Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 157.
دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٩٩ وما بعدها .

(2) Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 156 - 157.
(3) G. Glotz : La cité Grecque, Paris 1968, P. 137.
- Y. Bequignon : La Gréce, in Histoire universelles, T. 1, 1969, P. 644.
- Carl Grimberg : Histoire universelle, 2, Paris 1963, P. 68.

(٤) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص٢٦ .

الدخل غير الموفور أن يباشر حقه النظرى فى المساواة (١) وقد كان " بيريكليس " فى تجديده هذا يستوحى فكرة ديمقراطية تبتغى أن تقيم بين المواطنين مساواة فعلية فى مباشرة الحقوق لا مجرد مساواة إسمية (٢) . ونتيجة لكل هذه التطورات استكمل الدستور الأثينى إطاره الديمقراطى الحقيقى ، ويرجع بعض المؤرخين فضل ازدهار الديمقراطية فى هذه الفترة ، إلى نضج الوعى السياسى بالإفادة من التجارب وباكتساب الحد الأدنى الضرورى لاستطاعة مزاولة العمل السياسى بنجاح ، مع رسوخ الإيمان بالقيم الديمقراطية (٣) . وبرغم التجربة والنضج التى وصلت إليهما أثينا ، إلا أن النظام الديمقراطى لم يسلم بعد " بيريكليس " من أن ينتكس فترة ما ، ذلك أن الديمقراطية لاتعدم أعداءها أبدا ، ولا ريب فى أهمية القائد السياسى الصالح ، حتى فى الديمقراطية ، فقد يكون نضج الوعى الديمقراطى لدى شعب غير كاف وحده ، وبخاصة فى أوقات

(1) " L'egalité politique disparaitrait, si l'inégalité sociale était par trop criante, la liberté ne serait qu'un principe abstrait sans un minimum de propriété ou la facilité permanente d'y accéder. l'état a donc le devoir, puisqu'il en a le pouvoir de remédier à un mel dangereux pour tout communauté mortel pour une démocratie. Il doit sauvegarder les droits et les intérêts d'une catégorie, à condition toutefoit de ne pas meconnaître et de ne pas fourler aux pieds les droits et les intérêts d'une autre categori. Avec un chef comme Périclés. Athénes est parvenu à faire une oeuvre remarquable d'entraide et de preservation sociales". G.Glotz: La cité Grecque, Paris 1968, P. 142.

(٢) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢٠٨ .

كان " بيريكليس " قبل توليه السلطة قد أشار بقصر الاستمتاع بالحقوق السياسية فى أثينا على من ولد لأب وأم اثينيين ، وقد اقره الأثينيون على ذلك لما رأوه من أن عدد أعضاء المدينة يزداد فى كل يوم . وقد بلغ تعداد سكان المدينة فى هذا العصر ثلاثمائة ألف فرد ، ٥٠ ٪ منهم أثينيون و ١٥٪ صناع أجانب و ٣٥٪ ارقاء " . ويرى " جودميه " أن عشرين أو خمسة وعشرين ألف أثينى فقط هم الذين قد تمتعوا بصفة المواطنة وبالتالى بحق ممارسة الحقوق السياسية ، حيث لم يعترف بهذا الحق للنساء أو الأطفال .

- Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 159.

دكتور / سيد أحمد على الناصرى : الإغريق " تاريخهم وحضارتهم ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٧ ، الناشر دار النهضة ، ص ٢٧٢ .

(3) Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 157- 158.

الأزمات ، لتعويض القائد السياسى الممتاز إذا قضى نحبه دون إعـداد طويـل ومـران لمن يخلفه ، أو بالأحرى لمن يصلحون لسياسة الأمور بعده (١) .

(١) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية الاجتماعية ، ص ٢٠٩ .

بعد وفاة " بيريكليس " عام ٤٣١ ق .م عـاد الاضطراب إلى أثينا ، ودخلت فى حرب طويلة إستمرت زهاء سبع وعشرين عاما (من ٤٣١ حتى ٤٠٤ ق .م) وإنتهت بهزيمة أثينا أمام إسبرطة ، فاضطر الأثينيون إلى التخلى عن الديمقراطية وإقامة شكل آخر للحكم عرف بنظام حكومة الأربعمائة وطبقا لرواية " أرسطو " بصدد كيفية تكوين حكومة الأربعمائة فقد كان الشعب ينتخب عشرين مندوبا غير العشرة الذين هم بالعمل ، يختارهم من بين أعضاء المدينة الذين تجاوزوا سن الأربعين ، وكان هؤلاء المندوبين يقسمون على الإتفاق إلى السعى نحو سلامة المدينة وكتابة النظام السياسى الذى يرونه أقوم وأدنى إلى المنفعة ، ولكل عضو من أعضاء المدينة أن يقدم اقتراحاته مكتوبة حتى يستطيع المندوبون وضع أصلح نظام ممكن وقد اقترح هؤلاء المندوبون الثلاثون عشية انتخابهم ما يأتى :

أولا : عدم إنفاق أية أموال من دخل الدولة فى غير الحرب .

ثانيا : عدم تقاضى عمال الدولة أجور عن أعمالهم ما دامت الحرب دائرة .

ثالثا : ألا يتمتع بالحقوق السياسية فى أثينا إلا أقدر الأثينيين على خدمة الدولة بشخصه أو بماله على ألا ينقص عدد هؤلاء عن خمسة آلاف طوال فترة الحرب ، ويكون لهؤلاء الخمسة آلاف سلطة اتخاذ القرار السياسى وحق إبرام المعاهدات مع الغير .

رابعا : أن تقوم كل قبيلة بانتخاب عشرة رجال ممن جاوزوا سن الأربعين كى يقوموا بإعداد إحصاء بالخمسة آلاف مواطن سالفى الذكر . وقد أقر الشعب تلك الاقتراحات ، وتم تحديد الخمسة آلاف مواطن ، والذين بدورهم انتخبوا من بينهم مائة مندوب ليضعوا " نظاما أساسيا للمدينة والذى تمثل فى: تأليف مجلس الشورى من أربعمائة عضو على أن تنتخب كل قبيلة أربعين عضوا على أن يقوم هذا المجلس بانتخاب من يجب أن يشغلوا مناصب الدولة ، ويقوموا بوضع صيغة اليمين التى يقسمها هؤلاء العمال قبل توليهم العمل ، كما يعنى المجلس بحماية القوانين وبمراقبة حسابات الدولة والقضاء فى كل شىء بما يرونه مانعا للدولة ، وفيما يتعلق بالقوانين السياسية فكان على هؤلاء الأربعمائة تنفيذ ما تم إقراره بمعرفتهم دون أن يكون لهم تغييرها أو وضع غيرها وقد اسقط الأثينيون حكومة الأربعمائة بعد أربعة أشهر فقط من إقامتها ، وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية الطاحنة التى تعرضت لها أثينا ، وجعلوا السلطة فى أيدى الخمسة آلاف ، ثم انتزعت منهم هذه السلطة بعد أن تكررت هزائمهم .

المطلب الرابع
العصر الذهبي للديمقراطية الأثينية

يطلق على هذه المرحلة من تاريخ الحضارة الإغريقية " المرحلة الكلاسيكية " أو العصر الذهبي أو العلمي ، وذلك نظرا لازدهار الحضارة فيه ووصولها إلى أعلى مرحلة من التطور وذلك في جميع وجوهها ، إذ ازدهرت فيه المدارس الفلسفية وتبلور فيه النظام الديمقراطي ووضحت معالمه ، وكذلك انتقلت مراكز الحضارة الإنسانية من الشرق القديم إلى الغرب الإغريقي .

ويلاحظ أن هذه المرحلة تميزت بزيادة كبيرة في عدد الوحدات السياسية المستقلة أكثر من أي وقت مضى ، إذ أصبح في كل واد تقريبا يصلح للزراعة ، مدينة تدعى لنفسها السيادة والاستقلال بذاتها لا تتبع دولة خارجها . وهذا التنظيم الجديد هو " دولة المدينة " التي اشتهرت في اليونان في العصر الكلاسيكي فيما بين القرنين الثامن ونهاية الرابع قبل الميلاد . وربما كان انعدام الأمن في فترة الغزوات الدورية الطويلة –

= وبعد سقوط حكومة الأربعمائة ، عرفت اثينا صورة أخرى من صور الحكم هي حكومة الثلاثين . فقد استطاع الثان من أنصار الأوليجارشية ، مستعينين بأحد القواد الإسبراطيين من إقامة هيئة دكتاتورية تتكون من ثلاثين عضوا ، قاموا في بادىء الأمر بإعادة النظر في النظم والقوانين الموجودة وأبدوا ميلا إلى العدل بين أعضاء المدينة ، وما أن ثبتوا سلطانهم داخل الدولة حتى انقلبوا إلى الحكم المطلق مستعينين بكل أشكال القهر والإرهاب ، ولما وجدوا إصرارا من جانب الأثينيين على الديمقراطية ، أعدوا قائمة تضم ثلاثة آلاف اسم يكون لأصحابها فقط حق الاشتراك في أمور الحكم . بيد أن الاثينيين لم يتوقفوا عن مقاومة هذا الطغيان واستطاعوا أن يهزموا جيش إسبرطة الذى جاء لمساندة حكومة الثلاثين ، إلى أن وصل أنصار الديمقراطية إلى نوع من الوفاق مع حكومة الثلاثين تحددت بمقتضاه المراكز القانونية للأثينيين . وما هي إلا سنوات حتى تمكن الديمقراطيون من القضاء على الثلاثين وإعادة الديمقراطية إلى أثينا ، حيث أخذ سلطان الشعب في الازدياد وأصبح هو صاحب الأمر في كل شيء .

– أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، ص ١٠٠ – ١٠٧ .

– دكتور / محمد علي الصافوري : نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٢٨ وما بعدها .

كما يشير البعض – هو العامل الأول في إحداث هذا التشرذم أو الانقسام لبلاد اليونان حين أصبح أمن كل مجتمع منفردا – مهما صغر حجمه – هو شغله الشاغل ، في ظروف عدم وجود سلطة مركزية كبرى قادرة على التدخل الفعال وباستمرار على مسافة بعيدة ، كلما دعت الضرورة . أما العامل الجغرافي ، فقد ساعد دون شك على التقسيم في تلك الظروف ولكنه ليس بذاته كافيا لفرض التقسيم ، وأكبر دليل على ذلك أن الانقسام السابق في عصر حضارة " موكيني " كان أقل حدة ، كما أن اليونان لم تعرف هذا النوع من الانقسام مرة ثانية منذ الفتح الروماني في القرن الثاني . ومع ذلك فسرعان ما تدعم هذا الانقسام السياسي وترسخت قواعده في نظام "دولة المدينة " في العصر الكلاسيكي ، بحيث طبع الفكر اليوناني بطابعه، فتصوروه نظاما طبيعيا لهم ، وأنه يمثل أرقى نموذج للمجتمع الإنساني المتحضر . وليس أدل على ذلك من أن اليونانيين حين هاجروا وانتشروا على شواطىء البحرين الأبيض المتوسط والأسود ، نقلوا معهم نظام دولة المدينة إلى بيئات جغرافية مختلفة لا تفرض الانقسام . وحين كتب كبار مفكريهم ، من أمثال أفلاطون وأرسطو في القرن الرابع قبل الميلاد في علم السياسة وأفضل نظمها ، تناولوه في إطار الدويلة اليونانية أو" دولة المدينة " ولم يتجاوزوه بحال . وكان لهذا النوع من التفكير تأثيره على مفكرين لاحقين في عصور وبيئات لم تألف دولة المدينة (١) .

وقد كانت مدينة " أثينا " هي المركز الحضاري لهذه الحقبة الزمنية التي إرتبطت فيها الديمقراطية الإغريقية بنظام المدينة . وقد ولدت فكرة الديمقراطية نتيجة التمييز بين نظام الأسرة ونظام المدينة ، ففي هذا العصر العلمي أصبحت الأسرة نظام اجتماعي فقط بعد

(١) فحين كتب " أغسطين " في القرن الرابع الميلادي عن المجتمع المسيحي الأمثل ، تصوره في شكل " مدينة الله " . وبعده بستة قرون ، كتب الفيلسوف الإسلامي " الفارابي " كتابه عن " أهل المدينة الفاضلة " في القرن العاشر الميلادي (الرابع الهجري) . دكتور / مصطفى العبادي " ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥٥ .

- A.Andrews : The Growth of the City - state. Hugh Lloyd - Jones, ed. The Greeks. The World Publishing Company, Cleveland 1962, P. 16.

أن كانت في البداية نظام اجتماعي وسياسي ، وبالمقابل أصبحت المدينة هي النظام السياسي أو الإطار السياسي الذى تعيش فيه الأسرة كنظام اجتماعي (١) ٠

وقد إعتمد المؤرخون في دراسة هذا العصر على مدينة " أثينا " بالذات ، نظرا لتوافر المراجع التاريخية والوثائق التى تساعد على دراستها ، بينما لم يتوافر ذلك بالنسبة للمدن الأخرى التى قد تكون أكثر ازدهارا من " أثينا " (٢) ٠

---

(١) دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، ص ٦٢ ٠

(٢) فهناك كتابات المؤرخين : هيرودوت وثوكوديرس وأكسزينوفون المعروفة والمشهورة . كما أن هناك كتابات الفلاسفة " الجمهورية " و " القوانين " لأفلاطون ، و " السياسة " لأرسطو ، وقد أضيف إليها حديثا كتاب لأرسطو في " تاريخ الدستور الأثيني " ، كان يظن أنه فقد وإندثر قديما ، إلى أن عثر صدفة على نسخة منه مكتوبة على إحدى لفائف ورق البردى في صعيد مصر في نهاية القرن الماضى ، ومنذ نشره وتحقيقه أكثر من مرة ، أصبح هذا الكتاب أفضل وأكمل مصدر لدراسة الدستور الأثيني . ومن المصادر الهامة أيضا أعمال الخطباء الأثيين في المناسبات القضائية أو السياسية ، والتى من أشهرها خطب " ديموسثنيس " الخطيب والسياسي الأثيني الشهير في القرن الرابع قبل الميلاد . وأخيرا هناك مجموعات النقوش الكتابية والدراسات الحديثة التى دارت حولها ، فقد ساعدت بدورها بنصيب وافر في جلاء الصورة ووضوح الرؤية ٠

- Sir John Sandys : Aristotle's Constitution of Athens, 2 nd ed, London, Macimillan and Co. Ltd., 1912.
- K. Von Fritz and Ernst Kapp : Aristotle's Constitution of Athens and Related Tests. Hafner Publishing Co. New York 1950.

المبحث الثانى
الأساس الفلسفى للديمقراطية الأثينية

إن أصل الفكر السياسى مرتبط بالعقلانية الهادئة والواضحة للفكر اليونانى ، فقد كان فلاسفة اليونان أكثر من غيرهم تعمقا فى دراسة شئون الدولة ، وتحليل الظواهر السياسية ، ومناقشة صور الحكم المختلفة لمعرفة الصالح منها ، وكانت نتيجة هذه الأبحاث أن أصبحت المسائل السياسية علما قائما بذاته له أصوله وقواعده الخاصة . وأشهر فلاسفة اليونان هم سقراط وأفلاطون وأرسطو ، فهم الرواد الأوائل وأئمة علم السياسة وأصحاب النظريات التى مازالت تتردد حتى الآن بشأن الدولة ونظم الحكم إلى غير ذلك من المسائل السياسية ، ويعتبر أفلاطون وأرسطو صاحبى القدح المعلى فى هذا الميدان ، فكتاباتهم ما زالت المنهل والمورد الذى يستقى منه المفكرون حتى الآن ويقيمون على أضوائه أسس نظرياتهم .

وقد ضمن كثير من الشعراء والعلماء فى اليونان القديمة مؤلفاتهم المختلفة آراءهم وأفكارهم فى السياسة ونظم الحكم ، بيد أن هذه الأفكار السياسية المتناثرة لم تصل إلى حد خلق نظريات متكاملة منسجمة تتعلق بنظم الحكم (١) . وبدأت فى بداية القرن الخامس قبل الميلاد المناقشات المنطقية المترابطة التى تنصب على نظم الحكم وتمهد لقيام النظريات .

المطلب الأول
هيرودوت " Hérodote "

يعتبر " هيرودوت " فى الواقع مؤرخا ، بيد أنه أول كاتب يونانى عرض – فى حوار روائى أجراه على لسان أشخاص ثلاثة – لأنواع الحكومات : الفردية والأرستقراطية والديمقراطية ، وأبرز فى هذا الحوار مزايا ومساوىء هذه الأنواع للحكومات ،

---

(١) فقد إهتم " هومير Homére " بفكره القانون والعدالة وأبرزهما كأساس ضرورى لكل تنظيم سياسى سليم ، وتأثير " بيتاجور Pythagore " بفكرة الحرية ونادى بها ، وذهب " هيركليت Héraclite " إلى القول بأن القانون بالنسبة للدولة كالذكاء بالنسبة للإنسان .

واستطاع بهذه الوسيلة – تحت ستار التاريخ والحوار المسرحي – أن يضع بذور نظرية سياسية تقوم على أساس تقسيم ثلاثي للحكومات .

وكانت وجهة نظر " هيرودوت " تكشف عن تفضيله لنظام الحكم الشعبى (الديمقراطى) ، ويستفاد مما كتبه " هيرودوت " أن نظم الحكم الثلاثة كانت موجودة منذ القدم ، وأنه بالرغم من الاتجاه النظرى الذى سلكه " هيرودوت " فى معالجة الموضوع فإن المفاضلة التى أجريت بين أنظمة الحكم تستند فى الواقع إلى اعتبارات عملية كانت قائمة فى ذلك الحين ، وكان النظام يعتبر أفضل من غيره بقدر ما يتضمنه من مزايا تفوق مساوئه وتفوق مزايا النظم الأخرى (١) .

المطلب الثانى

هيبودام دى ميليه " Hippodame de Milet "

وضع " هيبودام " نظاما لمدينة سياسية مثالية ، وقسم سكانها إلى طبقات ثلاث متدرجة : الطبقة الأولى : تضم الصفوة الممتازة من الرجال ، ومهمة هذه الطبقة ممارسة الحكم وإدارة شئون المدينة والعمل على تحقيق الصالح العام لها . والطبقة الثانية : تضم رجال الجيش ، ومهمتها الدفاع عن الوطن ضد الأخطار التى تهدده من أى جانب . والطبقة الثالثة : تضم المنتجين فى مختلف المجالات الاقتصادية ، ومهمتها توفير المواد اللازمة لإشباع حاجات شعب المدينة . وهذا التقسيم الذى إقترحه " هيبودام " لشعب المدينة ليس مبتكرا ، وإنما نجده فى كتابات علماء اليونان الأقدمين ، فلم يكن شعب المدينة عندهم مكونا من أفراد متساوين وإنما مكون من طبقات متدرجة غير متساوية .

ويتميز تقسيم " هيبودام " عن تقسيمات كثيرين من الكتاب السابقين عليه والمعاصرين واللاحقين له من حيث أنه لم يجعل السلطة السياسية فى المدينة إحتكارا لطبقة معينة ، كذلك لم يميز بين الطبقات فيما يتعلق بحقوق المواطنين . فالأفراد من مختلف

---

(1) Monier, Cardascia, Imbert : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1956, P. 134.

- Mosca : Histoire des doctrines politiques, Paris 1955, P. 40.

الطبقات أعضاء فى المدينة ، وللجميع حقوق متساوية ، بمعنى أن كل فرد يستطيع أن يصل إلى أى منصب فى المدينة عن طريق الانتخاب الشعبى المفتوح أمام الجميع . ومعنى ذلك أنه لا توجد طبقة لها حق الاستئثار بوظيفة أو وظائف معينة خاصة بها ، ولكن مختلف الوظائف فى المدينة متروك أمر التعيين فيها إلى الانتخاب وما يسفر عنه (١) ٠

وذهب " هيبودام " إلى القول بأن نظام الحكم لا يكون ثابت الدعائم إلا إذا جمع عناصر متعددة مختلفة مع الربط والتنسيق بينها ، ومعنى ذلك الجمع بين أنظمة الحكم المختلفة وإخراج نظام مختلط فيها يتفادى مبادىء كل نظام على حدة ويحقق الاستقرار المنشود فى المدينة . وبهذه الطريقة في التفكير قدر " هيبودام " أن نظام الحكم السليم الثابت هو الذى يتضمن عناصر الملكية والأرستقراطية والديمقراطية وإحكام الصلة بينهم حتى لا يؤدى هذا النظام إلى الإستبداد ٠

فالنظام الفردى الملكى قد يؤدى إلى الاستبداد ، والتفادى هذه النتيجة يجب أن تقيد سلطة الحاكم بهدف معين هو تحقيق المصلحة العامة ، وتعاون الملك فى الحكم طبقة مختارة من أبناء الشعب وهذا هو النظام الأرستقراطى ، والملك والطبقة الأرستقراطية كلاهما يوضع تحت الرقابة الشعبية إذ يجب أن يتمتع المواطنون بقسط وافر فى إدارة الشئون العامة للدولة ويتم لهم ذلك عن طريق الانتخاب . وهكذا يتحقق التوازن بين النظم المختلفة وتتجمع فى نظام واحد منسجم يحقق أفضل صور الحكم فى نظر " هيبودام " ، وهذا الوضع يؤدى بدوره إلى إحداث التوازن والانسجام بين الطبقات فى الدولة ، ويدعم هذا التوازن مجموعة القوانين التى تسود المدينة والآداب والتقاليد العامة والعقائد السليمة ، ولحماية قوانين المدينة من العبث بها وسوء تطبيقها أشار " هيبودام " إلى إنشاء محكمة عليا تستأنف أمامها أحكام المحاكم الدنيا وتكون مهمتها المحافظة على سلامة تفسير وتطبيق القوانين . وبهذه الوسائل المتعددة تتحقق العدالة وتسود المساواة

---

(١) كان اليونانيون القدماء يعتبرون الانتخاب وسيلة " أرستقراطية " لاختيار من يشغلون الوظائف العامة ، أما الوسيلة " الديمقراطية " فى ذلك العهد القديم فكانت تتمثل فى نظام " القرعة " الذى يكفل المساواة بين الأفراد أكثر من نظام الانتخاب ٠

وتستقر الأوضاع في الدولة .

ويعتبر هذا التصوير للمدينة السياسية المثالية هو أول كتاب سياسي حقيقي في اليونان القديمة ، كما يعتبر " هيبودام " أول كاتب أدلى بنظرية جديرة بالبحث والدراسة ، وقد جمع في نظريته بين المحافظة على القديم فتمسك بالأفكار السائدة في عصره وبين التطور والتجديد فأضاف إلى أفكار قومه أفكارا جديدة جريئة (١) .

المطلب الثالث

أفلاطون " Platon "

يعتبر " أفلاطون " بحق رائد علم السياسة ، وصاحب نظريات سياسية مشكلة تقوم على أسس علمية أصيلة ، تعد بمثابة اللبنات والدعائم الأولى لعلم السياسة ، وقد أثرت أفكاره تأثيرا كبيرا في خلفائه من الفلاسفة والكتاب السياسيين (٢) .

ويمتاز " أفلاطون " بأنه صاحب السبق في رسم إطار عام للمدينة الفاضلة ، وما المدينة الفاضلة في رأيه إلا نواة لدولة فاضلة يتعاون أفرادها جميعا لتحقيق الهدف النهائي للدولة المتمثل في الفضيلة .

وفلسفة " أفلاطون " السياسية تتناول في الواقع تفسير التاريخ اليوناني ، والحكم على النظم القائمة في عهده ، والكشف عن المبادىء التي تقوم عليها ومحاولة تعديل الفاسد منها حتى تكون النظم سليمة محققة للغرض منها . وقد تضمنت فلسفة " أفلاطون" أفكارا ومبادىء جليلة خالدة لم تندثر على مر القرون ، وإنما أكدت

---

(١) بريلو : أصول الفكر الدستوري الحديث ، محاضرات لقسم الدكتوراه بجامعة باريس " دبلوم الدراسات العليا للقانون العام " سنة ١٩٤٩ / ١٩٥٠ ، ص ٤٧ - ٥٣ ، مشار إليه بمؤلف الدكتور / محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، ص ٣٤٢ .

(٢) إذا كان أفلاطون قد أثر بآرائه ومنهاجه العلمي فيمن خلفوه في ميدان الفكر السياسي ، فإنه قد تأثر بدوره بأستاذه " سقراط " ، فقد صاحبه منذ صباه الباكر ، وتشبع بفكرته القائلة بأن الفضيلة هي المعرفة ذاتها وأنها على هذا الأساس قابلة للتعلم والتعليم ، وقد سيطرت هذه الفكرة على فلسفة " سقراط " وحكمتها ، وكانت سببا في تجريح " أفلاطون " لنظام " أثينا " الديمقراطي الذي يقوم على أساس صلاحية أي فرد لشغل أي منصب في المدينة .

الأحداث صوابها وسلامتها لأنها مبادىء إنسانية نبيلة ، فهو يرى أن العدالة يجب أن تكون أساس الحكم ، وأن الحكم فن يحتاج من يمارسه إلى خبرة ودراية ومعرفة ، وأن عدم التطرف فى تطبيق المبادىء هو الذى يضمن حماية الحريات ، وجعل الفضيلة عماد الدولة ، ونادى بأن التعليم هو السبيل إلى تحقيق الفضيلة ، واهتم بإبراز المصلحة العامة للدولة وقدمها على المصلحة الشخصية . ولا شك أن هذه المبادىء التى ذكرها " أفلاطون " لازالت – رغم تقادم العهد عليها – قائمة متداولة ، لأنها مبادىء صادقة يؤدى إتباعها إلى سلامة نظام الحكم ، فيكون كفيلا بتحقيق خير الفرد والمجموع على السواء ، وهذا هو هدف كل نظام ديمقراطى سليم •

وقد عرض " أفلاطون " لنظرياته وأفكاره السياسية فى مؤلفات ثلاثة لها شهرة مدوية فى علم السياسة ، وهذه المؤلفات هى : الجمهورية ، والسياسى ، والقوانين وتتضمن هذه المؤلفات نظرية " أفلاطون " فى نشأة الدولة ووظائفها ، ونظريته فى السيادة وأساس مشروعيتها ، ومذهبه فى أنواع الحكومات ، إلى غير ذلك من المسائل التى تتعلق بصميم النظم السياسية . وقد كتب " أفلاطون " مؤلفه " الجمهورية " فى شبابه ، ولكن على ضوء تجاربه ، وعلى أساس نظم الحكم السائدة فى بلاده ، وصعوبة التطبيق العملى لبعض أفكاره ، عدل عن كثير من آرائه ، ونلمس هذا العدول فى كتابه الثالث " القوانين " الذى وضعه فى شيخوخته بعد ثلاثين عاما من ظهور كتابه "الجمهورية"(١) •

---

(١) عرض أفلاطون فى كتابه " الجمهورية " لنظام مدينة مثالية ، وأشار إلى العوامل التى يمكن تودى بهذا النظام المثالى وتقلبه إلى أسوأ أنظمة الحكم وهو النظام الاستبدادى •

وفى كتاب " السياسة " رسم الطريق إلى الغاية التى يجب أن يتجه السياسى بتصرفاته إليها والغاية المثلى التى يجب أن يجعلها قادة الشعوب قبلتهم ويكرسوا ويركزوا جهودهم لتحقيقها لا تنحصر فى العمل على توسيع الدولة أو إثرائها أو تقويتها وإنما تتركز الغاية فى إسعاد الأفراد ورفع معنوياتهم ، وبين " أفلاطون " بعض وسائل تحقيق هذه الغاية ومنها تحسين الجنس ، والتعليم والتربية التى تؤدى إلى تنمية وترقية العواطف الإنسانية التى وضع الخالق بذورها فى النفس البشرية.وذكر " أفلاطون " أن الموسيقى تعد من الوسائل العلمية التى تهذب المشاعر والعواطف

وقد ربط " أفلاطون " بين السياسة والأخلاق ربطا وثيقا لا انفصام له اعتقادا منه بأن ذلك يحقق الخير كله للدولة والفرد ، وهو مصيب فى اعتقاده ، فالكوارث التى تحل بالعالم إنما تجيء – فى الواقع – بسبب تجريد السياسة من مبادىء الأخلاق ، وإبعادها عن الفضائل وإنتهاج العالم سياسة نفعية سافره تنطوى على أنانية بغيضة ليست فى صالح بلادهم على الأقل فى الزمن الطويل . ولا شك أن الاتجاه الأخلاقى ينعكس على الأوضاع السياسية ويؤثر فيها ، لأن الأنظمة الحرة السليمة إنما ترتكز فى الواقع على دعائم وأسس أخلاقية قوية ، والبحث عن الفضائل وتعلمها وإعتناقها ونشرها يحقق الخير ويجعل الحياة للإنسان شريفة كريمة .

كما نادى " أفلاطون " بفكرة العدالة باعتبارها الوشيجة التى تدعم الروابط فى المجتمع وتحفظ وحدة الدولة ، وهى فضيلة عامة وخاصة لأنها تحقق الخير للدولة وللأفراد على السواء . فيجب أن يكون لكل فرد عمل يتناسب مع مؤهلاته واستعداده ، بحيث يشغل كل إنسان المركز الملائم له ليستطيع بذلك أن ينتج فيه إنتاجا وفيرا ، وبهذه الوسيلة يتحقق النفع العام للمجتمع على أوسع نطاق وأفضله ، وفى نفس الوقت تتحقق المصلحة الشخصية للمواطنين ، ذلك أن أقصى فائدة تتحقق للدولة معناه تحقيق أقصى فائدة للمواطنين .

وقد ذكر " أفلاطون " ثلاثة أنواع رئيسية للحكومات هى : النوع الأول : الحكومات الملكية وهى حكومة الفرد ، وأدخل الحكومة الأرستقراطية فى هذا النوع (وهى حكومة الأقلية الممتازة من الحكماء) ، وأضاف إلى هذا النوع أيضا حكومة الفرد المستبد وهى أسوأ أنواع الحكومات . النوع الثانى : حكومة الأقلية ، ويدخل

= لدى الإنسان . وفى كتاب " القوانين " خفف أفلاطون من تطرف آرائه التى سبق أن سجلها فى " الجمهورية " ونادى بنظام واقعى للحكم يمكن تطبيقه بدلا من النظام المثالى الخيالى الذى إقترحه من قبل ، وعاد فأباح الملكية الخاصة المعقولة فى قدرها حتى لا ينشأ تفاوت صارخ بين المواطنين فى الثروة وبين الوسيلة التى تؤدى إلى تحديد الملكية الخاصة بحيث لا تصبح احتكارا لمجموعة من الأفراد دون غيرهم ، وعاد فاعترف بصعوبة إلغاء نظام الأسرة ولكنه تمنى أن يكون زواج الشباب خاضعا لمشورة العقلاء .

تحت هــذا النوع الحكومــة الديمقراطية وهـــى حكومة أقليــة مــن العسـكريين ، والحكومـة الأوليجارشية وهـى حكومـة أقليـة مـن الأثريـاء الذيـن لا يعملـون عـادة إلا لصالحهم الشخصى . النوع الثالث : الحكومـة الديمقراطيـة ، وهـى حكومـة المجمـوع أو الأغلبية ، وهذا النوع لم يحظ بتقدير " أفلاطون " مما دفعه إلى انتقاده (١) .والحقيقـة أن أفلاطون " بعد تجاربه واصطدامه بالواقع العملى فى الحياة السياسية لبلاده لم يكن راضيـا تماما عن أى نوع من أنواع الحكومات على حدة ، ولذلك أخذ يبحـث عـن مبـدأ سـليم يرتكز عليه التنظيم السياسى للمدينة ، بحيث يحقق هذا التنظيم النتيجة المرجوة من ورائه وهى كفالة وحماية صالح المواطنين ، وإتضح له – بعـد البحـث والتفكـير ، وإسـتقراء مـا تكشفت عنه الأنظمة المختلفة فى تطبيقها – أن أفضل نظام للحكم هو الذى يقوم على أساس التوازن بين مختلف القوى وإحداث الإنسجام بينها ، والجمع بين عدة مبادىء وإ كانت مختلفة إلا أنها تنصهر جميعا بحيث تنتهى فى الواقع إلى مبدأ واحد يحقـق الاسـتقر المنشود ، فالجمع بين المبـادىء المتعارضـة يؤدى عنـد إحتكاكهـا فىالتطبيـق العملـى إ تفادى تطرفها والتخلص من عيوبها.وبهذه الطريقة انتهى " أفلاطون " إلى تحبيذ الحكوم

(١) يعبر الأستاذ " بريلو Prélot " عن نقد " أفلاطون " الحكومة الديمقراطية فيقول :

.. La democratie, c'est pour (Platon) le régime du gouvernement de multitude liberté absolue,un régimé sans loi. sans autorité reconnue et surtout un gime dans lequel la vie sociale n'est pas organisée, ou chacun agit à sa guise, croit bon à tout et fait tout ce qu'il veut. or que chacun fasse ce qu'il veut. est évidement pour Platon le pire des déreglements".

انظر محاضراته لقسم الدكتوراه بجامعة باريس (دبلوم الدراسات العليا للقانون العام) سـ ١٩٤٩ / ١٩٥٠ تحت عنوان " أصول الفكر الدستورى الحديث " ، ص ١١٢ . مشار إل بمؤلف الدكتور / محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، ص ٢٦٢ .

وتعد أفكار " أفلاطون " متشابهة إلى حد كبير مع أفكار " إكزينوفون Xénophon " ، والذ كان أيضا متأثرا بأفكار " سقراط " ، وكان " أفلاطون " معاصرا لإكزينوفون وينتمى مثله للطبـ الأرستقراطية ، وكان يجمع بينهما الإعجاب بنظام الحكم فى " إسبرطة" (النظام الأرستقراطى ومعاداة نظام " أثينا " الديمقراطى ونقده بعنف ، هذه العوامل المتحده بينهما أدت إلى تشابه فكر كبير بين الفيلسوفين .

المختلطة التى رسم خطوطها فى كتابة " القوانين " وهذه الحكومة مزيج من النظام الملكى والنظام الديمقراطى ، فهى تجمع بين مبدأ الحكمة والسلطة التى تسود فى الملكيات ومبدأ الحرية الذى يسود فى الديمقراطيات . وفى هذه الحالة يجب أن تضحى الملكيـة بجـزء مـن السلطة الديمقراطية علـى أن تخضـع الديمقراطيـة للنظـام . وفـى ظـل هـذا النظـام يخضـع الأفراد للقوانين ويتعين عليهم إحترام أحكامها لأنها السبيل لتحقيق الصالح العـام ، كمـا يتعين على الحكام أن ينتهجوا سبيل العدالة فى جميع تصرفاتهم ولا يبتغون سبيل القوة إلا إذا كانت الوسيلة الوحيدة لتحقيق العدالة ولا يكون ذلك إلا فى حالات الضرورة(١) .

وإذا كان " أفلاطون " قد ناط الحكم بالفلاسفة ، وجعل مقاليد الأمور فى أيديهـم ، واعتبر المعرفة العلمية مؤدية بذاتها إلى العدل والحق (٢) . ونتيجة لهذا المنطق رأى أنه من غير المعقول أن تغل يد الحاكم الفيلسوف فـى شئون الحكـم بأحكام القوانين أو باتجاهات

---

(١) وضع " أفلاطون " مجموعة من الضمانات لكي يكون نظام الحكم – الـذى إقترحـه – صالحـا مـن الناحية الواقعية وليس من الناحية النظرية فقط ، فأشار إلى توزيع الوظائف في الدولة علـى هيئـات متعددة مختلفة مع تحديد مسئولية كل منها ، وبذلك يتـم التعـاون فـى العمـل وتكـون هنـاك رقابـة متبادلة بين مختلف الهيئات التى تتولى مقاليد الحكم وتعمل على صيانة أحكام الدستور وتقوم بمهمـة التشريع والإدارة والفصل فى المنازعات ، وتقـر النظـام والأمـن داخـل الدولـة وتدافـع عنهـا مـن الأخطار الخارجية وتنشر العلم والمعرفة بين أبنائها ، وتمارس مختلف أوجـه النشـاط التـى تـؤدى إلى إزدهار الحالة الاقتصادية وتحسين الأوضاع الاجتماعيـة ، وتشـرف علـى كـل عمـل مـن الأعمـال سالفة الذكر هيئة معينة لها اختصاصها المحدد وتقع عليها مسئولية وتبعة أخطائها .

(٢) تطلـب " أفلاطـون " فـى الحـاكم شـروطا عـدة لكـى يسـتأهل تـولى مقـاليد الحكـم فـى الدولـة ، فاستوجب أن يتصف الحاكم بالشجاعة والرجولة التامة واحترام الآلهـة والنفـس وأن يلـتزم جـانب الصدق فى أقواله وأفعاله وأن يحافظ على كرامته وسمعته فـلا يفعـل مـا يشـين ، لأن الحـاكم قـدوة وزلته أخطر فى أثرها من زلات المحكومين . ومن رأى " أفلاطون " أن يكون الحاكم مـن الفلاسـفة حتى يستطيع معرفة المهمة الملقاة على عاتقه ويتمكن من أدائها على أحسن وجه ويحسـن تصريـف الأمور بما أوتيه من علم ومعرفة لاتتاح لغير الفلاسفة . وهكذا نلاحظ أن أفلاطون أقام نظام الحكم فى الدولة على أساس العلم والمعرفة والفضائل الأخلاقية .

الرأى العام ، ولذلك استبعد فكـرة خضـوع الحكـام للقوانين وجعل سـلطاتهم مطلقـا ما داموا مستنيرين ، واعتبر أن هذا الوضع لا ضرر منه على الدولـة ولا خطر فيـه على الأفراد ، فلا قيمة للقوانين الوضعية ما دام الحاكم ينشد العدالة فى تصرفاته ، ولا أهمية لفكرة الضغـط على المواطنين مـا دام الحـاكم يعمـل على توفير أسباب السعادة لهم ويرعاهم وهو حريص علـى الرحمـة بهم والشفقة عليهم (١) . ولكن بعـد التجربـة رأى " أفلاطون " أن مدينته التى رسمها خياليـه ولا تتلائـم مـع أوضـاع البشـر ، ولذلـك بـدأ يتراجع عن رأيه ويذكر أن إتباع الحاكم للقانون يعصمه من الميـل مـع الهوى والإنـزلاق إلى هاوية الاستبداد ، وأخذ يتلمس للقانون موضعا فى الدولة . وهكذا نجد " أفلاطون " ينادى فى كتابه " السياسى " بمبدأ سيادة القانون ، ووجوب احترام الحاكم والمحكومين له . وفى كتابه " القوانين " يسبغ على القانون أهمية خاصة ويقدمه على المعرفـة ويجعـل لـه الغلبة عليها ، ويصور الدولة بصورة جديدة تكون السيادة فيها للقانون بحيث يخضـع لـه الحاكم مع المحكومين . وبذلك يكون " أفلاطون " قد عدل نهائيا فى كتاب " القوانـين " عن الفكرة التى أوردها فى كتاب" الجمهورية " بشأن استبعاد خضوع الحكام للقانون . وتحول " أفلاطون " عـن فكـرة السيادة المطلقـة المؤسسـة علـى المعرفـة إلى مبـدأ سـيادة القوانين المعبر عن الإرادة الشعبيـة ، يـدل على إيمـان " أفلاطـون " بفكـرة الديمقراطيـة التى تقوم على أسـاس سيطرة مبـدأ حكـم القـانون المعبر عـن الإرادة العامـة (٢) ، وهكذا إختتم " أفلاطون " حياته بمذهـب سياسـى يختلـف عـن مذهبـه فـى مطلـع

---

(١) رأى " أفلاطون " إطلاق يد الحكام الفلاسفة فى تصرفاتهم وإعفـائهم مـن التقيـد بأحكـام القـانون لأنهم فى غير حاجة إليها ، إذ هم بعلمهم وحكمتهم ونبل قصدهم قادرون على معرفة سبل الخـير وتحقيق العدالة بين الأفراد سواء إتبعوا القانون أم خالفوه . وسواء رضى الناس عنهم أم رغبوا عـن حكمهم . فالحكم للعلم والمعرفة ولا حاجة فيه للقانون ، وبذلك يكون الحكم فرديا مطلقـا أو فى يد أقلية من العلماء .

(٢) لا يمكن – فى الواقع – فهم آراء " أفلاطـون " السياسية علـى حقيقتها إلا بدراسة كتبه الثلاثـة " الجمهورية ، السياسى ، القوانين " والجمع بينها ، لأن " أفلاطون "عدل نظرياته فى نهاية حياته ، وأبرز هذا العدول فى كتاب " القوانين " الذى يعتبر سجلا لآراء " أفلاطون " النهائية ، ولذلك =

شبابه ، وهذا المذهب الذى انتهى إليه " أفلاطون " يؤكد إيمانه العميق بالحكومة القانونية التى يخضع الحاكم فيها للقوانين ، وبهذه الوسيلة تتحدد الحقوق والواجبات وتصان الحرية ولا يكون هناك مجال للاستبداد وطغيان الحاكم وإتباع هواه فى تصرفاته (١) ٠

المطلب الرابع
أرسطو " Aristote "

يحتل " أرسطو " مكانة فى الطليعة بين فلاسفة اليونان ، ففلسفة ارسطو لا تزال حية لم تزايلها العظمة والعبقرية حتى الآن ، وإذا كانت عبقرية الأمة وروحها تتمثل أحيانا فى بعض أبنائها الأفذاذ ، فإن العبقرية اليونانية وجدت فى " أرسطو " خير ممثل لها وأعظم

= يخطىء من يقتصر على كتاب " الجمهورية " للوقوف على أفكار " أفلاطون " ، ومع ذلك فإننا نلمس صلة واضحة بين مؤلفات " أفلاطون " ، فإنه وإن كان قد عدل فى آرائه إلا أنه لم يهجر مثله العليا ، وإستمر متأثرا بأفكاره القديمة وتمسك قدر المستطاع بالمبادىء التى وضعها فى شبابه فى كتاب " الجمهورية " ٠

(1) Monier, Cardascia, Imbert : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1956, P. 138.

- Mosca : Histoire des doctrines politiques, Paris 1955, P. 44.

- جورج سباين : تطور الفكر السياسى ، ترجمة الأستاذ / حسن هلال العروسى ، طبعة ١٩٥٤ ، ص ٤٢ ٠

- عبد الرحمن بدوى : أفلاطون " خلاصة الفكر الأوربى " ، طبعة ١٩٧٩ ، الناشر دار القلم بيروت ، ص ٢٢٧ ٠

- دكتور / محمد على الصافورى : آراء أفلاطون فى القانون والسياسة ، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية التى تصدرها كلية الحقوق جامعة المنوفية ، العدد الأول ، السنة الأولى ، يناير ١٩٩١ ، ص ٢٤٩ - ٢٦٦ ٠

- دكتور / محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، ص ٣٥١ وما بعدها ٠

- جان جاك شوفالييه : تاريخ الفكر السياسى ، ترجمة الدكتور / محمد عرب صاصيلا ، طبعة ١٩٨٥ ، الناشر المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ببيروت ، ص ٣٧ - ٦٢ ٠

معبر عنها ، إذ تمثلت فيه الروح اليونانية وقد بلغت أوج العظمة العقلية ، فقد كان فيلسوفا خصبا منتجا صاحب مدرسة لها فلسفتها المتميزة عن فلسفات المدارس الأخرى، وقد كتب في شتى ضروب المعرفة الإنسانية ، ومؤلفاته تربو على أربعمائة مؤلف ، والذى يعنينا منها – على وجه الخصوص – كتابان هما " الدساتير " و "السياسة "(١) . ومما هو جدير بالملاحظة – فى هذا الصدد – أن نزعة " أرسطو " الواقعية وأسلوبه العملى فى البحث والتفكير (٢) ، جعلا فلسفته السياسية أكثر تأثيرا من غيرها خارج بلاد اليونان ، وإستمرار تأثيرها قائما على مر العصور حتى الآن فى بيئات مختلفة ، مما يدل على قوة هذه الفلسفة وأصالتها وعمقها وسلامتها إلى حد كبير ، فقد تركت أبحاث " أرسطو " فى علم السياسة آثارا واضحة فى نظم روما القديمة (وهى نظم حربية) ونظم القرون الوسطى (وهى نظم لاهوتية) ونظم العصر الحديث المادية . وآراء

---

(١) ضمن " أرسطو " كتاب " الدساتير " دراسة مستفيضة لنظم الحكم القائمة فى عصره ، سواء ما كان منها موجودا بالمدن اليونانية أو خارجها ، وقد اقتضت هذه الدراسة بحث مجموعة من الدساتير تزيد على المائة وخمسين . أما كتاب " السياسة " فقد عالج فيه عدة موضوعات تتعلق بأصل الدولة ونظام الرق والملكية الخاصة والسلطة العائلية وكيفية اكتساب الفرد لصفة المواطن فى الدولة ، ونظرية السيادة وتقسيم الحكومات ، والنظرية العامة للجمهورية الفاضلة ، ونظام التربية وأهميته الكبرى فى الدولة ، والسلطات الثلاث فى الدولة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) ، والنظرية العامة للثورات .

(٢) اكتشف " أرسطو " بفضل منهجه فى التفكير مسألة بالغة الأهمية – لم تتزعزع أهميتها حتى الوقت الحاضر – وهذه المسألة تتعلق بتأثير الاقتصاد على الوضع السياسى فى الدولة ، فعلم الاقتصاد قرين فى الأهمية لعلم السياسة وكل منهما مرتبط تمام الارتباط بالآخر ومؤثر فيه . وقد أبدع " أرسطو " فى إبراز هذه المسألة ، وإظهار أثر اقتصاديات الدولة فى نظامها السياسى ، وذكر أن المجتمع لا يتكون من أشخاص فحسب وإنما يتألف كذلك من أشياء لا بقاء للأشخاص بدونها ، وإذا كان علم السياسة ينبنى على دراسة طبيعة الأشخاص وظروفهم ، فإن علم الاقتصاد ينصب على دراسة الأشياء من حيث كيفية إنتاجها وتوزيعها فى المجتمع وما يحدث بين الانتاج والتوزيع من عمليات اقتصادية . وقد راعى أرسطو جانب الاقتصاد عندما حلل نظم الحكم ، ورأى تفضيل الديمقراطية والمعتمدة على وجود طبقة متوسطة قوية . على غيرها من نظم الحكم .

" أرسطو " فى المسائل السياسية تتضمن لمحات فكرية ثاقبة جديرة بالإعجاب والتقدير ، وإذا إستثنينا موقف أرسطو من نظام الرق ، وجدنا أفكاره ونظرياته فى مجموعها سليمة صائبة بلغ بها فى عمق البحث ودقة التحليل مرتبة عليا جعلته بارزا بين سابقيه ولا حقية ، وأهلته – بجدارة – لحمل لقب الفيلسوف العظيم والمعلم الأول الذى جعل من السياسة علما مستقلا له كيانه الخاص •

والسياسة فى رأى " أرسطو " يجب أن تكون عونا للمرء على تحقيق ما يبتغيه من فضيلة وسعادة ، ومن هنا كانت السياسة مرتبطة ارتباطا وثيقا بالأخلاق فيما تختطه من المثل الأعلى للجماعة الإنسانية ، وبذلك يتفق " أرسطو " فى هذا الصدد مع أستاذه " أفلاطون " فى أمر إرتباط السياسة بالأخلاق •

وقد أكد " أرسطو " على مبدأ سيادة القانون ، والذى بواسطته يمكن منع عبث الحكام وانحرافهم فى تصرفاتهم ، وبذلك يتحقق الاستقرار المنشود ، ذلك أن القانون ما هو إلا العقل مجردا عن الهوى . فالدولة الصالحة هى التى يكون القانون فيها هو السيد الأعلى ، ويكون لها دستور يسير على هدى مبادئه الحاكم والمحكوم ، فالحكم الدستورى هو خير صور الحكم لأنه يعتمد على رضاء المواطنين ويتمشى مع كرامتهم ويحقق عزتهم ، وذلك بعكس الحكم الاستبدادى حتى ولو كان بيد فيلسوف مستنير كما يذهب " أفلاطون " ، فالسيادة فى الحقيقة ليست لولى الأمر – واحدا كان أو متعددا – وإنما يجب أن تكون السيادة للقوانين المؤسسة على العقل •

والحكم الدستورى – حسب مفهوم " أرسطو " – يتضمن ثلاثة عناصر جوهرية ، هى أنه يستهدف تحقيق الصالح العام ، وأنه يستند إلى القانون بمعنى أن الحكومة تسير فيه على أساس قواعد عامة لا بمقتضى أوامر تحكمية ، وأن المواطنين يرتضون هذا الحكم العادل الذى لا يعرف الهوى ولا يخضع للنزعات الفردية المتقلبة ، فالحكم الصالح يتلمس فى مبدأ سيادة القانون . وإذا لم يسد هذا المبدأ فى الدولة أصبح الأمر فوضى ، فأرشد الحكام لا يمكن أن يستغنى عن القانون الذى يتضمن قواعد موضوعية عامة مجردة لا يستطيع أى حاكم مهما كان فاضلا أن يحققها بتصرفاته الشخصية ، والقانون الذى يطالب " أرسطو " بسيادته فى الدولة ما هو إلا تعبير عن الإرادة الجماعية للشعب ،

وبذلك تكون السيادة فى حقيقتها للجماعة ومظهرها هو القانون (١) ٠

ويرتكز أساس التمتع بالسلطة الأساسية فى الدولة لدى " أرسطو " على الفضيلة ، والفضيلة المجتمعة فى الشعب كلـه لا شـك أنهـا تفـوق فـى قوتهـا فضيلـة أى جزء مـن الشعب أو فضيلة فرد منه ، وبناء على ذلك يجب أن تنحصر السلطة العليا فى الدولة فى يد الشعب دون غيره ، ولما كانت أعمال الدولة متعددة متشعبة معقدة لا يصلح الشعب ولا يستطيع أن يقوم بها كلها ، فإن مهمته تقتصر على بحث وتقرير المسائل الهامة ويترك ما عدا ذلك إلى حكام ينتخبهم للقيام بها ويكون له أن يحاسبهم على تصرفـاتهم المتعلقـة بالمهام الموكولة إليهم . والقانون هو الذى يحكم كل هذه الأمور ، وتكون له سيادة تعلـو كل سلطة أخرى مهمـا كـانت حتـى سـلطة الشـعب ذاتـه ، إذ يجب أن تتقيـد بأحكـام القانون السائد فى الدولة . ولما كانت القوانين الصالحـة ترتكـز علـى الفضيلـة ، فيجـب على الحكومة أن تجعل عماد القوانين (أى الفضيلة) فى المقـام الأول مـن عنايتهـا حتـى تصبح الدولة دولة فاضلة فى الحقيقة ٠

ومن حيث أنواع الحكومات ، يذكر " أرسطو " ستة أنـواع رئيسـية للحكومـات : حكومة الفرد (الملكية) ، وحكومـة الأقليـــة (الأرستقراطيـــة) ، وحكومـة الأغلبية (الجمهورية) ، وهذه هى صـور الحكومـات الصالحـة – فـى رأيـه – بشـرط أن تعمـل للصالح العام . وإذا انحرفت هذه الحكومات عن هدفها المشروع ، فإنها تنقلب إلى صـور فاسـدة للحكـم لا تحقق النفع العـام للشـعب وتحمـل أسمـاء مغـايرة لأسمـاء الحكومـات السابقة، فحكومة الفرد تصبح حكومة استبداديـة يتزعمها صاغية لا يعمل إلا لمنفعتـه ، والحكومة الأرستقراطية تنقلب إلى أوليجارشيـــة بمعنى حكومة أقلية فاسدة مـن الأغنياء

(١) برر " أرسطو " رأيه فى وجوب سيادة القانون بأن الحكمـة الجماعيـة لشـعب مـن الشـعوب أسمـى حتى من حكمة أعقل المشرعين ، وذكر " أرسطو " أن المجالس الشعبية تفـوق كفايتهـا السياسـية كفاية الحاكم الفرد ، لأن الفرد فى خضم الجماعة يكمل بعضهم بعضـا فـى المناقشـة للوصـول إلى أفضل الحلول وأكثرها سلامة ، فأحدهم يفهم جزءا من مسألة ، ويفهم الآخر جـزءا ثانيـا وهكـذا يحيطون فى مجموعهم بالموضوع كله . ويرى " أرسطو " أن عقل السياسى فى دولة فاضلة لا يمكن فصله عن العقل الكامن فى قوانين وعادات الجماعة التى يحكمها ٠

لا هم لهم إلا مصلحتهم الشخصية ، والحكومة الجمهورية تصبح حكومة ديمقراطية بمعنى حكومة أغلبية فاسدة . وأفضل نظام للحكم - فى نظر " أرسطو "- ويمكن أن تتبعه غالبية الدول ، هو الحكومة الدستورية أى الديمقراطية المعتدلة التى تتجنب التطرف فى الديمقراطية أو فى الأوليجارشية ، والدولة التى تتبع هذا النظام تكون دولة عملية فاضلة يجمع دستورها خليطا من العناصر الصالحة فى الديمقراطية والأوليجارشية (١) ، ويرى " أرسطو " أن هذا النظام أكثر نظم الحكم أمنا واستقرارا وأقربها إلى الخضوع لحكم القانون (٢) .

وقد قسم " أرسطو " السلطات فى الدولة إلى أقسام ثلاثة : السلطة التشريعية : وتختص بالبت فى المسائل الحيوية المتعلقة بالدولة ، وهى أولى السلطات وأهمها ، وهى تتركز فى الجمعية العامة للمواطنين (٣) . والسلطة التنفيذية: وتختص بصفة عامة بالقيام بتنفيذ

(١) يرى أرسطو " أن الأساس الاجتماعى لهذه الدولة يقوم على طبقة متوسطة قوية ، تتألف من أناس متوسطى الحال لا يتصفون بالغنى الفاحش ولا بالفقر المدقع ، وعندما توجد هذه الطائفة من المواطنين ويكثر عدد أفرادها ، فإن هذه الكثرة تكفل للدولة الارتكاز على أساس شعبى متحرر من الهوى بحيث يستطيع مراقبة المواطنين المسئولين ، ويمكن بناء على هذا الأساس إقامة بنيان سياسى سليم يضم - فى تناسق - العناصر الصالحة من الديمقراطية والأوليجارشية على السواء . فالحكومة الدستورية أو الديمقراطية المعتدلة التى ترتكز على الطبقة المتوسطة ، تقوم فى الواقع على مبدأ التوازن بين عاملين هماء الكيف والكم ، ويتمثل الكيف فى نظام الحكم الأوليجارشى حيث النفوذ السياسى المنبعث من هيئة الثروة وعراقة الأصل وسمو التربية وعلو المكانة ، أما الكم فإنه يتمثل فى مجرد الكثرة العددية فى النظام الديمقراطى . وهذه الكثرة العددية لا يسهل إفسادها ، وتؤدى إلى خلق رأى عام رشيد يعمل لمصلحة الجماعة ، أما ذوو المكانة والخبرة فإنهم يتولون أعباء الوظائف الإدارية لصلاحيتهم لأداء هذه الأعمال ، وبهذه الطريقة تتوصل الدولة إلى حل مشاكلها وتستقر أحوالها ويتوطد بنيانها . ويمكن عن طريق الدستور إفساح المجال للعاملين وتحقيق التوازن بينهما حتى يتوفر ويتحقق الاستقرار المنشود .

(٢) يعد هذا المذهب الذى نحاه " أرسطو " يتمشى مع مبدأ الأخلاق العام الذى يؤمن به وهو " الخير فى أوسط الأمور " .

(٣) يتبع فى تشكيل هذه الجمعية طرق مختلفة حسب ظروف الحال فى الدولة ونظام حكمها، والدستور هو الذى يوضح طريقة التشكيل .

القوانين والسهر على حفظ الأمن فى الدولـة ، ويبين الدستور مدى اختصاصها وطريقة اختيار أعضائها ومدتهـا وهـى تختلـف تبعـا لاختـلاف أنـواع الحكومـات ، وهـى تخضـع للسلطة التشريعية . والسلطة القضائية : ومهمتهـا الفصـل فـى القضايـا المختلفـة ، وقـد ذهب " أرسطو " إلى أن القضاء هيئة ذات سلطة حقيقيـة وتأسيسـا علـى ذلـك تسـتطيع مراقبة السلطتين الأخريتين فى الدولة (٤) . ويرى " أرسطو " أنـه مـن الضـرورى لحسن النظام فى الدولة ، عدم تركيز هذه السلطات فى يد واحدة ، وإنمـا يجـب أن تتمـيز كـل سلطة عن الأخرى ، وأن يوكل أمر كـل منهـا لهيئـة خاصـة علـى أن تتعـاون فيمـا بينهـا وتراقب بعضها . وهذا الوضع يؤدى إلى تحقيق العدالة وصلاح الأوضـاع فيهـا وتفـادى الاستبداد الذى ينجم عادة من تركيز السلطة .

ويعد أسلوب " أرسطو " فى البحث – على ضوء المنهج التاريخى – دافعا له إلى عدم تحبيذ سلطان الفرد ، ولذلك ركز جهده ووجه فكرة وجمع إمكاناتـه لإثبـات استحق الأغلبية الشعبية للسيادة السياسية فى الدولة ، وذلك بعد أن وازن بين الحجـج المختل التى تسند كل نظام ، وأعلـن رأيـه صريحـا فـى أن السـيادة فـى الدولـة يجـب أن تكـ لجمهور المواطنين ، بيـد أن " أرسـطو " وضـع علـى هـذه السـيادة تحفظـا ، إذ أخضـ للقوانين المؤسسة على العقل ، وبذلك تكون السيادة المطلقة فى نظره للقانون ، وسـيا الأغلبية تعتبر سيادة إضافية تابعة للسيادة المطلقة (٢) .

---

(١) نلاحـظ أن تقسـيم " أرسـطو " للمحـاكم يتضمـن هـذه المراقبـة ، فقـد وزع " أرسـطو " السـ القضائية على ثمانية أنواع من المحاكم لكل منها اختصاص مستقل يتضمـن قضايـا معينـة ، وأو فى هذا التقسيم " محكمة للمحاسبة " لمنع التلاعب فى أمـوال الدولـة ، ومحكمـة لحمايـة الدسـ ومنع الاعتداء عليـه وهـى بذلـك تسـتطيع مراقبـة دسـتورية القوانـين ، ومحكمـة لمراقبـة تصر السلطة التنفيذية وذلـك ببحـث الأسـاس القـانونى للغرامـات التـى توقعهـا علـى الأفـراد أحيا وتشكيل السلطة القضائية بهذه الطريقة يتضمن سبل مراقبة السلطتين الأخريتين فى الدولة .

Monier, Car[illegible]scia, Imbert : Histoire des institutions et des faits soiaux, Paris 1956, P. [illegible]7 et s.

[illegible]osca : Histoi[illegible] doctrines politiques, Paris 1955, P. 40 et s.

– جورج سباين : تطور الفكر السياسى ، ترجمة / حسن هلال العروسى [illegible] ١١ وما بعدها

المبحث الثالث
الأساس الاقتصادى للديمقراطية الأثينية

عرفت عصور الظلام اليونانى فى فترة منها نوعا من الحكم الملكى سرعان ما تحول إلى حكم الأرستقراطيــة . وإذا كان لا يوجد من سبيل إلى معرفـة طبيعة وظروف هذا الانتقال ، إلا أن الانطباع العام حتى الآن أنه لم يقترن بالعنف ، ففى مدينة " أثينا " يبدو أن صلاحيات الملك انتقلت تدريجيا وعلى مراحل إلى أرباب المناصب الجديدة من الأرستقراطية (١) ٠

ويبدو أن معظم الهجرات إلى آسيا الصغرى حدثت فى فترة سقوط الملكية وعصر سيادة الأرستقراطية . وكان لنجاح هذه الهجرات وإستيطانها على الساحل الآسيوى ، تأثير كبير على دعم نظام " دولة المدينة " على شاطىء بحر إيجه فى ظروف الإستقرار والهدوء النسبى التى أعقبت الغزوات الدورية . وبدأت المدن الجديدة على الساحل الآسيوى تفيد من موقعها الهام فى الاتصال التجارى والحضارى مع الممالك الشرقية الكبرى . كما لم تستأثر الأسر الأرستقراطية القديمة بفرص العمل الاقتصادى الجديد ، ولكن أفسح المجال لمزيد من الأسر المغامرة النشطة ، التى حققت إلى جانبهم ثروات

= – جان جاك شوفالييه : تاريخ الفكر السياسى ، ترجمة الدكتور / محمد عرب صاصيلا ، ص ٧٥ – ١١٣ ٠

– أرسطو : السياسة ، ترجمة الأستاذ / أحمد لطفى السيد ، طبعة ١٩٤٧ ، ص ١٢٦ وما بعدها ٠

– دكتور / محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، ص ٣٦٥ وما بعدها ٠

(١) ليس أدل على مظهر الاستمرارية من إطلاق لقب " ملك Basileus " على أحد المناصب الرئيسية المنتخبة فى أثينا وغيرها من المدن ، بعد سقوط الملكية نهائيا . وقد اختص منصب " الملك " بالإشراف على طقوس التضحيات المقدسة وغيرها من الواجبات الكهنوتية ذات التاريخ الموغل فى القدم . وفى " إسبرطة " حيث استمرت الملكية الوراثية – رغم تحديد صلاحيتها – حتى نهاية القرن الثالث قبل الميلاد ، أنشئت خمسة مناصب باسم " إيفور " منذ تاريخ مبكر ، يتم الانتخاب لها سنويا ، وكانت بمثابة هيئة تنفيذية ثانية إلى جانب الملوك ، ومارسوا سلطة كبيرة . ولا يبدو أن الانتقال كان مختلفا فى المدن الأخرى ،رغم أن هذا لا يمنع بالضرورة أن بعض الملوك خلعوا بالقوة.

كبيرة ، وقد كرهت هذه الطبقة الجديدة من الأثرياء أن تظل محرومة من مناصب الحكم بسبب عدم تمتعها بشرط الانتساب إلى الأسر الشريفة العريقة ، ولكن هذا الوضع لم يستمر طويلا ، وبدأت المدن اليونانية تعانى مرة ثانية من سلسلة من الأزمات على مدى القرنين الثامن والسابع قبل الميلاد ، وكان من أهم أسبابها الزيادة الملحوظة فى عدد السكان . وهكذا دخلت المدن اليونانية فترة من الاختبار القاسى ، خرجت منها أثبت أساسا وأنضج تنظيما (١) .

وفى القرن الثامن قبل الميلاد حدث تلاحم بين الأرستقراطية القديمة وطائفة الأثرياء الجدد ، وهكذا أصبحت تسود فى معظم المدن طبقة جديدة تتميز بالثراء بصرف النظر عن شرط النسب ، أطلق عليهم اصطلاحا " حكم الأقلية " . وحرصت هذه الطبقة الجديدة على أن تزيد سيطرتها على المجتمع بزيادة ما تمتلك من الأرض التى كانت لا تزال مقياس الثروة الحقيقى . وقد أضر التزاحم على ملكية الأرض صغار الملاك ، الذين وجدوا أنفسهم يفقدون أرضهم . وهكذا توفرت عناصر الأزمة : زيادة كبيرة فى عدد السكان وخاصة الفقراء ، مع زيادة فى حدة الانقسام الطبقى . وقد وجدت الأقلية الحاكمة حلا للأزمة فى الإقدام على تهجر الأعداد الزائدة من السكان عن طريق إنشاء مستوطنات خارجية انتشرت على سواحل البحرين المتوسط والأسود . وهذه المستوطنات الخارجية قدمت حلا لمشكلة ملكية الأرض للفقراء بأن وفرت لهم أرضا فى الوطن الجديد ، كما عادت بالنفع الوفير على الأقلية الحاكمة وعناصر الطبقة المتوسطة عن طريق إنماء سيطرتها على التجارة العالمية ، وكان من أهم نتائجها فى هذا المجال ، أن تفوق اليونانيون على منافسيهم الفينيقيين فى السيطرة على تجارة شرق البحر المتوسط أثناء القرنين الثامن والسابع قبل الميلاد (٢) .

صاحب هذا التفوق اليونانى فى التجارة العالمية ، اختراع وسيلة جديدة للمعاملات التجارية ، وهى اختراع العملة فى القرن السابع قبل الميلاد . وبدأ باستخدام معدن البلاتين أولا فى صناعة العملة ، ثم ما لبث أن تنبهت المدن اليونانية وفضلت استخدام

---

(1) N.G.L. Hammond : A history of Greece, 2 nd ed. Oxford 1967, P. 82 - 92.

(٢) دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥٧ .

الفضة التى توفرت مناجمها فى أماكن من اليونان وخاصة فى إقليم أتيكا ، وقد تمكنت أثينا أن تجعل عملتها أقوى أنواع العملة وأكثرها قبولا فى كثير من الأسواق العالمية . وكان لسرعة انتشار استخدام العملة أساسا للمعاملات التجارية ردود فعل بالغة الأهمية والخطورة على الأوضاع الداخلية فى المدن اليونانية ، فلأول مرة نشأ مقوم جديد فى الحياة الاقتصادية ، وهو ما أصبح يعرف فيما بعد باسم " رأس المال " . وأصبحت الفضة والذهب على هيئة العملة تكونان بذاتهما ثروات محددة القيمة . ولأول مرة أيضا أصبح رأس المال من النقود يمثل ثروة تنافس ملكية الأرض . ونظرا لأن مساحة الأرض الزراعية فى بلاد اليونان كانت دائما محدودة ، أصبح تكوين ثروة من النقود مضمونة القيمة ، وبمقدار إمكانيات الأفراد ، أسهل من الحصول على الأرض (١) .

ولم يكن غريبا أن نتجت عن هذه التطورات الاقتصادية مشاكل اجتماعية انعكست آخر الأمر فى صورة اضطرابات سياسية خلال القرنين السابع والسادس قبل الميلاد . فأثرياء المال الجدد يحرصون على أمرين : تحويل أموالهم إلى ملكية أرض ، والمشاركة فى الحياة السياسية وتولى مناصب الدولة . وبالنسبة للنقطة الأولى ، أدت إلى ارتفاع أسعار الأرض ، وبالضرورة غيرها من السلع المعيشية ، بحيث أضر الوضع الجديد بصغار الملاك والمستأجرين من المزارعين ، فتورط كثير منهم فى الديون بضمان الأرض إذا كانوا ملاكا ، أو بضمان أشخاصهم إذا كانوا مستأجرين حسب التقليد والعرف السائد . وكثيرا أيضا ما استخدمت المناصب فى دعم موقف أصحاب رؤوس الأموال (٢) .

وبذلك بلغت الأزمة ذروتها وطبقا لتصوير أرسطو للموقف : " كانت الديون تفرض بضمان شخص المدين ، والأرض فى أيد قليلة ، والأكثرية رقيق للأقلية ، فثار عامة الشعب ضد الطبقة العليا ، واقترن الصراع الطبقى بالعنف ، واستمرت المواجهة بين كلا الحزبين زمنا طويلا ، إلى أن توصلا إلى اتفاق بينهما على اختيار " صولون " حكما

(1) Charles Seltman : Greek Cains, London 1965, P. 24.
- G.K. Jenkins : Ancient Greek Coins, New york 1972, P. 25 - 75.

(٢) دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥٧ ، ٦٢ .

وحاكما وعهدوا إليه بأمر الدولة (عام ٥٩٤ - ٥٩٣ ق .م)". وندرك من هذه العبارة أن أسباب الأزمة الاقتصادية تمثلت فيأن مشكلة الديون كانت تعتبر أكبر كارثة أصابت الشعب الأثينى ، وكانت فى حالة العجز عن رد الديون ، سببا فى نتيجتين مدمرتين ، الأولى أن فقد صغار المزارعين ما لديهم من أرض رهنوها ضمانا لديونهم ، والثانية أن فقد كثيرون من الأجراء فى الزراعة والصناعة حريتهم الشخصية حين اقترضوا بضمان أشخاصهم ، فتحولوا من مواطنين أحرار إلى عبيد لدى دائنيهم من القلة الثرية .

وقد ظهرت أزمة حادة فى مدن كثيرة،وبصفة خاصة فى المدن التجارية الكبرى التى شاركت فى حركة الهجرة وتأسيس المستوطنات وما اقترن بها من تجارة عالمية صاحبتها نهضة صناعية مزدهرة . ويمكننا أن نضيف عنصرا جديدا ساعد على تعميق الانقسام الطبقى وتصعيد حدة الصراع . هذا العنصر الجديد يتعلق بنظام تكوين الجيوش فى تلك المدن اليونانية ، فكان هناك مقاييس لكل نوع من السلاح . أقواها وأكثرها تكلفة هو سلاح الفرسان ، الذى كان قاصرا على الطبقة الثرية . ويليه سلاح المشاة الثقال ، وكان جنوده من الطبقة المتوسطة التى ازدادت أعدادهم مع تحسن وضع الطبقة المتوسطة الاقتصادى فى ظروف تحسن التجارة والصناعة . ازدادت فرق المشاة الثقال ، وبسبب ازدياد أهميتهم العسكرية طالبوا بزيادة نصيبهم فى الحياة السياسية ، ووجدوا فرصهم فى الوقوف إلى جانب الفقراء فى صراعهم ضد النبلاء . وهكذا توفرت عناصر ثورة سياسية فى كثير من المدن اليونانية ، ولم يكن هدفها تغيير أشخاص الحكام ، ولكن تغيير القوانين والنظام السياسى القائم . ولم تتماثل أو تتطابق الأحداث أو التطورات فى جميع المدن اليونانية بطبيعة الحال ، وإن تشابهت أحيانا ، ففى القرن السابع قبل الميلاد على سبيل المثال انتشرت موجة من الثورات فى عدد من المدن التجارية ، وعلى رأسها مدينة " كورنثة"،هدفها الاطاحة بالحكم القائم وإقامة حكم الفرد الواحد الذى يتزعم الثورة ، عرف اصطلاحا باسم" Tyrannos أو Tyrant "والذى يترجم إلى " الطاغية " (١) . وكان

---

(١) الصفة الأساسية التى تجعل من الحاكم طاغية فى نظر الإغريق ، هو الوصول إلى الحكم بغير الطريق القانونى وهو الانتخاب ، وبقاؤه فى الحكم عادة مدى الحياة ، بصرف النظر عن أسلوبه فى الحكم سواء كان عادلا أم رحيما أو خلاف ذلك .

الطاغية يحقق آمال الجماهير فيه عن طريق إصدار مجموعة من القرارات الإصلاحية التي تنصف الفقراء ، من أهمها مصادرة مساحات من أراضي الحكام السابقين وتوزيعها بين الفقراء . ورغم أن الطغاة حاولوا عادة تثبيت أبناءهم في السلطة من بعدهم ، ولكن حكمهم لم يدم طويلا في معظم الأحوال ، ومع انتهاء القرن السادس قبل الميلاد انتهت موجة حكم الطغاة من معظم المدن اليونانية (١) ، وسلكت المدن المختلفة أحد سبيلين أساسيين : سبيل حكم الأقلية الذى تزعمته مدينة إسبرطة ، أو سبيل حكم الأكثرية أو الديمقراطية الذى تزعمته أثينا (٢) .

ولما كانت الديمقراطية الأثينية نظام أحكم تصميمه بحيث يعبر عن إرادة الشعب ويضمن لها النفاذ ، إذ كان اختيار غالبية الحكام يتم سنويا بالاقتراع بين المرشحين الأكفاء لكي تتاح لكل مواطن فرصة أن يتولى دوره في إدارة شئون البلاد (٣) .

فقد كانت جمعية المواطنين ، والتى كان أعضاؤها كل المواطنين البالغين من الرجال ، تقوم بانتخاب الضباط العسكريين ، وأيضا كبار الموظفين لإدارة الشئون المالية للدولة . وكانت لها سطوة صارمة عليهم ، حيث كان خروجهم عن التعليمات المحددة يعد مجازفة تعرضهم للخطر . وكانت هذه الجمعية تعقد أربعين اجتماعا منتظما في العام بجانب ما يتطلبه الأمر من جلسات استثنائية ، ولم تكن مهمتها البت فى المسائل السياسية العامة فحسب ، بل كانت تتخذ قرارات مفصلة فى كل مجالات الحكومة فى الشئون الخارجية والعمليات الحربية والشئون المالية ، فقد كانت هى بحق مصدر السلطات (٤) .

وكان مجلس الخمسمائة حجر الزاوية فى الدستور ، وينتخب سنويا بالاقتراع . وكان لهذا المجلس مهمتان رئيسيتان : الإشراف على نشاط الحكام وتنسيق جهودهم .

---

(١) **A. Andrews : The Greek Tyrants, London, Hutchinson, 1956.**

(٢) **V. Ehrenberg : The Greek State, Oxford, Blackwell, 1960.**

دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥٨ .

(٣) **R. Maspétiol : La société politique et le droit, Paris 1957, P. 45.**

(٤) **Aristote : Constitution d'Athenes, Trad. Matieu et autre, Paris 1891, P. 91.**

وإعداد جدول أعمال الجمعية (١) .وكان الرؤساء فى المجلس وفى الجمعية ينتخبون يوميا بالقرعة من المجلس تفاديا لما يكتسبونه من نفوذ بغير حق من مراكزهم (٢) ٠

وأخيرا فى المحاكم الشعبية ومهمتها الأساسية حماية الدستور . وقد شمل اختصاص هذه المحاكم الفصل فى القضايا الشخصية ، والبت فى المسائل السياسية أيضا . وكان المحلفون يختارون لكل دعوى بالاقتراع من بين ستة آلاف مواطن ينتخبون بالقرعة سنويا ، وكان العمل المعتاد لهؤلاء المحلفين هو الفصل فى اتهامات الاختلاس وسوء التصرف التى توجه ضد الحكام عند تركهم الخدمة ، وهم يبتون كذلك فى مصير أى مواطن يتهم بالخيانة العظمى أو " تضليل الشعب " بما يلقيه من خطب فى الجمعية ، كما كان لهم أن يبطلوا أى اقتراح تم التصويت عليه فى الجمعية بحجة أنه يتعارض والقوانين وأن يقوموا بمعاقبة صاحب هذا الإقتراح (٣) ٠

وفى سبيل إقامة هذا النظام على أساس الديمقراطية الحقة ، كان لابد لكل مواطن مهما كان فقيرا أن يهيأ له الوقت لممارسة حقوقه السياسية ، فتقرر أجرا لذلك منذ

(١) لم يكن من الممكن عرض أى اقتراح على الجمعية ما لم يكن المجلس قد أدرجه فى جدول الأعمال وأعلنه فى الوقت المناسب ، وبهذا أمكنه تفادى الاقتراحات المعارضة . وقد جرت العادة بأن يعد المجلس مشروع اقتراح حول القضايا التى لا تقبل جدلا ، وكان من الممكن مع ذلك لكل مواطن أن يناقشه ويعدله بكل حرية فى الجمعية ، وبهذه الطريقة كان يستبعد كثير من الأعمال الشكلية . أما الموضوعات القابلة للمناقشة فقد كان المجلس عادة - وبطبيعة تكوينه - يتجنب إبداء رأى فيها ، واقتصرت مهمته على عرض الأمر على الشعب تاركا لأى مواطن صياغة مشروع القرار أثناء المناقشة الفعلية ٠

(2) Jones (A.M.) : Athenian democracy, Oxford 1969, P. 118.

(٣) كثرت المحاكمات السياسية فى " أثينا " وخاصة فى القرن الرابع قبل الميلاد ، حيث كانت تهمة التقدم باقتراح يخالف القانون تستخدم دائما لأغراض سياسية وكثيرا ما أقيمت على أسس فنية للغاية ، ونتيجة لذلك فإن المحاكم الشعبية - وقد تعاظم اختصاصها بمثل هذه القضايا - اتجهت إلى أن تكون محاكم عليا ٠

- Vidallin (J.) : La loi athenienne et la principe de la légalite, Recherches sur la téchnique des institutions politiques d'Athénes,Thése,Rennes 1965, P.156 et s.
- Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 279 et s.
- Andria (N.D.) : La démocratie Athénienne, Thése, Paris 1935, P. 15 et s.
- Cloche (P.) : La démocratie Athénienne, Paris 1951, P. 219.

عهد " بريكليس " ، وكانت أجور الحكام متفاوتة حسب طبيعة مهامهم .

بيد أن الديمقراطية الأثينية وجه إليها مأخذان ، أحدهما أجمع عليه العلماء قدامى ومحدثون ، بينما اقتصر الثانى على المحدثين .

ويتخلص المأخذ الأول فى أن الديمقراطية الأثينية اعتمدت فيما تدفعه من أجور عن المهام السياسية على الإتاوة التى فرضتها على الحلفاء التابعين ، فالأجر الذى كان جزءا أساسيا فى هذا النظام إنما كان يقوم على الجزية التى كان يدفعها حلفاء أثينا فى حلف " ديلوس " ، وبذلك كانت الديمقراطية تمثل عبئا على الإمبراطورية . وقد إنبرى رأى فى الفقه إلى نفى هذا المأخذ عن الديمقراطية الأثينية بمقولة : " أن الديمقراطية الأثينية ظلت قائمة فى القرن الرابع قبل الميلاد واستمرت الديمقراطية قادرة على دفع أجر المواطنين نظير قيامهم بمهامهم السياسية من خالص دخلها القومي بالرغم من فقد " أثينا " لإمبراطوريتها ، وحين كان الحلف الأثينى الذى لم تدم فاعليته إلا لفترة من ٣٧٧ إلى ٣٥٧ ق .م ، لم يكن على الإطلاق مصدر ربح ، فالاشتراكات المالية التى كانت الحلفاء يقومون بدفعها لاتكاد تغطى نفقات العمليات العسكرية والبحرية ، ومع ذلك لم تبق الديمقراطية قائمة فحسب بل استحدثت فى أوائل ذلك القرن نظاما جديدا يقضى بدفع أجر مقابل حضور جلسات الجمعية . .. لامراء فى أن " أثينا " قد استفادت ماديا من الإمبراطورية ، ولكن هذا الانتفاع لم يتوقف عليه بقاء النظام الديمقراطى ، وإنما مكن هذا الانتفاع " أثينا " من أن تغدو قوة كبرى تكفل مستوى رفيعا للحياة لأكبر عدد من المواطنين ، غير أن ذلك لا يعد شيئا إذا ما قورن بالمنافع الكبرى التى جنتها الإمبراطورية عن طريق الجزية وحيازة الأراضى فيما وراء البحار وخاصة بسبب مصادرة أراضى الجماعات الثائرة المتخالفة أو الأشخاص . وكان استغلال الأرض قاصرا على المستعمرات التى تعتبر من الناحية الفنية ولايات منفصلة ، ولكن لأن سكانها كانوا مواطنين أثينيين سابقين فقد جعلها ذلك فى الحقيقة امتدادا فيما وراء البحار لدولة " أثينا " ، ثم الاقطاعيات وهى مستعمرات أستوطنها الأثينيون الذين ظلوا محتفظين بحقوق المواطنين الكاملة ، يلتزمون بتأدية الضرائب لأثينا ، ويؤدون الخدمة العسكرية رغم أنهم فى الواقع نادرا ما مارسوا حقوقهم المدنية فى " أثينا " ، وكلا الشكلين

للاستيطان كان قوامه عادة مواطنين رقيقى الحال ومعظمهم من طبقة صغار الملاك . وهكذا رفعت أثينا بفضل مستعمراتها وإقطاعياتها أكثر من عشرة آلاف مواطن من مواطنيها من الفقر إلى طبقة على قدر متواضع من اليسر ... أما الجزية فقد كان يرصد جزء منها لصيانة الأسطول ويحتفظ بالباقى كرصيد احتياطي ، ومن الأموال المحتفظ بها كرصيد كان ينفق جزء على الأشغال العامة التى أتاحت هى الأخرى العمل للطبقات الدنيا أما الباقى فكان بمثابة اعتمادات حرب . ونتيجة للظروف الاقتصادية المواتية التى أتاحتها الإمبراطورية ، زاد عدد سكان" أثينا " زيادة كبيرة خلال فترة نصف القرن التى تقع ما بين الحرب الفارسية (٤٨٠ - ٤٧٩ ق .م) وحرب البلوبونيز، ويرجع ازدياد العدد إلى اطراد الرخاء العام الذى مكن الكثيرين من الذين لا يملكون إلا القليل من الأرض أو هم لا يملكون شيئا على الإطلاق ، مكنهم من امتلاك ما يكفى من العقار أو العبيد أو راس المال النقدى . ورغم ارتقاء آلاف كثيرة من صغار الملاك إلا أن هذه الطبقة حافظت على تعدادها بل ولعلها تزايدت إلى حد كبير ، ومن هنا كان الطابع الراديكالى الذى إتسمت به الديمقراطية فى القرن الخامس قبل الميلاد .... ولاشك أن ضياع الإمبراطورية وسقوط أثينا اضطر آلافاً من المواطنين إلى الهجرة وأدى انخفاض المستوى العام إلى تناقص عدد السكان إلى حد اقل مما كان عليه إبان الحروب الفارسية ، وتضاءلت بنوع خاص طبقة صغار الملاك ، ومن هنا كان تزايد الطابع البرجوازى الذى تميزت به ديمقراطية القرن الرابع قبل الميلاد " (١) .

أما المأخذ الثانى على الديمقراطية الأثينية ، وهو أن الديمقراطية الأثينية اعتمدت على مجهود العبيد ، فالأثينيين هم وحدهم الذين أتيح لهم الوقت لممارسة حقوقهم السياسية لأنهم كانوا يعتمدون على العبيد فى قضاء شئونهم ، وبهذا كانت الديمقراطية فى الحقيقة عالة على العبيد . وقد ذهب رأى إلى نفى هذا المأخذ عن الديمقراطية الأثينية بمقولة : " ... لم يكن سكان " أثينا " من المواطنين وحدهم ، بل شملوا كذلك الأحرار

---

(١) انظر فى تفصيلات هذا الرأى :

أ. هـ . م. جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبد المحسن الخشاب ، مطبوعات الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٦ ، ص ١٠ - ١٥ .

الغرباء وخاصة المهاجرين الذى استوطنوها وعاشوا فيها أجيالا متعددة ، ومعهـم كذلـك المحررين من العبيد ، وفئة من أصل مختلط ، وعبيد جيء بهم أساسا من الخارج وإن كـان بعضهم يونانى المنشأ . ولهذا فإنه من الناحية التاريخية لا يحق لنا إدانة الديمقراطية الأثينيـة لأنها لم تمنح حقوقا سياسية لجميع المقيمـين فـى " أثينـا " ، وعلينـا أن نذكـر أنهـا كـانت ديمقراطية الشعب الأثينى بالذات . ولقد استخدم العبيد فى مهام كثيرة ، فعملـوا خدمـا فى البيوت وكتبة ووكلاء فى التجارة وفى البنوك وفى الزراعة وقد اسـتغل العبيـد علـى نطاق واسع فى الصناعة والتعدين ، وقد كان لكل العائلات الأثينية الميسورة العديد مـن الخدم ، ولا شك أن الأثرياء قد استعانوا بالعشرات من المشرفين على شئون المنازل ومع ذلك فليس من المحتمل أن يكون وضع خدام المنزل قد انحـدر كثيرا إلى مرتبـة اجتماعيـة دنيا . وكذلك اعتاد الموسرون من الأثينيين أن يستثمروا جزءا صغـيرا مـن ثرواتهـم فـى شراء عبيد صناع يعملون فى المصانع نظير أن يدفعوا إلى مالكهم مبلغـا معينـا ويحتفظـون لأنفسـهم بمـا يكسـبونه زيـادة عليـه أيـا كـانت الزيـادة ... وقـد كـان غالبيـة المواطنـين يتكسبون قـوت حياتهـم بسواعدهم ، والقـــول بأن فقـراء المواطنين قـد عاشـوا علـى ما ينالونه من أجر مقابل الخدمات السياسية ، قول ينطوى على زيف أكيد حيث لم يكـن للمواطن أن يشترك فى عضوية المجلس سوى سنتين فقط طـوال حياتـه ، ولا يسـتطيع أن يحتفظ بأى منصب من المناصب التـى تشـغل بالاقـتراع أكـثر مـن عـام ... وهكـذا كـان غالبية المواطنين عمالا يحصلون على قوتهم بسواعدهم ، وما ينالونه مـن أجـر عـن عمـل سياسى ليس إلا نوعا من التعويض عما يضيع من وقت عملهم " (١) .

والحقيقة أن فهم البناء الاقتصادى للمجتمع الأثينى يساعد على توضيح السبب فى أن الديمقراطية الأثينية بمقارنتها بالديمقراطيات المعاصرة الأخرى – محافظة ثابتة تماما ، فلا يوجد اقتراح تم تقديمه لاعادة توزيع الأراضى مثلا أو للإعفاء من الديون ، وهو ما فعلتـه الديمقراطيات الأكثر نزوعا إلى التغيير الثورى ، وهذا مفهوم جيدا فى مجتمع قسمت فيـه الملكيات على نطاق واسع وخاصة الأراضى . وكذلك لم يظهـر فـى " أثينا " مطلقا مبدأ

---

(١) انظر فى تفصيلات هذا الرأى :

أ.هـ .م. جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبد المحسن الخشاب ، ص ١٥ – ٢٧ .

تحرير العبيد بقصد ثورى . فالأسلوب المحافظ للديمقراطية الأثينية ساعد على تثبيت استقرارها ، فأثينا منذ إقامة الديمقراطية الكاملة فى ٤٦١ ق .م إلى أن طوح بها نائب الملك " أنتيباتير " المقدونى فى ٣٢٢ ق .م لم تشهد إلا ثورتين فى ٤١١ و٤٠٤ ق .م وكلتاهما كانتا قصيرتى الأمد . ومن هنا سادت الديمقراطية دون منازع ، وكانت مهمة الديمقراطية فى نظر الأثينيين هى إقامة حكم القانون وحماية الملكية ، وهو الأمر الطبيعى عندما يكون معظم المواطنين ملاكا وهذه الحقيقة قد رغبت فيها الطبقات الثرية .

الفصل الثانى
مؤسسات الديمقراطية الأثينية
" الديمقراطية الأثينية فى التطبيق "

اعتقد اليونانيون أن دولة المدنية هى الوحدة الطبيعية والصحيحة للمجتمع الإنسانى ، وعرفوا أن مثل هذا النظام لم يتوافر لشعوب أخرى ، ولو بدا هناك حاجة لمناقشة هذا فى اليونان ، فليس عليهم إلا أن يقارنوا هذا النظام بالماضى ، حيث عاش الناس فى القرى دون نظام واستقرار قادرين فقط على إرضاء حوائجهم بالكاد وأدركوا أن دولة المدينة هى تطور طبيعى ، تطور بالنسبة للأسرة أولا ثم تطور للقرية بعد ذلك ، وأن لها مزايا الإثنين دون قيودهما . ولم يتطلعوا إلى ما وراءها التماسا إلى وحدة أشمل ، وحتى فى القرن الرابع قبل الميلاد ، وقبل فترة طويلة من توحيد اليونان كلها وأجزاء كبيرة من آسيا تحت سيادة " الإسكندر " ، كان " أفلاطون " و " أرسطو " يعتبران نظام دولة المدينة الغاية المنطقية للتطور الاجتماعى ، واقاما مفاهيمهما لنموذج المجتمعات على أساس من هذا النظام (١) •

ويتضمن إصلاح " مدينة " فكرتين : فهو أولا صورة للاستقرار الإنسانى على الأرض ، فالمدينة ينظر إليها باعتبارها مساحة جغرافية تضم مجموعة من

---

(١) س.م. بورا : التجربة اليونانية ، ترجمة د. / أحمد سلامه محمد السيد،مطبوعات الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مجموعة الألف كتاب الثانى (٦٧) ، ١٩٨٩ ، ص ١٠٧ . ولقد عبر " أرسطو " عن قوة وفاعلية نظام دولة المدينة فى قوله : " لقد ظهر هذا النظام إلى حيز الوجود من أجل الحياة لاغير ، ثم بقى موجودا من أجل حياة خيرة " •

ولقد أعطى بعض الشراح لفكرة " المدينة " أهمية قصوى فى تاريخ الإغريق ، فيرى " إيمار Aymard " أن الحضارة الأغريقية القديمة فى جوهرها حضارة " مدينة " :

" la civilisation grecque, en son essence, est une civilisation de la polis".

ثم يقرر أن المدينة هى دولة ولكن ذات أبعاد أصغر ، فالأقليم فيها ليس هو العنصر الأساسى ، وإنما الشعب ، وأن هذا الشعب ينبغى أن يتكون من عدد معقول من الأفراد لا بالصغير جدا ولا بالكثير جدا . انظر فى تفصيلات هذا الرأى :

- A. Aymard, J.Auboyer : L'orient et la gréce antique, Paris 1985, P. 303.

الناس (١) . والفكرة الثانية تنظر إلى المدينة باعتبارها نموذجا لتنظيم الحكومة ومركزا للنظم . وهذه الفكرة الأخيرة هى التى تهمنا فى هذا الصدد ، فهى تعطى معنى السلطة السياسية التى تفترض اجتماع عنصرين : وجود حياة مشتركة ، والخضوع الإرادى من قبل هذه الجماعة للقانون (٢) .

نشأة نظام دولة المدينة :

نشأ نظام دولة المدينة نتيجة لتطور النظام السياسى لبلاد اليونان ، بدءا من نظام العشيرة القائم على النظام الأبوى ، مرورا بنظام القبيلة حتى وصل إلى نظام دولة المدينة . وتطور شكل السلطة من التنظيم الأبوى إلى نظام المدينة بدأ فى منتصف الألف الثانى قبل الميلاد ، ووصل إلى غايته مع بداية الألف الأول قبل الميلاد (٣) .

ويرجع أساس المدينة إلى العشيرة ، فالعشيرة – في الأصل – هى الخلية الأولية والأساسية للحياة الاجتماعية عند الإغريق الأقدمين . وهى مجتمع عائلى يقوم على أساس من نظام الأسرة الأبوية ، ويدخل فيه كل من يجمعهم – حقيقة أو ادعاء – أصل واحد مشترك ويقومون بعبادة عائلية واحدة (٤) .

فالعشيرة إذن مجتمع بشرى تكون لكى يعيش بطريقة مستقلة ، وله تنظيماته الخاصة به . فمن الناحية الاقتصادية له أمواله ، وهى عبارة عن أرض وقطعان من الماشية والعبيد ، وله أنشطته التى تتركز أساسا فى الرعى والزراعة والتبادل الداخلى للسلع بين أفراده ، فإنتاجه إذن يكفى لمعيشة أعضائه . ومن الناحية السياسية له رئيس وكان يدعى أيضا بملك العشيرة ، ويحوز السلطات الرئيسية ، ويعاونه مجموعة من أرباب الأسر

---

(1) Martin (R.) : L'urbanisme dans la Gréce antique, Paris 1956.
- Salmon : La population de la Gréce antique, Lettres d'humanité, XVIII, 1959, P. 448 - 478.

(٢) دكتور / عبد المجيد محمد الحفناوى : تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، طبعة ١٩٧٢ / ١٩٧٣ ، الناشر مؤسسة الثقافة الجامعية ، ص ١٥٠ .

(٣) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، طبعة ١٩٩٧ ، الناشر دار المطبوعات الجامعية ، ص ١٤١ .

(٤) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٧٠ .

العريقة . ومن الناحية الدينية له إلهه الخاص به وشعائره الدينية التى يمارسها فى المناسبات المختلفة ، ورئيس العشيرة هو رئيسها الدينى . ومن الناحية القانونية ، له قانونه الداخلى القائم أساسا على العادات والتقاليد العائلية وقرارات رئيس العشيرة . ومن الناحية العسكرية له استقلاله أيضا ، حيث ينتظم أبناء العشيرة القادرون على حمل السلاح فى جيش تحت قيادة رئيسها أو ملكها ، سواء للدفاع عن نفسها أو لشن الغارات على جيرانها (١) .

بيد أن الأخطار الخارجية قد دفعت العشائر ذات الأصل المشترك إلى الاتحاد فيما بينها وتكوين القبيلة ، ومن ثم أصبح هناك تنظيما يضم مجموعة من العشائر ، وله رئيس واحد – هو شيخ القبيلة أو ملكها – وقانون عام – هو قانون القبيلة – وجهاز إدارى صغير وتنظيم قضائى مشترك . فكل العشائر ذات الأصل المشترك اتحدت فيما بينها ، وإنتظمت فى حياة مشتركة على نفس الأرض أو الإقليم ، وأقاموا لهم معقل حيث يمارسون حياة مشتركة سواء من الناحية السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو العسكرية ، حيث انتقلوا من حياة التنقل والترحال إلى حياة الاستقرار ، ثم تظهر كمدينة وتصبح مركزا للنشاط السياسى والاقتصادى (٢) . وقد ظلت – لمدة طويلة من الزمن – تلك التنظيمات الجديدة تخاطب العشيرة وليس الأفراد المكونين لها ، فملك القبيلة كان يحاكم أفراد العشائر المختلفة عن طريق رؤسائها ، كما احتفظت كل عشيرة بقانونها الداخلى ، أما قانون القبيلة فكان يحكم العلاقات بين العشائر فقط وليس بين أفرادها ، ولكن مع مرور الزمن اندمجت العشائر وامتزجت واتحد الجميع داخل القبيلة ، ومن اتحاد مجموعة من القبائل بنفس الطريقة السابقة تكونت المدينة (٣) .

ثم بدأت القبائل تندمج داخل المدينة ، وبدأت العشيرة تنهار لصالح الأسرة بمفهومها الضيق الذى يضم الوالدين والأبناء فقط ، والتى حلت تدريجيا محل العشيرة وضعفت

---

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٤٢ .

(2) Michell (H.) : The economics of ancient Greece, Cambridge 1940.
- Heichelheim (F.M.) : An ancient economc history, T.II, " Trad francaise", Stevens, leicen 1964.

(3) J.Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris 1967, P. 14- 15.

روابط التضامن لمصلحة النزعة الفردية . ولم يعد شعور الانتماء المسيطر على الأفراد هو الانتماء لقبيلة أو عشيرة معينة ، بل الإنتماء إلى المدينة . وأصبحت المدينة تمثل دولة قائمة بذاتها ، لها أرضها وسكانها ونظامها السياسى المستقل (١) ٠

الخصائص العامة لنظام دولة المدينة :

بالرغم من وجود مئات المدن فى بلاد اليونان ، إلا أنه قد وجدت مجموعة من الخصائص العامة التى تميزت بها باعتبارها من نظم الحكم تختلف عن غيرها من النظم الأخرى ، ويمكن أن تجمل تلك الخصائص فيما يلى :

١ – مجتمعات ضيقة ومغلقة : فقد كانت المدن اليونانية تشكل مجتمعات ضيقة ومغلقة ، سواء من ناحية الإقليم أو من ناحية السكان أو من الناحية الفكرية ٠

فمن ناحية الإقليم ، كانت المدينة عبارة عن مساحة صغيرة من الأرض ليست على قدر كبير من الاتساع ، تسمح لأهلها أن يعيشوا عليها وأن يعرف كل منهم الآخر ، فبعض تلك المدن لم تتجاوز بضع كيلو مترات مربعة أو عشرات الكيلو مترات المربعة وأكبرها بضع مئات من الكيلو مترات المربعة (٢) . وكان هذا الإقليم يشمل مدينة تعد المركز السياسى والاقتصادى والدينى والتجارى ، يحيط بها مجموعة من الضواحى والقرى التى تمدها بالمواد الأولية والمواد الغذائية ، فالمفهوم السياسى للمدينة كان يمتد إلى الريف وضواحى المدينة بحيث يعد سكان تلك القرى والضواحى من سكان المدينة ويتمتعون بنفس الحقوق التى يتمتع بها سكان المدينة العاصمة (٣) . ولقد كان لضيق مساحة الإقليم الذى تميزت به المدن اليونانية ، سواء كانت مدنا ساحلية أو جبلية أو مقامة فى الأودية ، يرجع فى المقام الأول للظروف الجغرافية لبلاد اليونان ، حيث كانت هناك فواصل طبيعية بين المناطق السكانية بعضها ببعض بسبب التضاريس المتعرجة ، سواء على الشاطىء أو بالداخل ، وتقسمها إلى وحدات إقليمية صغيرة (٤) ٠

---

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٤٣ ٠

(2) J. Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris. 1967, P. 11.

(3) Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 146.

(4) J. Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris 1967, P. 12.

ومن ناحية السكان ، فكانت المدينة تضم عددا قليلا نسبيا بحيث يمكن أن يتعرف بعضهم على بعض ، وقلة عدد السكان ما هو إلا نتيجة طبيعية لضيق مساحة الإقليم ، فلم يتجاوز عدد سكان تلك المدن بضع آلاف أو بضع عشرات الآلاف من السكان ، وفى الحالات الاستثنائية زاد فيها عدد سكان بعض المدن على المائة ألف نسمة ، فمدينة " أثينا " فى قمة ازدهارها نحو منتصف القرن الخامس قبل الميلاد لم يتجاوز عدد سكانها مائتى ألف نسمة (١) . فالمدينة تشمل مجموعة من السكان أكثر اتساعا من الأسرة أو العشيرة أو القبيلة ، فهى تضم عدة عناصر أو طبقات أساسية ، أولها طبقة المواطنين الأحرار ، وهم الذين ولدوا من أبوين من المواطنين الأحرار ، ويعتبرون أعضاء فى المدينة ولهم حق المشاركة فى الحياة السياسية ، أما الطبقة الثانية فهى طبقة الأرقاء وكانوا يمثلون أكثر من ثلث السكان وليس لهم أى حقوق مدنية أو سياسية ، أما الطبقة الثالثة فهى طبقة الأجانب الأحرار المقيمين فى المدينة وهم لا يتمتعون بالحقوق السياسية مهما طالت مدة إقامتهم حيث لم تعرف القوانين القديمة فكرة التجنس (٢) ٠

ومن الناحية الفكرية ، فقد تميزت تلك المدن بضيق الأفق ، سواء من الناحية الخارجية أو من الناحية الداخلية . فمن الناحية الخارجية ، كانوا ينظرون إلى العالم الخارجى غير المنظم فى صورة مدن – وخاصة الشرق – باعتبارهم من البربر والهمج ، أما بالنسبة للمدن الأخرى فقد نظروا لفكرة القومية نظرة ضيقة للغاية فلم يعترفوا بالمدن الأخرى ومن ثم يمكن استرقاق مواطنيها ، فكل مدينة تعيش فى عزلة تامة عن الأخرى ، ولقد كانت الحرب هى الوسيلة الوحيدة لفض المنازعات بين تلك المدن (٣) . ومن الناحية الداخلية ، اتسمت تلك المدن بالتمييز الواضح بين عناصر السكان ، فالمواطنين الأحرار فقط هم الذين كانوا يتمتعون بحقوق كاملة (٤) ، كما أن النساء – من الناحية العملية – كن مستبعدات من ممارسة الحياة السياسية ، والأجانب أيضا وإن

---

(1) Salmon : La population de la Gréce antique, 1959, P. 448 et s.

(٢) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٤٥ ٠

(3) J. Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris 1967, P. 12.

(٤) إذا إستثنينا المدن الديمقراطية ، فإن حقوق الفرد وواجباته تختلف بحسب مولده أو بحسب ثروته ٠

تمتعوا ببعض الحقوق المدنية إلا أنه فى مقابل ذلك كان يقع على عاتقهم أعباء ثقيلة ، وأخيرا كان العبد مجرد شيء مملوك لسيده ويعامله معاملة قاسية (١) .

٢- مجتمعات متكاملة : كانت المدينة عبارة عن مجتمع متكامل من كافة النواحى ، فهى صورة مصغرة للدولة بكافة تنظيماتها وأسسها المختلفة .

فمن الناحية الاقتصادية ، كان لكل مدينة حياتها ونظمها الاقتصادية ، وإن غلب عليها جميعا الطابع الزراعى ، وإن وجد الحرفيين والتجار فى كل المدن وبدرجات متفاوتة ، كما وجدت أيضا الصناعة والبنوك والملاحة . وبصفة عامة فإن تلك الأنشطة الاقتصادية كانت تؤدى إلى الاكتفاء الذاتى ، فلا استيراد أو تصدير فيما عدا بعض المدن التجارية (٢) .

ومن ناحية التنظيم الاجتماعى ، كان السكان ينقسمون إلى مجموعات مختلفة ، عائلات ، قرى ، ملاك عقارات ، حرفيون وتجار ... إلخ . وكان لكل مجموعة من هذه المجموعات نظمها وتقاليدها الخاصة بها .

ومن الناحية الدينية ، كان لكل مدينة نظامها الدينى المتكامل ، فلكل مدينة معتقداتها وآلهاتها الوطنية وشعائرها الدينية وكهنتها . فلقد لعب الدين دورا أساسيا فى حياة المدن اليونانية ، فهناك دين الدولة ، ولم يكن هناك انفصال بين الدولة والدين ، وهناك العبادة العائلية لكل أسرة ، كما كانت الشعائر الدينية التى تجب ممارستها عند إبرام أى تصرف عام أو خاص على قدر من الأهمية .

ومن الناحية السياسية ، كان لكل مدينة تنظيمها السياسى القوى ، كما كانت كل مدينة مزودة أيضا بجهاز إدارى فى غاية التنظيم ، ولها أيضا مؤسساتها المالية وجيشها الذى يتكون من عدة أسلحة .

كما كان لكل مدينة نظامها القانونى ، والذى كان يعتمد على مصادر مختلفة ، كالعرف والتشريع وقرارات الحكام وتفسيرات رجال الدين أو القضاة ، وقد كان

---

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٤٦ .

(2) Michell (H.) : The economics of ancient Greece, Combridge 1940.
- Meichelheim (F.M.) : An ancient economic history , T.II, " Trad franccaise", Stevens, Leicen. 1964.

هـذا النظام القانونى يغطى المجالات المختلفة مثل الأسرة والميراث والعقود والالتزامات ... الخ (١) .

وأخيرا فقد كان لكل مدينة نظامها الثقافى ، فقد كان لها فنها ومسرحها وأدبها ، سواء كان ذلك من إبداعها أو رجع إلى المجتمع الثقافى الأكثر إتساعا والذى يضم المجتمع اليونانى كله (٢) . فبرغم الاختلافات الكبيرة بين المدن اليونانية ، إلا أنه ربطت بينها وحدة ثقافية قوية كانت من الأسباب القوية التى ساعدت على الوحدة السياسية فيما بعد (٣) .

٣- مجتمعات مستقلة : فالبرغم من أن كل مدينة كانت تشغل مساحة ضيقة من الأرض ويقطنها عدد قليل من السكان ، إلا أن كل منها كانت شديدة الحرص على استقلالها سواء من الناحية الخارجية أو من الناحية الداخلية .

فمن الناحية الخارجية ، تتمتع دولة المدينة بسيادة كاملة على أراضيها ، وباستقلال تام سواء فى مواجهة المدن الأخرى أو فى مواجهة الشعوب الأخرى ذات نظم الحكم المختلفة (الملكيات ، الأمبراطوريات) . فوجود دولة المدينة مرتبطا باستقلالها السياسى وعندما ينتهى هذا الاستقلال السياسى ، تنتهى معه دولة المدينة بمفهومها الحقيقى (٤) . فالاستقلال هو المثل الأعلى الذى تسعى إليه كل مدينة ، سواء فى علاقاتها بالمدن اليونانية الأخرى أو فى علاقاتها بالعالم الخارجى (٥) .

ومن الناحية الداخلية ، تمتعت دولة المدينة بسيادة كاملة أيضا على أراضيها وعلى الأشياء والأشخاص الموجودين عليها . ومن ثم أن تحدد بحرية تامة نظامها السياسى

---

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٤٧ .

(2) J. Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris 1967, P. 13.

(٣) انظر فى تفصيلات الفن والأدب فى أثينا فى القرن الخامس :

و . ج . دى بورج : تراث العالم القديم ، ترجمة زكى سوس ، مراجعة الدكتور / يحيى الخشاب والدكتور / صقر خفاجة ، الناشر دار الكرنك بالقاهرة ، بإشراف إدارة الثقافة العامة بوزارة التعليم العالى ، مجموعة الألف كتاب (٥٥٧) ، ١٩٦٥ ، ص ١٥٩ وما بعدها .

(4) "Là aù il n'ya plus d'independance politique,il n'ya plus vraiment de cité", Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 147 et s.

(5) J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 13.

وتشريعاتها ، وتختار حكامها دون أدنى تدخل من حكومة أجنبية (١) ٠

أجهزة المدينة السياسية :

كان يتولى تسيير أحوال المدينة أجهزة ثلاث (٢) ، فقد كان يتم توجيه جميع الأمور في المدينة بواسطة جمعية المواطنين أساسا ويساعدها في ذلك جهازان آخران هما : المجلس والحكام ، وذلك لمباشرة جميع الاختصاصات ٠

(1) Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 148.

(٢) تكاد تتفق جميع المدن اليونانية على أنها تتضمن هذه الأجهزة الثلاث ، فلا خلاف إذن على وجود هذه الأجهزة ، ولكن الاختلاف قد يثور بشان كيفية التشكيل أو النصاب . دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : دراسات في تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، طبعة ١٩٨١ / ١٩٨٢ ، ص ٢٩٠ ٠

المبحث الأول
جمعية المواطنين

L'E cclesia, L'Assemblee.

أولا : شروط العضوية :

تعد جمعية المواطنين الجهاز الرئيسي والحيوي من بين أجهزة الحكم في المدن الديمقراطية ، وتضم جميع المواطنين الذين تتوافر فيهم شروط ممارسة الحقوق السياسية ، فهي تضم جميع من يتمتع من الذكور بصفة المواطنة طبقا لمعايير موضوعية - وليست شخصية - يتعين توافرها على النحو التالي :

١- أن يكون الشخص أثيني الأصل :

كان الميلاد من أب أثيني يكفي كمعيار لعضوية جمعية المواطنين ، بمعنى أن الانتساب لأب أثيني الأصل يجعل الابن يتمتع بالعضوية مهما كانت حالة الأم . إلا أنه قد ترتب على ذلك المعيار اشتراك عدد كبير من أفراد المدينة في جمعية المواطنين دون أن يكونوا من أبوين يونانيين ، الأمر الذي دعا المدينة إلى تضييق نطاق عضوية جمعية المواطنين ، ولذلك صدر عام ٤٥١ ق .م. قانون يشترط لعضوية جمعية المواطنين الميلاد من أب وأم كلاهما أثيني ، أي أن يكون الشخص من أبوين ينتميان إلى مدينة أثينا ، ويترتب على ضرورة أن يكون الشخص أثيني الأصل أن يستبعد من عضوية جمعية المواطنين الأجانب والأرقاء حيث يشترط أن يكون العضو من الأحرار(١).على أن عضوية جمعية المواطنين لم تكن تقتصر على ما يطلق عليها العضوية الأصلية المؤسسة على الانتساب الأثيني ، حيث

---

(1) Aristote : Constitutions d'Athénes, Trad. Haussouliier, Paris 1891, XXVI, 4.

- دكتور / أنور أحمد رسلان : الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الاشتراكي ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٧١ ، ص ١٩ .

- دكتور / علاء الدين سعد خطاب موسى : التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات ، الناشر دار النهضة العربية ، طبعة ٢٠٠٠ ، ص ٣٢١ .

- دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخي والفلسفي لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية عام ١٩٩٧ ، ص ١٨٥ .

كان يمكن سحب هذه العضوية فى ظروف خاصة (١) ، كما كان يمكن أن تكتسب ممن لا تنطبق عليهم الشروط بموجب قرار من الشعب نظير أداء خدمات غير عادية للمدينة (٢) .

٢- أن يكون الشخص ذكرا وبالغا سن الرشد :

لم يكن يسمح بالانضمام لعضوية جمعية المواطنين إلا للأشخاص الذكور دون الإناث ، ويشترط كذلك أن يكون الشخص بالغا لسن الرشد . فمن الطبيعى أن يتطلب سن معينة للتمتع بأهلية مباشرة أهم الحقوق وهى الحقوق السياسية ، فهو شرط بديهى للتمتع بمباشرة الحقوق السياسية وممارسة السلطة (٣) . ولقد كان السن المقررة لمباشرة جميع الحقوق - سواء فى ذلك الحقوق الخاصة أم الحقوق العامة - هى بلوغ ثمانية عشر عاما . ولما كانت مدة الخدمة العسكرية الإلزامية تقدر بعامين ، فتكون العضوية من الناحية الفعلية هى بلوغ عشرين عاما . ولقد كانت هناك إجراءات تتم للتحقق من هذه الواقعة المادية، وهى بلوغ السن ، عن طريق الرجوع إلىالسجلات الخاصة بالمدينة(٤) .

٣- أداء كافة التزامات صفة المواطنة :

يشترط كذلك لانضمام الشخص لجمعية المواطنين أن يكون قد أوفىبكافة الالتزامات التى تترتب على صفة المواطنة ، كأن يكون قد أدى الخدمة العسكرية أو أن يكون قد

(١) كان سحب الجنسية يتم بواسطة إجراء الحرمان " Atimie " أو إيقاف المواطنة سواء نهائيا أو مؤقتا .

- G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 179.

(٢) إكتساب الحقوق السياسية عن هذا الطريق ما زال معمولا به فى أغلب التشريعات الحديثة ، ويعتبر استثناء من شروط اكتساب الجنسية المقررة فى الأوضاع العادية لآداء خدمات جليلة للدولة . انظر فى ذلك : دكتور / عز الدين عبد الله : القانون الدولى الخاص ، الجزء الأول ، طبعة ١٩٧٤ ، ص ٤٧١ .

(٣) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة " مع التطبيق على مصر الفرعونية ، العراق القديمة ، اليونان ، روما " ، طبعة ١٩٧٩ / ١٩٨٠ ، مطبعة المدنى ، ص ٢١٩ .

(4) Aristote : Constitutions d'Athénes, XLII, 1.

أدى الضرائب التي تم ربطها عليه (١) .

ثانيا : أحكام العضوية :

كان المبدأ المطبق في جمعية المواطنين هو مبدأ " الديمقراطية المباشرة " ، أي حق - بل وواجب - كل مواطن في أن يباشر حقوقه السياسية كما يباشر حقوقه الخاصة ، أي يقوم بها شخصيا دون أي تمثيل نيابي وذلك حتى لا تنشأ فئة يمكن أن تقف عائقا أمام مباشرة الشعب لصلاحياته كما يريدها وكما يراها محققة للمصلحة العامة . ولذلك وجبت على كل مواطن أن يحضر للمشاركة في جلسات جمعية المواطنين فور الإعلان عن ذلك أو في الدورات الثابتة المحددة سلفا . وهو بذلك يتمكن من المشاركة في المناقشات وفي المشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس مجموعة المواطنين ، ومن ثم تنعكس على كل مواطن انعكاسا حاسما ومباشرا لأن ما تقرره الجمعية ملزم وواجب التنفيذ ، ولا يمكن أن يحتج في مواجهتها بعدم الحضور لأن الفرصة متاحة للجميع ، لذلك كان الجميع يحرصون على المشاركة الجدية والفعالة في كل أعمال الجمعية (٢) .

---

(1) J. Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 164.
- Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 179.
- Monier, Cardascia, Imbert : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1956, P. 107 et s.
- George Sabine : A history of political theory, 1949, P. 19 et s.

(٢) دكتور / فخري أبو سيف مبروك : التفويض في النظم السياسية القديمة ، ص ٢٢٠ .

(3) J. Touchard : Histoire des idées politiques, Paris 1975, T.1, P. 18 - 19 .
ويذهب الأستاذ " Glotz " إلى أن النظرية الدستورية للديمقراطية الأثينية تدور حول سلطة الشعب أينما يوجد وايا كان نوع المشاركة :

" ... La théorie constituionnelle de la démocratie athénienne est bien simple, elle se résume d'un mot : Le peuple est souverain, qu'il siége a l'assemblée ou dans les tribunaux, il est souverain absolu de tout ce qui concerne la cité .... Au la siéde on ira jusqu'au bout de principe ... le peuple a la droit de faire ce qu'il lui plaira ... il est souverain même des lois ...".

والقول بأن الشعب هو صاحب السيادة علي القوانين لا ينتج منه أنه فوق القانون ، بل على العكس فإن الشعب الأثيني طبق الخضوع الكامل للقوانين التي إرتضاها ، فمادام القانون مطبقا فهو واجب التنفيذ على الجميع . فالسلطة المصدرة للقوانين تخضع ايضا لهذه القوانين ، وهذه سمة هامة من سمات الديمقراطية الأثينية ، وهي عدم وجود أية سلطة أعلى من سلطة القانون ، حتى الشعب .

ثالثا : إختصاصات جمعية المواطنين :

كان لجمعية المواطنين اختصاصات متعددة ومتنوعة ، إذ أنها تستطيع أن تباشر كافة أنواع الاختصاصات وذلك إنطلاقا من الأساس الذى تقوم عليه الجمعية . فلما كانت السلطات – فى ظل المفهوم الديمقراطى المباشر – من حق الشعب ، وهذا الجهاز – أى جمعية المواطنين – هو الممثل لهذا الشعب بكل فئاته ، لذلك إنعقد لها حق مباشرة جميع السلطات فى المدينة (١) .

لذلك تعد جمعية المواطنين مصدر السلطات جميعها ، وهى التى تبلور سيادة وسيطرة الشعب الذى يملك حق التصويت على جميع المسائل (٢) . فكل السلطات تصدر من الشعب أو من جمعية المواطنين التى تعكس إرادة الشعب ، لذلك كانت كل القرارات مهما كانت طبيعتها تصدر وفى مقدمته،،،ا أو فى خلال جوهرها تعبير " هذا بإرادة الشعب " ، أى أن ذلك القرار هو إرادة الشعب شكلا ومضمونا ، وهذه الإرادة لا تعلوها – فى ظل هذا المفهوم الديمقراطى المباشر – أية إرادة أخرى يمكن أن تراقبها أو توجهها .

فصاحب السلطة وهو الشعب يستطيع أن يباشرها على الوجه الذى يريده ، ووفقا للطريقة أو الوسيلة التى تستجيب لتحقيق متطلباته وإرادته . وما يوجد من إجراءات تكون سابقة على العرض على جمعية المواطنين لا ينظر إليها إلا باعتبار كونها طريقة من طرق التنسيق وعدم الخلط فى العرض (٢) . أما القول بأن المجلس هو المسئول عن وضع جدول أعمال الجمعية ، فهذا أمر لا يجعله مراقبا للجمعية ، إذ أن القرار هو قرار جمعية المواطنين ، والدليل على ذلك أن جدول الأعمال يقرأ أولا ويستطلع فيه رأى المواطنين ، الأمر الذى لا يجعله ملزما أو مفروضا بمعرفة المجلس .

---

(١) ولما كان الشعب هو الذى يملك التصويت فهو إذن سيد الحكومة ، لأن كل الأمور يتعين أن تتم من خلال موافقة الشعب عليها . ويشير " أرسطو " إلى ذلك الربط بين السيطرة على حق التصويت وتملك دفة الأمور والحكم بقوله :

" Celle qui donne le plus de force ou peuple, étant "maître du vote", en effet, il est maître de gouvernement" . Aristote : Athéne pol, trad, Matieu et autre, 91.

(٢) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٢١ .

وقد كانت جمعية المواطنين تختص بكافة المسائل الداخلية والخارجية فكانت فى وقت السلم تختص بكافة المسائل التى تدخل فى نطاق العلاقات الخارجية من إستقبال الوفود والسفراء الأجانب وإبرام الإتفاقات مع غيرها من المدن ، وفى حالة الحرب فكان يناط بها إعلان الحرب أو تقرير الهدنة أو عقد الصلح أو إبرام معاهدة وغير ذلك من الأمور والمسائل المتعلقة بالسلطة السياسية التى يتطلب ممارستها بمعرفة جمعية المواطنين التى تسير كافة الأمور .

كذلك كانت جمعية المواطنين تختص بالمسائل التشريعية المتعلقة بإصدار ومناقشة القوانين (١) . فجمعية المواطنين تختص أصلا بنظر مشروعات القوانين التى يقوم المجلس بعرضها عليها فى جدول أعمال الجمعية مدعمه بالدراسة التى قام بها المجلس ومشفوعة برأى المجلس أحيانا (٢) ، وإن كانت جمعية المواطنين غير مقيدة بما ينتهى إليه المجلس ، إذ لها أن تأخذ به وتوافق عليه ، ولها أن ترفضه حسبما تراه محققا لصالح المدينة ، ومن ثم يصبح رأى المجلس بصدد مشروعات القوانين التى يتولى دراستها وبحثها وإعداد مشروع عنها مجرد رأى إستشارى غير ملزم لجمعية المواطنين التى ينعقد لها الاختصاص الأصيل بصدد وضعه موضع التنفيذ من عدمه،إذ أنه يعد تعبيرا عن إرادة الشعب (٣) . فالشعب

---

(١) كان المواطن اليونانى أثناء المناقشة أكثر إنصاتا وهدوءا حتى ينتهى المتكلم من عرض رأيه مهما كانت الأعداد الحاضرة ، ولا يقاطعه أحد إلا لتنبيهه عندما يخرج عن الموضوع . ولقد كان من يطلب الكلمة يقف على المنصة ويضع تاجاً على رأسه دلالة على أنه محل حماية خاصه من الجمعية ويتمتع بحصانة وأنه يجب الإنصات إلى رأيه ، بل وقد يصل الأمر إلى اعتباره – طيلة مدة عرض رأيه – شبه مقدس حتى يفرغ من عرض رأيه على مجموعة المواطنين . دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٢١ .

(٢) يتلاحظ – فى هذا الصدد – أن القوانين عند الإغريق كانت ثابتة لا تتغير من حيث المبدأ ، فإذا قدم مشروع قانون من شأنه أن يعدل قانونا سابقا عليه كان لابد من إستيفاء بعض الإجراءات الدينية المعقدة ، ولكن ذلك لم يكن يحدث كثيرا ، وإنما تناولت المشروعات فى أغلب الأحيان ما يمكن أن نعتبره من اللوائح أو القرارات التى يمكن أن تلحق بالقوانين السارية بالفعل .

(٣) يعد إقرار جمعية المواطنين كسلطة وحيدة ، هو الذى يفسر لنا الفلسفة اليونانية حول فكرة أو مفهوم " الجزاء " ، وهى أن الجزاء هو بناء على ما إرتضاه الشعب ، لأن الشعب هو الذى إرتضى القانون ، وهذا الجزاء يمثل جزءا من القانون ويترتب عند مخالفته . ومعنى ذلك أن الشعب =

إذن هو الذى يقرر ما يراه ملائما ومناسبا من قوانين وقرارات بعد إعداد الدراسة من قبل المجلس حول مشروعات القوانين ، حيث يوكل إلى جمعية المواطنين مهمة إختيار التشريعات التىتكون أصلح للشعب(١).فصفوةالقول أن السلطةالتشريعية إنعقدت أصلا لجمعية المواطنين،أى فىيد الشعب مصدر جميع السلطات،إذ كانوا يمارسون السلطة بأنفسهم دون وساطة بأسلوب الديمقراطية المباشرة لعدة أسباب من بينها صغر مساحة الإقليم،وقلة عدد سكانها،وسهولة تجميعهم فىمكان الاجتماع . ولعل هذه العوامل كانت السبب المباشر فى جعل النظام السياسى اليونانى غير قادر على الانتقال والتحول بذات الكفاءة والتقدم من نظام دولة المدينة إلىنظام الإمبراطورية (٢).

كما إنعقد لجمعية المواطنين الاختصاص بشأن ممارسة مظاهر السلطة التنفيذية ، بوصفها صاحبة السلطة الأصيلة بشأن تسيير أمور المدينة ، فكان لها سلطة تعيين الحكام

= قد رأى أن الطريقة الوحيدة للمحافظة على صالحه العام هو هذا القانون ككل ، وأنه تنازل عن حريته بالخضوع لهذا القانون لأنه وافق عليه ولم يكن مفروضا عليه ، وعلى الأقلية الإنصياع لرأى الأغلبية وعدم المنازعة فى ذلك .

دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٥٥ .

(1) Vidallin (J.) : La loi athenienne et le principe de la légalité, Recherches sur la téchnique des institutions politiques d'Athénes, Thése, Rennes 1965, P. 173 et s.

كان من حق كل مواطن أثينى أن يتقدم بمشروع قانون لجمعية المواطنين ، وكان هذا المشروع يحال قبل مناقشته إلى مجلس الشيوخ الذى يجب أن يعد عنه تقريرا يرفعه إلى جمعية المواطنين مع المشروع ، فإذا كان هذا التقرير لصالح المشروع يتم التصويت النهائى عليه فى جمعية المواطنين .

ولقد درج الأثينيون على أن يحملوا صاحب المشروع أى أضرار تمس الصالح العام وتكون ناتجة عن تطبيق هذا المشروع بعد أن صار قانونا ، وهو أمر غريب ويدعو إلى الدهشة خاصة وأن المشروع لا يصير قانونا إلا بعد أن يجيزه مجلس الشيوخ ثم يصوت عليه أغلب المواطنين فى جمعية المواطنين . ويكون لأى مواطن الحق فى أن يطالب بتوقيع العقاب على صاحب مشروع القانون الضار ، فتنعقد لذلك محكمة خاصة تتكون من ألف مواطن لتقرير العقاب الواجب إيقاعه والذى قد يصل إلى حد الإعدام . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٤١ .

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٩٠ .

المؤقتين ، وتمتعت الجمعية بسلطات واسعة النطاق فى تعيينهم ومراقبتهم وسؤالهم عن أعمالهم وإدارتهم ، وكان يتعين على هؤلاء الحكام أن يقدموا تقريرا عن كيفية مباشرتهم لعملهم وذلك أمام جمعية المواطنين ويكون ذلك عشر مرات فى العام الواحد ، ونظرا لخطورة وظيفة هؤلاء الحكام فقد كانت الجمعية تتمتع بسلطات مطلقة بشأن محاسبتهم بل وعزلهم وتقديمهم للمحاكمة إذا لزم الأمر ولاسيما إذا خالفوا القواعد التى سنتها جمعية المواطنين (١) .

كذلك كان لجمعية المواطنين الحق فى ممارسة السلطة القضائية ، إذ إختصت جمعية المواطنين بمهمة الفصل فى المنازعات والخصومات بين أفراد المدينة . وبما أن جمعية المواطنين تضم فى عضويتها أفراد الشعب فقد شكلت محاكم شعبية يتم اختيار أعضائها من بين أعضاء جمعية المواطنين بطريق القرعة ، وأنيط بها نظر جميع المنازعات والدعاوى التى تثور بين أفراد المدينة ، ويتمتع حكمها بوصف كونه حكما نهائيا ويحوز حجية مطلقة ، إذ يكون بمنأى عن قابلية الطعن فيه حيث لا توجد سلطة عليا تستطيع تعديله أو إلغائه لكونه صادرا باسم الشعب صاحب السلطات ومصدرها (٢) .

ويرى جانب من الفقه ، أن جمعية المواطنين ينعقد لها إختصاص قضائى منفرد ذو طبيعة خاصة بالنسبة لبعض الجرائم التى تعتبر خطرا على المدينة والتى لم يكن هناك نص

---

(1) J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 127.

(٢) انظر فى تفصيلات موضوع ممارسة جمعية المواطنين لاختصاصات السلطة القضائية عن طريق المحاكم الشعبية :

- P. Cloché : La démocratie Athénienne, Paris 1951, P. 219.
- N.D.Andria : La démocratie Athénienne, Thése, Paris 1935, P. 15 et s.
- A.H.M. Jones : Athenian democracy, Oxford 1969, P. 123 et s.
- G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 279 et s.
- J. Vidallin : La loi Athénienne et le principe de la légalité, Recherches sur la téchnique des institutions politiques d'Athénes, Thése, Rennes 1965, P. 156 et s.
- دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : مظاهر القضاء الشعبى فى الحضارات القديمة ، بحث منشور بمجلة العلوم القانونية والاقتصادية ، السنة السادسة عشرة ، العدد الثانى ، يوليو ١٩٧٤ ، ص ١٠٠ وما بعدها .

يحكمها لأنها موجهة ضد الشعب (١) ، الأمر الذى يعطى لجمعية المواطنين الحق فى الحكم على مرتكبى هذه الجرائم بالنفى خارج المدينة خلال المدة التى تراها ملائمة حسبما يبين لها من الظروف والملابسات ، ويحكم بهذه العقوبة كذلك على كل من يحاول أن يسعى أو يقدم يد المساعدة فى إقامة حكم الدكتاتوريه بحسبانها من النظم التى تتعارض مع النظام الديمقراطى،حيث تتركز السلطات جميعها فى يد دكتاتور واحد يستبد بالسلطة ، أو كل شخص يقوم بارتكاب أعمالاً من شأنها إعاقة أو عرقلة المدينة عن أداء واجباتها،وكانت العقوبة التىتصدرها الجمعية تصل فىبعض الأحيان إلىحد الإعدام(٢).

ولعل طبيعة وأساس تنظيم جمعيــة المواطنين لا يتفق مع القول بتحديد نطاق الاختصاص ، لأن صاحب السلطة يمكن أن يباشرها بالطريقة التى يراها ويمكن أن يباشر كافة الاختصاصات ومن ثم فلا يحتج فى مواجهته بوجود اختصاص آخر . فتأسيس السلطة على هذا النحو يستبعد وجود - أو إمكانية وجود - ازدواج ، لأن الازدواج فى الاختصاص لا ينتج إلا فى حالة وجود سلطتين على نفس المستوى وبنفس القوة . أما عند تساوى الأساس فى السلطة فنحن لا نسلم بوجود ازدواج ، ومن ثم تستطيع جمعية المواطنين أن تباشر أى عمل تراه من خلال ما هو معروض عليها ما دام قد إستوفى الشكل الذى ارتضته الجمعية ، والمضمون أو المحتوى لا يخضع لأية قيود . وعلى ذلك فلا يمكن أن يحتج فى مواجهة الجمعية - وهو ما لم يحدث حال ممارستها للإختصاص بمعرفتها - بأن هذا الاختصاص المعروض يدخل ضمن وظيفة جهة أو حاكم آخر ، لأن مجرد تقرير هذا الوضع فى جدول الأعمال أو اقتراحه للمناقشة يعطيها إمكانية مناقشة الموضوع ، ويعتبر - بقوة القانون - سحبا للاختصاص المعطىللجهة الأخرى أيا كانت . وعدم التسليم بوجود ازدواج فى الاختصاص يعد قاصرا على جمعية المواطنين وحدها ، إذ أنها صاحبة السلطة العليا ، ويجعلنا نتيجة لذلك لا نتعرض لتحديد أو لحصر لما تختص

---

(١) انظر فى تفصيلات موضوع اختصاص جمعية المواطنين بتوقيع عقوبة النفى خارج المدينة فى حالات إرتكاب الشخص لجرائم موجهة ضد الشعب :

- C. Mosse : Histoire d'une démocratie, Athénes, des origines à la conquete nacedonnienne, Paris 1971, P. 29.

(2) J. Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 166.

- J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 127 et s.

به الجمعية ولما لا يدخل فى اختصاصها ، إذ أنها أساسا تختص بكل الأمور . ولذلك لم نجد فى كتابات الفقهاء من يدخل اختصاصات جمعية المواطنين تحت حصر ، بل نجد أنها كلها أمثلة لأنواع هذه الاختصاصات ، الأمر الذى يجعل هذا الاختصاص لا يقف عند تحديد أو حصر بل يتسع لاستيعاب أمثلة واختصاصات أخرى بلا تحديد (١) .

رابعا : اجتماعات الجمعية وإجراءاتها :

كانت الدعوة للانعقاد بالنسبة للجلسات العادية محددة بمواعيد مسبقة أو منتظمة أو دورية ، حيث كان يتم تقسيم السنة من الناحية السياسية إلى عشرة أقسام أى أدوار انعقاد ، وكان كل قسم يطلق عليه " Prytanie " ، وكان من المعتاد أن يرتبط موعد الانعقاد بموعد تغيير القسم . بيد أن ذلك لم يكن يمنع من حدوث إعلان على نطاق واسع لتأكيد موعد الاجتماع أما بالنسبة للجلسات غير العادية فقد كانت الدعوة للانعقاد عن طريق قرع الطبول أو إشعال شعلة كبيرة فى مكان اجتماع الجمعية وكذلك بكل الطرق التى من شأنها إعلام المواطنين بأن هناك جلسة للجمعية (٢) .

وكانت اجتماعات الجمعية يتم عقدها فى أول الأمر فى مكان خصص لذلك على سفح أحد الجبال يسمى " Colline du Paryx " ثم تم تخصيص مكان لها لتستقر فيه وأصبح مرتبطا بها وهو " الأجورا " . وكان هذا المكان من السعة بحيث يسمح باجتماع أكبر عدد من المواطنين ، وتم تنظيمه بطريقة دائرية تسمح للجميع بأن يسمعوا

---

(1) G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 156.

دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٢٥ .

(٢) كان الالتجاء إلى عقد جلسات غير عادية فى أول الأمر نادرا ، حيث كان يكتفى بالجلسات العادية ، ولم يكن يلجأ إلى تلك الجلسات غير العادية إلا لمواجهة حالات عاجلة أو استثنائية لا تحتمل الانتظار حتى الأدوار العادية أو المنتظمة ، ولكنها تعددت بعد ذلك وربما كان السبب فى ذلك كثرة الاختصاصات المنوطة بجمعية المواطنين . وكنموذج لتلك الجلسات غير العادية لجمعية المواطنين ، نشير إلى تلك الجلسات التى تم عقدها بعد أن احتل " فيليب " المنطقة المجاورة ، فلقد تم إخطار الشعب " المواطنين " ليتناقش حول الإجراءات التى سيتم اتخاذها لمواجهة هذه الحالة الاستثنائية .

- C.Mosse : Histoire d'une démocratie, Athénes, des origines à la conquete macedonnoenne, Paris 1971, P. 141.

المتحدث ، وقد احتل مكـان اجتماع الجمعية أهميـة بالغـة فـى نفـوس المواطنين حتى لا يحدث أى مساس به أو اعتداء عليه (١) ٠

وكان الاجتماع العادى لجمعية المواطنين يتم مرة واحدة خـلال كـل دور انعقـاد ، إلا أن الممارسة الديمقراطية التى تتطلب هيمنة الشعب مباشرة على تصريف كافة الأمور والأعمال داخل المدينة قـد رتبت تعدد هذه الجلسـات لاجتماع الجمعية ، حيث أضيف إلى الاجتمـاع الأصلـى فـى ظـل كـل دور انعقـاد ثلاثـة اجتماعـات أخـرى وهـى تعتـبر اجتماعات عادية وللتفرقة فيما بينها أصبح يطلق علـى الاجتماع القديم أو الأول اسـم " الاجتمـاع الرئيسـى " إمـا الاجتماعــات الثلاثـة الأخـرى فسـميت " الاجتماعـات القانونية " . ويختلف الاجتماع الأساسى عن غيره من الاجتماعات بأن الأول ليس محددا بموضوع معين ، بل يجوز مناقشة مختلف الأمور مهما كـانت طبيعتهـا . أمـا الاجتماعـات القانونية فكانت تتعرض لمناقشة موضوعات محدده (٢) ٠

وفيما يتعلق بنصاب الحضور فإن البحـث فـى هـذه المسـألة لا يثـور بالنسـبة للمدينـة اليونانية كما هو الحال فى العصور الحديثة ، مما يتطلب تحديد عدد أو نسبة قاطعـة يتعين عدم النزول عنها حتى يعتبر الاجتماع قانونيا (٣) . ففى أثينا كـان العـدد تقريبـى وكـان الحضور متاحا لكل مواطن ، لذلك كان مواطنو الجمعية الحاضرين يباشرون كل الحقوق باسم المجموع ، وبناء عليه فقد كانت القاعــدة أن قرارات جمعية المواطنين صالحة ومعبرة

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٢٧ ٠

(2) G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 182 et s.

(٣) كان من الصعب تطلب نصاب معين لحضور الجلسات ، فقد بلغ كان عدد المواطنين الذيـن تنطبـق عليهم شروط حضور جمعية المواطنين فى أثينا عام ٤٢٦ ق .م ما يقـرب مـن إثنـان وأربعـون ألـف مواطن ، فى حين أن القـرارات الصـادرة مـن جمعيـة المواطنين والمعبرة عن الشعب الأثينى كـان لا يتجاوز عدد الحضور فيهـا ستة آلاف مواطن . وكان هذا العـدد ينظـر إليـه باعتبـاره يمثـل كـل الشعب ، مما يعكس لنا أن نسبة الحضور لم تكن تدخل فى الاعتبار ، وخاصـة حالـة الحـرب حيـث كانت الغالبية من المواطنين تخدم تحت السلاح ومن ثم فمن يحضر جمعية المواطنين لا يمثـل إلا عـددا قليلا جدا بالنسبة لمجموعة المواطنين . دكتـور / فخـرى أبـو سـيف مـبروك : التفويـض فـى النظـم السياسية القديمة ، ص ٢٣٢ ٠

عن المجموع مهما كان نصاب الحضور ومهما كان بعيدا عن تحقيق الأغلبية المطلوبة والتى لا يبحث عنها كأساس هام لقانونية الجلسات (١) .

وعادة ما كانت اجتماعات الجمعية تبدأ مبكرا ، حيث تعطى الإشارة بواسطة علم يتم رفعه فى أعلى السفح . وعقب ذلك تبدأ إجراءات الجلسة بأن يجلس رئيس الجمعية على المنصة ويساعده متحدث وسكرتير للجلسة . وقبل قراءة جدول الأعمال كانت تتم بعض المراسم الدينية ، وبعد هذه المراسم كان يتلى جدول أعمال الجلسة أو ما يسمى الأجندة ، والتى يقوم المجلس بإعدادها قبل ذلك ، حيث يشترط لمناقشة أى موضوع أمام الجمعية أن يكون مقدما على الأجندة بمعرفة المجلس كإجراء تنظيمى من ناحية ولاستيفاء الدراسات من ناحية أخرى (٢) . بعد ذلك يطلب الرأى حول جدول الأعمال المعلن وتبدأ المناقشة حيث قراءة رأى المجلس حول الموضوع المطروح للمناقشة ، ويمكن لأى مواطن أن يناقش المشروع أو يدلى برأيه فى أى جزئية من جزئياته وذلك بعد فتح باب المناقشة للراغبين فى ذلك (٣) . وكان لكل مواطن الحق فى طلب تعديل بعض الموضوعات أو التفصيلات الجزئية التى يحتويها المشروع ، والحق أن طلب التعديل هذا يعد جوهريا وأساسيا لإثبات أهمية المناقشة وجديتها ، فحرية التعبير هى أساس تطبيق حرية التعبير عن الرأى والغاية منه فى الوقت نفسه ، فهى الهدف أساسا من المناقشة وصولا إلى أحسن الحلول المعروضة على الشعب وبواسطة الشعب صاحب السلطة (٤) . وبعد سماع كافة الأطراف التى ترغب فى عرض رأيها - سواء مع المشروع أو ضده - يعلن غلق باب المناقشة (٥) ، ويعرض الموضوع للتصويت ،

---

(١) كانت هناك بعض الحالات الاستثنائية التى يتطلب فيها أغلبية خاصة أو إجماع عدد محدد من الشعب . انظر فى تفصيلات تلك الحالات :

- G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 197 et s.

(2) Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 183.

(3) Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 187.

(٤) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٣٠ .

(٥) كان الموضوع إذا تمت مناقشته من جانب الجمعية ، فالأصل أنه يأخذ الطابع النهائى ، أى لا يتم الرجوع إلى مناقشته مرة ثانية . ولكن مع ذلك توجد بعض الحالات التى تمثل استثناءات بالنسبة لهذه القاعدة والتى يشار فيها إلى أن الجمعية قد عادت وفتحت باب المناقشة فى موضوع تمت =

ولقـد كانـت هناك طريقتان للتصويـت فـى المسـائل محـل المناقشة بمعرفة الجمعية : الأولى : عـن طريـق رفـع الأيـدى بالنسبة للمسائل العامـة العاديـة وبــدون طلب تحقيق نصاب معـين ، وكـان يجـوز إعـادة التحقـق مـن الأعـداد التى تؤيـد القـرار حتى يتم الاقتناع بذلك ، والثانية : عن طريق الاقـتراع السرى بالنسبة للمسائل الهامة وبصفـة أساسيـة بالنسبة للجرائم التى تعتـبر جنايـة تمثـل خروجـا على مصلحة المدينـة (١) ٠

وعند نهاية القرن الخامس قبل الميلاد ، وبعد ملاحظة عزوف المواطنين عـن حضـور جلسـات الجمعيـة ، أدخـل الأثينيـون نظـام مكافـآت الحضـور لتشـجيع الموطنـين علـى المساهمة فى جلسات الجمعية من أجل ضمان الحصول على العدد الكـافى مـن أصـوات المواطنين عند اتخاذ القرارات الهامة . ولأن الجمعية – من حيث أنها تضم جميع المواطنـين – هى صاحبة السيادة فى الدولة ، وهى التي تمارسها ، وتقـاعس المواطنـين عـن حضـور جلساتها أمر يجعل القرارات التى تؤخذ فى حضور نسبة قليلة مـن المواطنـين غـير معـبرة تعبيرا حقيقيا عن رأى الكثرة أو الأغلبية التى هى مناط الديمقراطية ، ومن ثم لزم إغـراء المواطنين بالحضور عن طريق هذه المكافآت (٢) ٠

= الموافقة عليه من قبل . ولذلك يتعين أن ينظـر لقرارات الجمعيـة وفقـا للظـروف والملابسـات التى عاصرت صدور القرار ، لأن المواطنين فى ظل النظام الديمقراطـى هـم الأكـثر حرصـا علـى تحقيـق مصلحـة المدينـة . دكـتور / فخرى أبو سيـف مبروك : التفويض فى النظـم السياسـية القديمـة ، ص ٢٣٤ ٠

(1) Vidallin : La loi athenienne et le principe de la légalité, Recherches sur téchnique des institutions politiques d'Athénes, Thése, Rennes 1965, P. 70.

(٢) دكتور / محمد علـى الصافـورى : نظـرات فـى نشأة الديمقراطيـة الأثينيـة القديمة وتطورهـا ، ص ٤٢ ٠

وانظر فى تفصيل تبرير نظام مكافآت حضور جلسات جمعية المواطنين :

- Gaudemet : Histoire des institutions, Paris 1967, P. 164.

المبحث الثانى
المجلس
Boulé, Conseil (Sénat)

يعد هذا المجلس إمتدادا للمجلس الأرستقراطى والذى كان موجودا من قبل فى المدن الأرستقراطية ، والذى كان يضم عددا قليلا من الأعضاء يمثلون الطبقة الأرستقراطية ، بيد أن تشكيله قد تغير فى ظل النظام الديمقراطى حيث اتسع نطاق العضوية به عن ذى قبل (١) . وأصبح يعبر عن تمثيل لفئات الشعب يشارك جميع أفراد المواطنين فى اختيار أعضائه أو فى تشكيله ، ولقد تحقق ذلك على يد " صولون " عندما أوجد تمثيل للقبائل الأربعة بواقع مائة عضو عن كل قبيلة ، ثم زيد العدد على يد " كلستين " حيث أصبح عدد القبائل عشرة وتمثل كل قبيلة - بدون تفرقة - بواقع خمسين عضوا . ولذلك أصبح يطلق عليه مجلس " الخمسمائة " بعد أن كان يسمى بمجلس " الأربعمائة " نسبة إلى عدد أعضائه (٢) . وما من شك أن هذا المجلس كان بمثابة هيئة محورية لنظام العمل الإدارى والسياسى فى الديمقراطية الأثينية .

أولا : تشكيل المجلس :

تكاد تكون نفس القواعد والشروط المطبقة بالنسبة لعضوية جمعية المواطنين هى المطبقة أيضا بالنسبة لعضوية المجلس باستثناء شرط واحد وهو السن ، وهو أمر يوضح إلى أى مدى كان المواطن يساهم فى ممارسة جميع الاختصاصات فى كافة الأجهزة السياسية أو الرقابة على الأجهزة التنفيذية . وهذه الشروط كان من السهل التحقق من توافرها ، حيث كانت تمثل - فى حقيقة الأمر - وقائع مادية قابلة للإثبات من خلال السجلات الخاصة بكل قبيلة .

---

(١) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٥٦ .

(٢) وجد المجلس على هذا الوضع فى جميع المدن اليونانية ، غاية ما هنالك أن الخلاف الذى كان يوجد بين هذه المدن يتعلق باختلاف من حيث شروط العضوية وأحكامها ، أو فى نوعية الأمور التى تدخل فى اختصاص المجلس، إلى غير ذلك من الفروض المتعددة والتى لا تؤثر على الجوهر أو إمكانية إثبات وجوده. دكتور/فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٣٦ .

وتتمثل الشروط المتطلبة لعضوية المجلس في :

١ - أن يكون المواطن بلغ سن الثلاثين : فقد اشترط للإنضمام لعضوية المجلس أن يكون الشخص قد بلغ سن الثلاثين من عمره ، ولاشك أن شرط السن يعد معيارا موضوعيا بل ومقبولا إذا ما قارناه بما يتطلبه الفلاسفة من تحديد سن مرتفع بكثير عن هذه السن للمشاركة أساسا - وفقا لآرائهم - في إدارة الأمور .

وهذه السن من شأنها أن تعكس نوعا من الخبرة والجدية والفعالية في المشاركة ، وأيضا تجعل هناك فترة سابقة من سنوات الممارسة للأحكام الديمقراطية في ظل عضوية جمعية المواطنين (١) .

٢- أن يكون قد أدى التزامات صفة المواطنة : يلزم أن يكون الشخص - حتى يمكنه الانضمام لعضوية المجلس - أن يكون قد قام بالوفاء بجميع الالتزامات التي تتطلبها صفة المواطنة ، كأن يكون قد أدى الخدمة العسكرية الإلزامية وقام بأداء كافة الضرائب المستحقة عليه . كذلك يشترط ألا يكون الشخص قد سبق الحكم عليه من إحدى المحاكم الشعبية ، سواء كان ذلك بسبب جريمة عادية أم جريمة من الجرائم التي تتسم بالخطورة على مصالح المدينة ، وذلك لأنه يجب أن يكون نموذجا للمواطن الصالح الذي يتفانى في خدمة المدينة ولأنه سيتولى ويباشر اختصاصات هامة في مواجهة الحكام ، وحتى يكون هناك قدرا من الحيدة والنزاهة في ممارسة سلطته الرقابية على الحكام (٢) .

٣- تأقيت مدة عضوية المجلس : كان النظام الديمقراطي في أثينا حريصا على منع تركيز السلطة في يد شخص واحد ، وقد اشترط للانضمام لعضوية المجلس أن تكون مدة العضوية مؤقتة وغير أبدية ، حيث كان العضو لا يتولى عضوية المجلس أكثر من مرتين طوال حياته ، وكان العضو لا يستطيع أن يجدد عضويته للمرة الثانية مباشرة ، إذ

---

(١) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخي والفلسفي لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٩٢ .

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخي والفلسفي لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٩٢ .

يجب أن تفصل مدة زمنية بين المدة الأولى والمدة التى تليها بما لا يقل عن سنه (١) . وهذا من شأنه أن يتيح الفرصة أمام المواطنين جميعا لأن يكونوا أعضاء فى المجلس بصفة دورية ، ومن شأن ذلك أيضا ألا يحدث احتكار لهذه العضوية ولا يجعل هناك تنافسا بغيضا بين المواطنين للبقاء فيها أو الحرص عليها مما يعود على المدينة بالصالح العام . فضلا عن أن تأقيت المدة يجعل عضو المجلس حريصا على أداء عمله بمنتهى الدقة والأمانة والكفاءة لأنه سوف يقدم كشفا أو تقريرا عن مدة عضويته ومسئوليته خلالها (٢) .

وفى نطاق تحليل عضوية المجلس قد يتصور البعض وجود تعارض بين وجود المجلس – الذى يمكن أن يثير معنى التمثيل النيابى أو الديمقراطية شبه المباشرة – وبين الحق فى الممارسة المباشرة للديمقراطية . وهذا التعارض الظاهر سرعان ما يتبدد إذا لاحظنا أن المجلس من حيث وجوده لا يلغى وجود جمعية المواطنين ، بل على العكس فهو تابع لها ، فالمجلس ما هو إلا جهاز تنفيذى وليس جهازا سياسيا وهو جهاز مساعد والاختصاص الأصلى والأساسى يقتصر على جمعية المواطنين ، وهو يخضع لرقابة الجمعية حيث أن أعضاء المجلس يخضعون فيما يصدرونه من قرارات لرقابة جمعية المواطنين (٣) .

وفيما يتعلق بوسيلة اختيار أعضاء المجلس فقد كان ذلك الاختيار يتم عن طريق القرعة ، وهى تمثل الطريقة الغالبة ، حيث أنها لا تخضع لأية مؤثرات تنعكس على

---

(١) يعد هذا الضابط الخاص بتحديد عدد مرات العضوية أو مدتها ليس بالأمر القاصر على المجلس وحده ، حيث أن وظائف الحكام تخضع أيضا فى غالبيتها لهذه القواعد أو الضوابط ، إذ أن التطبيق الديمقراطى للاختصاص يتطلب نوعا من الحماية أو الضوابط تيسر اتساقه مع الغرض الأساسى وهو تحقيق المصلحة العامة لمجموعة المواطنين ، ومن أهم هذه الضوابط عدم الاستئثار بالسلطة والذى يعد من تطبيقاته عدم البقاء فى نفس المنصب مدة كبيرة ، يضاف إلى هذه الضوابط المتعلقة بالمدة ضابط آخر وهو وجود أكثر من حاكم لمباشرة الاختصاص . دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٣٨ .

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٩٢ .

(٣) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٤٠ .

موضوعية الاختيار (١) . فكانت توضع الأسماء أو القوائم أو السجلات ويتم سحب من يقع عليه الاختيار . وكان الاعتقاد السائد لدى الأثينيين أن من خرج نتيجة لهذا السحب أو لهذه القرعة إنما يمثل أفضل العناصر الموجودة لتولى هذا المنصب ، أى أنه تعبير واضح عن إرادة المجموع فى أن هذا الشخص هو الذى يتولى بحق هذا الاختصاص (٢) ٠

وبعد أن يتم تشكيل المجلس وفقا للأوضاع السابقة تشكيلا صحيحا من الناحية القانونية ، يقوم أعضاء المجلس بأداء " يمين " قبل مباشرة أعمالهم . وقد كان يتم تقسيم الأعضاء إلى عشرة أقسام " **Prytanes** " وكل قسم " **Prytanie** " يتولى إدارة الجلسات ورئاسة الجمعية بالقرعة يوميا فى المجلس لمدة ٣٥ أو ٣٦ يوما سنويا (أى ١ إلى ١٠ من السنة) ، وقد كان يتم اختيار رئيس كل جلسة فى المجلس بالقرعة يوميا . والقسم الذى تكون له الإدارة هو الذى يتولى تنظيم دعوة جمعية المواطنين ، ورئيس المجلس هو الذى يتولى إدارة جلسات الجمعية إذا حدث الاجتماع فى يوم رئاسته . ويتضح من هذه المفاهيم المتعلقة بالإجراءات وحصرها فى القرعة ، أن ذلك يمثل محاولة عدم التحديد المسبق للأشخاص حتى لا يحدث أى احتمال للتأثير أو التأثر بالآراء المختلفة للجوانب المتعددة على المصالح العامة للمدينة ، ولقد كانت جلسات المجلس

---

(١) بالنسبة لطريقة الانتخاب ، والتى كانت تعكس وجود تعبير إرادى أو تقييم المجموع للأشخاص المرشحين لتولى مهام اختصاص معين ، فلم تكن تتبع إلا فى أحيان قليلة جدا ، حيث كانت تتبع عند اختيار بعض الحكام ، لأنها وسيلة يلجأ إليها عند تطلب توافر تخصص معين أو خبرة معينة فى المتقدم ، كما كان يمكن أن يتولد على الانتخاب بعض الآثار التى تؤدى إلى عدم التعاون مع الأجهزة المختلفة ، لأن من نجح عن طريق الانتخاب غالبا ما يكون قد تحقق له ذلك عن طريق الأغلبية وليس بالإجماع ، ومعنى ذلك أن هناك أقلية ضد هذا الحاكم . ولهذه الأسباب فى التبرير فقد احتفظ اليونانيون بطريقة الاقتراع فى اختيار أعضاء المجلس ٠

(٢) كان هذا الاعتقاد يمثل إحدى رواسب الاعتقاد الدينى المتغلغل فى فكرة المدينة ، حيث قيل أن القرعة تمثل اختيار الآلهة التى تحمى المدينة ، وهذه الآلهة تحمى العضو الذى تم اختياره بالقرعة عند مباشرة العمل المنوط به فى المدينة ٠

- **Fustel de Coulanges : la cité antique, Paris 1957, P. 389 et s.**

تعقد علنية عادة ، إلا أن الحضور لم يكن لهم حق المشاركة في المناقشة ، بل يقتصر هذا الحق على الأعضاء فقط والآخرون يحضرون كمراقبين فقط (١) ٠

ثانيا : اختصاصات المجلس :

لقد كان المجلس يمثل جهازا حيويا في المدينة ، يستطيع أن يناقش المسائل المعروضة مناقشة واعية ومتعمقة ، وليس على غرار جمعية المواطنين ، حيث لم يكن يتعرض لتلك المؤثرات الخطابية التي يمكن أن تحدث تأثيرها على تلك الجماهير الشعبية في اجتماعات جمعية المواطنين ٠

ومجلس الشورى هو السلطة الأولى في المجتمع الأثيني من حيث الواقع ، فهو يتولى إعداد مشروعات القوانين واللوائح التي تعرض على جمعية المواطنين ، ويراقب تنفيذ القوانين وسائر الأعمال التنفيذية ، وهو يدعو الجمعية للانعقاد ، وهو الذي يمثل أثينا في تحالفاتها الدولية ويدير السياسة الخارجية ، بل ويدير أيضا الجيش والبحرية ، وفي أوقات الأزمات يتولى هذا المجلس السلطة بالكامل ، وفوق ذلك يقوم ببعض الوظائف القضائية (٢) ٠

ففيما يتعلق باختصاصات المجلس في المجال التشريعي ، فقد كان يقوم بإعداد مشروعات القوانين والقرارات ، ويعد هذا الاختصاص هو أهم الاختصاصات المعقودة للمجلس ، وكان ذلك يتطلب من المجلس أن يقوم بدراسة الموضوع ومناقشته بطريقة متعمقة قبل عرضه على جمعية المواطنين . ومن ثم فعمل المجلس بصدد مشروعات القوانين يقوم أساسا على الدراسة والبحث التي تخضع في النهاية لتقدير جمعية المواطنين التي تضفي عليها الصفة الإلزامية ، ولقد كان المعيار المميز لدراسة مشروع أي قانون أو قرار من جانب المجلس هو أن يكون موافقا لمصالح المدينة(٣). ولذلك فقد كان المجلس في

(١) دكتور / فخري أبو سيف مبروك : التفويض في النظم السياسية القديمة ، ص ٢٤٣ ٠

(٢) دكتور / محمد علي الصافوري : نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ،ص ٤٤ ٠

(٣) لما كان رأى المجلس في مشروع القانون أو القرار ينبغي أن يدور في فلك مصلحة المدينة ، لذلك فإن أي تعديل بالحذف أو الإضافة لمشروع القانون من جانب جمعية المواطنين والذي سبق أن أعده المجلس ينبغي أن يكون في نطاق مصالح المدينة،فإذا كان متعارضا مع مصلحة المدينة تعرض مقدم =

هذا الصدد يمارس مسئولية هامة جدا ، إذ أن كل مسألة أو مشروع لقرار يحمل على مسئولية المجلس ، بحيث يكون المجلس – بعد مناقشته – ضامنا أن هذا المشروع يحقق مصلحة المدينة ، فالأمر يتبلور في أن المجلس وإن كان لا يفرض رأيه أو قراره على جمعية المواطنين ، إلا أنه يقدم هذا الرأى ويضمن أنه – أى ذلك الرأى – هو الذى من شأنه أن يحقق الصالح العام للمدينة ، فإذا وافقت جمعية المواطنين على هذا الرأى المقدم من المجلس ترتبت مسئولية المجلس ، أما في حالة إجراء تعديل يتحلل المجلس من كل مسئولية وتنتقل المسئولية ليتحملها من قام باقتراح التعديل (١) •

ويرى البعض أنه إذا عرض موضوع جديد مستحدث ، لم يكن مدرجا في جدول الأعمال الذى قام المجلس بإعداده ، فإنه يلزم إعادة عرض الموضوع بعد مناقشته على المجلس لبحثه ودراسته ، أما إذا قامت جمعية المواطنين بمناقشة الموضوع دون عرضه على المجلس ثم ثبت أن الموضوع يتعارض مع مصلحة المدينة فإنه تتحقق المسئولية الجنائية لمقترح هذه المسألة (٢) . ويخضع –كما يذهب أرسطو – لدعوى عدم المشروعية

= التعديل للمحاكمة الجنائية ، وهذا ليس من شأنه أن يضعف أو يقلل من قيمة المناقشة في الجمعية أو يضعف دورها بالنسبة لاقتراحات المجلس ، وإنما من شأنه أن يضفى قدرا من المسئولية والتحذير لكل مواطن يريد أن يتقدم بطلب التعديل من أعضاء جمعية المواطنين أن يتريث وأن يكون متأكدا من أن اقتراحه في هذا الشأن سوف يحقق مصلحة المدينة وإلا تعرض للمحاكمة الجنائية ، وسواء كان تقديمه لاقتراح التعديل صادرا منه عن علم وسوء قصد أم عن غير علم وعدم دراية أو دراسة . دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٨٧ •

(١) " يذهب جانب من الفقه إلى القول بأنه إذا حدث تعديل جديد أمام جمعية المواطنين ، يتعين إعادة الموضوع إلى المجلس ثانية لدراسته في ضوء ذلك التعديل . فإذا لم يعاد المشروع للمجلس تحددت مسئولية طالب التعديل ، وهذا ما يعلل تحديد هذه المسئولية " . دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض في النظم السياسية القديمة ، ص ٢٤٤ •

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٨٨ •

بالنسبة للموضوع الذى ناقشته جمعية المواطنين دون عرضه على المجلس (١) . ورغم أن جمعية المواطنين لا ينعقد لها الاختصاص بشأن مناقشة موضوع ما لم يتم عرضه أولا على المجلس ، إلا أنها تملك ذلك قانونا إذا تم التصويت على هذا الموضوع من جانب جمعية المواطنين .

ويرى جانب من الفقه أن هناك بعض القوانين تصدر مباشرة من جمعية المواطنين دون أن تمر عن طريق المجلس ، وأن هذا الإجراء لا يمثل أية مخالفة ، إذ أنه قد ثبت أن عدة قوانين قد صدرت من جمعية المواطنين دون عرضها على المجلس لمناقشتها ومنها قانون صدر عام ٤٢٨ ق .م بشأن منح بعض الامتيازات الخاصة لمواطنين فى بلدة معينة ، ويتحقق ذلك فى كل قانون يذكر فيه عبارة " بناء على اقتراح مواطن " فهذا يدل على

---

(١) ويعلق الأستاذ الدكتور / فخرى أبو سيف مبروك على قول " أرسطو " بالآتى : " ولكن هذا الفهم الخاص بأرسطو يعد فهما فلسفيا عاما أكثر منه قانونيا محددا ، فالقول فى النص بأن جمعية المواطنين ليس لها الحق معناه عدم إمكانية المناقشة أساسا ثم القول بعد ذلك بأن جمعية المواطنين قد صوتت على الموضوع المستحدث يجعل من حقها نظر الموضوع أيا كان ، وإذا كان المجلس يختص بتقديم جدول الأعمال فإن هناك مبدأ أساس فى التطبيق الديمقراطى مقتضاه مباشرة الشعب للسيادة ، ومفهوم السيادة أنه لا توجد قيود على مباشرته للاختصاص . وتدعيما لذلك نتساءل بدورنا هل هذا المواطن الذى قدم المشروع المستحدث وثبت أنه لصالح المدينة فهل كان يمكن أن يكون محل مساءلة ؟ ، الإجابة فى نظرنا ستكون بالنفى ، فالمسألة إذن من حيث الجوهر ليست فى واقعة تقديم موضوع مستحدث ولكن من خلال الإضرار بمصلحة المدينة ، وهذه النتيجة الأخيرة هى محل الاحترام حتى ولو كان الموضوع مدرجا أساساً فى جدول الأعمال وأدخلت عليه تعديلات ليست من شأنها تحقيق مصلحة المدينة . يقول أرسطو " ان الجمعية ليس لها الحق " وهذا معناه أنه لا يدخل فى اختصاصها إضافة مشروعات أو موضوعات جديدة وأنها ليست جهة اختصاص وأن أى موضوع مستحدث يعد غير قانونى ما لم يمر بالمجلس ، ولكن استكمال الحديث أو الإشارة تجعل الموضوع المستحدث قانونيا بالتصويت عليه من الجمعية ولكن يتعرض مقدمة للمسئولية ، ولا مسئولية أساسا إلا إذا كانت الإمكانية للتقديم متوافرة ، ولا شك أن هذه المسئولية المترتبة إنما تعد نتيجة للإضرار بالمدينة وليست لمجرد واقعة تقديم الاقتراح للجمعية " انظر مؤلف سيادته : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٤٥ .

أن مشروع هذا القانون كان محـل مناقشـة فـي الجمعيـة ولم يعرض على المجلس (١) .
وبالرغم من ذلك يرى البعض إنكـار إمكانيـة قيـام جمعية المواطنـين بنظـر موضوعـات لم تدرج أصلا فى جدول الأعمال ، إذ يتعين أن يكون حق الاقتراح أو المبـادأة عـن طريـق المجلس ، وإذا أرادت الجمعية مناقشة موضوع ما بصفة مبتدأة فما على أعضـاء الجمعيـة سوى أن يقوموا بإحالة هذا الموضـوع إلى المجلس بضـرورة قيامـه بعـرض مشـروع هـذا القانون - محل الموضوع - على جمعية المواطنين (٢) .

وآيا كان الرأى - فى هذا الصدد - فإنه مما لاشك فيـه أن الـدور الحقيقـى والفعلـى فى مجال ممارسة السلطة التشريعية ينعقد للشعب بصفة مباشرة عن طريق جمعية المواطنـين الذى يكسب مشروعات القوانين صفة الإلزام وتصبح قانونا ساريا ملزمـا للكافـة ، وأن دور المجلس النيـابى استشـارى محـض ، إذ يعـد الدراسـات والأبحـاث بشـأن مشـروعات القوانين كجهاز معاون لجمعية المواطنين ، وهو ما يشبه دور مجلـس الشـورى فـى النظـام الدسـتورى المصـرى الحـالى . وطالما أن أمـر ممارسـة السـلطة التشـريعية منعقـدا لجمعيـة المواطنين فى الأصل ، فليس من اللازم أن تمر كل القوانين بدراسات وأبحاث مـن جـانب المجلس إلا إذا اقتضى الأمـر ذلـك بخصـوص بعـض مشـروعات القوانـين التـى تحتـاج إلى دراسة وبحث فى تقريرها حتى تكون تحـت بصـر جمعيـة المواطنـين بشـأن وضعهـا موضـع الإلزام من عدمه (٣) .

---

(١) يدلل الفقيه " Jones " على أن هناك مـن القوانـين التـى صـدرت أساسـا مـن جمعيـة المواطنين - مصدر السلطة وأساسها المنبثقة من الشعب - دون عرضها علـى المجلـس ، بالقـانون الصـادر عـام ٤٢٨ ق .م بقوله :

" If this last point is valid the first decree confering various privilages on me thone in 428 was proposed by a ci - tizen déo - pei thetes, in the assembly. It opens with the cleuse that the people forth with vote with regard of the mathonaeus whether the people wishes forth with to assess tribute or if it is enough to them to pay only that accured to the Godesse from the tribute which they were assessed to pay at the last parrathenea and to be from the rest .. "
A.H.M. Jones : Athentian democracy, Oxford 1969, P. 112 - 113.

(٢) دكتور / عبد المجيد الحفناوى : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٤١٣ .

(٣) دكتـور / محمـد أحمـد عبـد الوهـاب خفاجـة : الأساسـى التـاريخى والفلسـفى لمبدأ الفصـل بـين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٨٩ .

أما بالنسبة الاختصاصات المجلس فى المجال التنفيذى والإدارى ، فقد كانت هى جوهر الاختصاص الأصيل للمجلس ، وكانت تتمثل فى الرقابة والإشراف على الحكام باختلاف مواقعهم وبصفة خاصة أولئك الحكام الذين يباشرون اختصاصات لها طابع مالى ، حيث يلتزم الحكام بتقديم تقرير للمجلس عن كيفية مباشرتهم لأعمالهم ، وكان المجلس يقوم بمهمة مراقبة هؤلاء الحكام من تلقاء نفسه ، أو بناء على شكوى من أحد المواطنين . إلا أن سلطة المجلس المطلقة – فى هذا الصدد – قد تغيرت ولم تصبح سلطة نهائية ، حيث أصبح ينظر لقرار المجلس على أنه يجوز إستئنافه أمام المحكمة ، بيد أن ذلك لم يضعف – على الأقل نظريا – من اختصاص المجلس فى هذا الصدد ، ولم يقلل من أهمية دوره فى رقابة الحكام ومساءلتهم . وكذلك كان المجلس يختص بالنظر فى مدى تحقق الشروط اللازمة للانضمام لعضوية المجلس بالنسبة للمدة اللاحقة أو التالية للمدة الأولى ،وكان من سلطاته إصدار قرار باستبعاد من لم تتوافر فيه الشروط اللازمة لذلك . بيد أن اختصاص المجلس بهذا الشأن أصبح مقيدا ، إذ يجوز للشخص الذى استبعد بقرار من المجلس بشأن ترشيحه للمدة التالية للمدة الأولى أن يستأنف هذا القرار أمام المحكمة الشعبية التى من حقها مراقبة المجلس فى خصوص هذه القرارات وإلغائها إذا كانت مخالفة ، ويبين من ذلك أن الفلسفة اليونانية القائمة على ممارسة العمل السياسى داخل المجلس النيابى أضحت خاضعة لعدة معايير موضوعية تكفل الحيدة وتحقق الديمقراطية ، وتبيح لمن تقرر استبعاده أن يفند الأسباب التى على أساسها قام قرار الاستبعاد وتقديم أوجه دفاعه لدرئها عن نفسه ، ومن ثم تبدو أهمية انعقاد الرقابة القضائية الحقيقية الفعالة من جانب المحكمة الشعبية على أعمال المجلس فى هذا الصدد (١) .

---

(١) يمكن القول بأن مدينة " أثينا " قد قررت مبدأ خطيرا فى مجال ممارسة مظاهر الديمقراطية ما زال العصر الحديث يتعثر فى تقريره أو الاعتراف به ، وهى إمكانية لجوء المرشحين لعضوية المجلس فى المرحلة اللاحقة والذين تم استبعادهم إلى المحكمة الشعبية للنظر فى أمر الاستبعاد ، وبيان ما إذا كان قائما على سبب مستند إلى الواقع أو القانون . ومن ثم لم يصبح للمجلس حق مطلق بشأن إجراء الاستبعاد من عدمه ، بل أصبح مقيدا بالخضوع لرقبة المحكمة الشعبية وهو من شأنه أن يضفى كثيرا من الموضوعية فى ممارسة الأسلوب الديمقراطى داخل المجلس،وهو تطور عميق وفكر =

وفيما يتعلق اختصاصات المجلس فى المجال القضائى ، فقد كان للمجلس فـى المرحلة السابقة سلطة نهائيـة فـى بعض الاختصاصـات القضائيـة الهامـة ، فكـان لـه حـق توقيـع الغرامات وله أيضا حق توقيع السجن بل وحق توقيع عقوبة الموت ، إلا أنه مـع التطبيـق الديمقراطى فى أثينا أصبح المجلس يخضع فى ذلك لامكانية إستئناف أحكامه أمـام المحـاكم الشعبية ، وأصبح من المقرر أن الحكم بالموت أو بالسجن أو حتـى بالغرامـة الصـادر مـن المجلس لا يصبح نهائيا إلا إذا صدر من المحكمة ، أى جـواز إسـتئناف الأحكـام الصـادرة من المجلس ، وهو أمر وجوبى بالنسبة لعقوبتـى السـجن والإعـدام ، وظهـر مـا يمكـن أن نطلق عليه التقاضى على درجتين (١) ٠وبذلك تقيـد الاختصاص القضائى للمجلس إلى

= صائب ما زال العصر الحديـث يتخبـط فـى تقريـره أو يعـاند فـى الإعـتراف بـه فـى ظـل الإحتـدام والخلاف الفقهى والقضائى ، ومن ذلك مثلا كون المرشحين لعضوية مجلـس الشـعب المصـرى فـى العصر الحديث – بعد فوزهم فى الانتخابات – خاضعين للمجلس ذاته عن طريق استقلال مجلـس الشعب بالفصل فى صحة عضوية أعضائه وإسقاطها ، وهـو مـا يعـبر عنـه بالمقولـة الشـهيرة لأحـد رؤساء مجلس الشعب بأن المجلس " سيد قراره " ، فالمـادة ٩٣ مـن الدسـتور المصـرى تجعـل لمجلـس الشعب الاختصاص بالفصل فى صحة عضوية أعضائه بعد أن يقوم المجلس بإحالة الطعون التى تـرد إليه إلى محكمة النقض للتحقيق فيهـا ، علـى أن تعـرض نتيجـة التحقيـق والـرأى الـذى تنتهـى إليـه المحكمة على المجلس للفصل فى صحة الطعن ، وبالتالى فإن دور القضاء فى هـذا الصـدد يعـد دورا ضعيفا للغاية ، إذ أن كلمة الفصل فى النهاية معقودة لمجلس الشعب ، فضلا عن أن محكمة النقض لا تمارس دورها فى هذا الخصوص إلا إذا قام مجلس الشعب بإصدار قرار بإحالة الطعن إليها ، وقد أثبتت التجارب الدستورية فى مصر أن مجلس الشعب لا يأخذ بتحقيق محكمة النقض والرأى الذى تنتهى إليه إلا فى حالات تصل إلى حد الندرة ، مما يجعـل النـص عليـه عديـم الجـدوى مـن الناحيـة العملية . دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبـدأ الفصـل بـين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ١٩٣ ٠

(١) أشار الفيلسوف " أرسطو " إلى أحد القضايا الهامة التى كـانت مـن أسـباب التـدرج فـى سـحب الإختصاص القضائى النهائى من المجلس وإعطائه للمحكمة الشعبية . وتتلخص وقائع تلك القضيـة فى أن أحد الأشخاص ويدعى " Lysimachos " كان قد تم اتهامـه فـى أحـد القضايـا الخطيرة وقدم للمحاكمة أمام المجلس – بموجب ماله من اختصاص قضائى – وأصـدر المجلـس حكمـا عليـه بالموت ، وقبل البدء فى تنفيذ العقوبة قـام أحـد الأشخاص بالاعتراض على هذا الحكم مؤسسا =

أبعد الحدود ، وأصبح يتم مباشرته بمعرفة المحاكم الشعبية ، وذلك يوضح أن المجلس الذى فوض من جمعية المواطنين لمباشرة بعض الاختصاصات لا يملك سلطة مطلقة ولكنها خاضعة للشعب وبصفة خاصة للمحكمة الشعبية . ولقد كان فى إضعاف نفوذ المجلس فى المجال القضائى ما يمكن أن يتفق مع المبادىء الديمقراطية السائدة آنذاك ، لأن الشعب يرى انه لا توجد سلطة أعلى من سلطته ولا يمكن أن تفرض عليه أية سلطة خلاف ما يباشره هو من الناحية الواقعية ، وهذا أمر لا يولد عند التطبيق الديمقراطى السليم أية منازعات بين المجلس وجمعية المواطنين ، لأن صاحب السلطة – وهو الشعب – هو الذى يملك تقييم وتحديد طبيعة ما يفوضه إلى جهة أخرى تقوم بالتنفيذ أو بالتطبيق وله أن يسلبها ذلك أو يضع لها ضوابط يراها محققة لصالح المدينة (١) ٠

لقد كان المجلس فى النظام الأثينى عمادا للديمقراطية التى حافظ عليها وعمل من أجلها فى توافق تام مع الجمعية،ولم يضعف دوره إلا فى فترات الأزمات التى كانت تتمكن

= اعتراضه على قاعدة ديمقراطية مؤداها أنه لا يجوز تنفيذ حكم بالموت على مواطن بدون حكم صادر من المحكمة الشعبية ، وتم عرض لأمر على المحكمة الشعبية التى ألغت حكم المجلس وحكمت ببراءة المتهم . وقد أطلق على المتهم الذى برىء " الشخص الذى خلص من الموت " ، للدلالة على أن تنفيذ عقوبة الموت كان وشيك الوقوع . وبذلك الحكم تم إرساء مبدأ ديمقراطيا هاما ، إذ بمقتضاه أصبحت العقوبات الصادرة من المجلس بالموت أو السجن أو الغرامة لا تحوز صفة النهائية إلا بعد عرضها على المحكمة الشعبية التى تملك وحدها تقرير هذه العقوبات ٠

انظر فى تفاصيل تلك القضية التى جعلت من حق المحكمة الشعبية مراقبة الأحكام الصادرة من المجلس ، بل وإلغائها ، وهو بصدد ممارسته لبعض مظاهر السلطة القضائية :

- Aristote : Constitution d'Athénes, trad. XIV, 1.

ولعل تلك القضية يمكن أن تبلور إلى أى مدى يمكن أن تختلف وجهات النظر ما بين الشعب والمجلس ، وخاصة فى مجال حيوى وهام مثل المجال الجنائى ، ولم يعترض المجلس على ذلك لأنه لا يملك أساسا أن يعترض أمام صاحبة السلطة وهى المحكمة الشعبية ، لأنها هى التى تملك ممارسة السيادة ممارسة نهائية بلا تعقيب عليها ٠

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٤٧ ٠

فيها الأوليجارشية من الوصول للسلطة وتعطيل الديمقراطية ، وأيضا بعد أن دخلت أثينا في الحروب البلوبونيزية التى بدأت فى ٣١٨ ق .م ، إذ قويت بعدها سلطة الجمعية العامة على حسابه حتى أصبح وكأنه أداة تنفيذية في يد هذه الجمعية (١) .

المبحث الثالث
الحكام
Les Magistrats

يمثل الحكام الجهاز التنفيذى للمدينة ، فالحكام عبارة عن جهاز شعبى – وليس جهاز وظيفيا (٢) – ومن ثم يستمد اختصاصه من نفس الأسس التى يقوم عليها النظام الديمقراطى ، وحول هذا المفهوم وتحليله يتضح جوانب الفلسفة التى يقوم عليها نظام المدينة السياسية .

وشروط تقلد هذا الاختصاص تعبر عن مبدأ المساواة أمام جميع الأفراد ، فوظيفة أو نظام الحكام متاحة لجميع المواطنين الذين تنطبق عليهم الشروط الموضوعية التى عادة لا تخرج عن الشروط المعتادة وأهمها شرط المواطنة ، باستثناء بعض وظائف الحكام التى يتطلب لها بعض الشروط الأخرى أو الاعتبارات الخاصة . ولهذا فلم يكن نظام الحكام دخيلاً على النظام الديمقراطى الأثينى ، بل يمثل إحدى نتائجه ، ولم يكن يوصف بأى حال من الأحوال بأنه يمثل خروجا على أحكام النظام الديمقراطى ، بل لقد أصبح وجود نظام الحكام فى مفهوم النظريات والتطبيق يتوافق ويتسق مع هذا النظام الديمقراطى .

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٤٥ .

- J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 122.

(٢) يصعب تقريب مفهوم الحكام من نظام الموظفين فى العصور الحديثة ، وذلك طبقا لأساس فلسفى وهو عدم معرفة الشخصية المعنوية العامة للدولة فى تلك العصور القديمة . انظر فى تفصيلات الخلاف بين نظام الحكام ونظام الموظفين ، دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٦٣ : ٢٦٦ .

ومن هنا يظهر إلى أى مدى كان وجود نظام الحكام هاما للطابع الديمقراطى ، وبالطريقة التى تحقق مصلحة المجموع أو الصالح العام ، مع عدم التسلط أو المشاركة أو الإستئثار بالسلطة . ويكن القول بأن أساس هذا النظام هو المفهوم الديمقراطى للسلطة ، وأن أهمية هذا النظام هو التطبيق الديمقراطى للسلطة ، وأن ضمانات هذا النظام هى أيضا المبادىء الديمقراطية . فالمحور الديمقراطى يمثل الإطار العام لكل الأمور ، ومن ثم فإن الحاكم أو المواطن يعتمد على هذه المبادىء ليقيم كل منهما عمل الآخر ، وفى النهاية تكون النتيجة تحقيق مصلحة المدينة أو مصلحة المواطنين أى الصالح العام (١) .

أولا : طريقة اختيار الحكام :

كانت السيادة للشعب ، حيث يستطيع أن يباشر - من الناحية النظرية - كل الأمور ، إلا أن عدم إمكانية تطبيق ذلك من حيث الواقع هى التى جعلت للشعب الحق فى اختيار منفذين لأوامره وتعليماته ومطبقين لأحكامه وقوانينه ، ولذلك استعان بالحكام الذين قاموا بتنفيذ ذلك . ولما كان المواطنون جميعا متساوين فى نفس الحقوق ، فلقد انعكس هذا التساوى فى اختيار الحكام عن طريق إتاحة الفرصة أمام جميع الأفراد لامكانية شغل هذه المهام (٢) .

ولقد كان المبدأ المطبق فى أثينا بالنسبة لاختيار الحكام هو الأخذ بنظام القرعة ، بل إن هذا النظام أصبح يمثل إحدى سمات النظام الديمقراطى ، وتم تطبيقه فى مجال اختيار الحكام وفى غير ذلك من المجالات سواء لاختيار مندوبين عن الشعب فى المجال القضائى أو الإدارى أو التنفيذى . بيد أن ذلك لا يستخلص منه عدم إمكانية الأخذ بنظام الانتخاب (٣) ، حيث كان هذا النظام هو الواجب التطبيق فى اختيار الحكام الذين

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٦٢ .

(٢) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٦٦ .

(٣) ثار جدل شديد بين الفقهاء والفلاسفة حول موضوعية نظام القرعة وتفضيله على نظام الانتخاب - والذى يعتريه ، فى نظر البعض ، الكثير من جوانب القصور - بالنسبة للنظام الديمقراطى فى أثينا . فالبعض يرى أن نظام القرعة يمثل طريقة عشوائية لا تؤدى إلى اختيار أفضل العناصر الصالحة بالنسبة لأى نوع من الحرف الأقل أهمية فلماذا يمكن استخدامها بالنسبة لأهم =

يتطلب فيهم نوعية معينة فنية أو تخصصية ، أو الوظائف التى لها ضمان مالى أو ضمان ثروة مثل الحكام العسكرين أو غيرهم من أصحاب التخصص (١) . وقد كان للانتخاب ضمانات وضوابط ، وعن طريق هذا الانتخاب كان يتم تحديد مضمون ونطاق الوظيفة . وهذا يعكس لنا مدى الرقابة الشعبية المباشرة فى نطاق الانتخابات ،

= وظيفة يقوم بها المواطن فى مدينته . إلا أن من يدافع عن الأخذ بطريقة القرعة يذهب إلى اعتبارها تمثل ضمانة هامة من ضمانات النظام الديمقراطى ، إذ أنها تبلور الاختيار الموضوعى المنطلق من أساس المساواة وأن هذا الاختيار لا يمثل تلك الصدفة أو العشوائية التى يحكم بها عليه ولكنه يمثل تدخل الآلهة لاختيار أصلح العناصر لتولى الوظيفة ، ومما لا شك فيه أن تدخل الآلهة يعد حلولا محل التدقيق والتمحيص لاختيار أفضل العناصر عن طريق آخر . وفضلا عن ذلك فإن نظام القرعة يجنب النظام الديمقراطى كثيرا من التأثيرات السيئة على المرشحين وعلى الناخبين ، وكثيرا من الأعمال غير المشروعة التى تتم فى محاولة الفوز فى الانتخابات ، ويجنب أيضا تلك الأحقاد والضغائن التى يمكن أن تتولد عند الأخذ بأسلوب الانتخاب . ولهذه الأسباب - وفى ظل نظام الديمقراطية الأثينية - كان الاتجاه الغالب يفضل الأخذ بالإختيار عن طريق القرعة وتفضيله كنظام يعبر عن رغبة وإرادة الشعب . انظر فى تفصيلات تحليل نظامى القرعة والانتخاب فى ظل النظام الديمقراطى الأثينى والحجج التى يستند إليها كل طرف :

- **Glotz : la cité grecque, Paris 1953, P. 244 et s.**

(١) يشير " أرسطو " إلى أن جميع الوظائف العسكرية كان الانتخاب يتم بالنسبة لها عن طريق رفع اليد من بين جميع المواطنين ، بل ويحدد الانتخاب كذلك وظيفة كل واحد منهم ثم يوضح كل الوظائف بالتفصيل وبالتدريج . وفى بداية كل قسم " **Prytanie** " من الأقسام العشرة كان هناك تجديدا للانتخاب إذا كان هؤلاء العسكريون يباشرون أعمالهم على الوجه المرضى ، ومن يستبعد من التجديد (أى لا يحوز ثقة الشعب) فإنه يحال إلى المحاكمة . ويعطينا " أرسطو " كذلك سلطات الحكام العسكريين فى مواجهة من هم تحت قيادتهم سواء فيما يتعلق بالسجن أو الطرد من الخدمة أو تقرير غرامة ، ولقد كان يتم انتخاب عشرة لرئاسة الوحدات (فرد واحد من كل قبيلة) الذين يأمرون الأفراد ويعينون القواد ، وكذلك كان يتم انتخاب اثنين فى وظيفة قواد للفروسية من بين جميع مواطنى أثينا ولهم رئاسة الفرسان ،ولهم على الفرسان نفس ما للقواد الحربيين على الآخرين . وكذلك كان يتم انتخاب عشرة رؤساء لأقسام القبائل واحد عن كل قبيلة وكذلك كان يتم انتخاب المسئولين الماليين . انظر فى تفصيلات ذلك الموضوع :

- **Aristote : constitution d'Athénes, Lxi, de I à 7.**

وهذا من شأنه أن يوضح مدى العلاقة المباشرة بين مجموع المواطنين وبين من يتم انتخابه ، أى يؤكد نوعا من الالتزام المباشر أكثر عمقا عما هو متحقق بالنسبة للقرعة (١) ٠

وأيا كان الأمر ، فالقرعة أو الانتخاب هو انعكاس اختيار المجموع ، ومن ثم فولاء الحاكم وطاعته لهذا المجموع الذى قام باختياره . وعلى ذلك فالحاكم يمارس هذا الاختصاص باسم المجموع ولغاية معينة هى تحقيق صالح المجموع . ومن هنا تتبلور أحكام المساءلة التى يمكن توجيهها للحكام ولا نستطيع أن نحدد طبيعة هذه المسئولية إلا من خلال تحديد طبيعة الاختيار ونوع التعبير الصادر بنقل السلطة ممن يملك السلطة إلى من يتلقاها ، ولذلك نجد أن المجلس لا يتدخل لإجراء هذا الاختيار حتى لا يكون هناك نفوذ يعلو على نفوذ جمعية المواطنين (٢) ٠

ولا يستطيع الحاكم مباشرة اختصاصه – عقب اختياره – إلا بعد الخضوع لإجراء لاحق يتمثل فى التحقق من توافر الشروط الواجب استيفاؤها فيمن يتم اختياره تمهيدا لتوليه الوظيفة . وتدور أحكام هذا الإجراء فى تتبع الأصل العائلى والقبلى للمرشح سواء من ناحية الأب أم من ناحية الأم ، ومدى وفائه لالتزاماته المالية والدينية تجاه المدينة وتجاه الغير ، وما إذا كان إبنا ومواطنا صالحا من عدمه . ويقوم المرشح بتقديم شهود على ذلك ، فإذا كانت أقوال الشهود فى صالحه فيجرى التصويت فى المحكمة التى تتولى توجيه الأسئلة ، ويتم كتابة تقرير بمعرفة جميع القضاة بعد أن كان يكتفى فى السابق بقاض واحد . أما إذا تعارضت أقوال الشهود أو ثبت اتهام فيجرى التصويت فى المجلس عن طريق رفع الأيدى ، أما فى ظل المحكمة فيجرى التصويت عن طريق الاقتراع السرى (٣) . وهذا الفحص الذى يخضع له ملف الحاكم لا يتطلب وجود " طعن " إذ أنه إجراء عادى وليس إجراء إستثنائيا ، وهو يجرى لكل الحكام حتى يتم التحقيق من

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٧٠ ٠

(٢) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٨٨ ٠

(3) Aistote : Constitution d'Athénes, LV 34.

استيفاء المتطلبات الشعبية فى شخص من وقع عليه الاختيار (١) . وهو إجراء أساسى وليس تكميلى ، وقد كانت طبيعته تتطلب التحقق من توافره قبل عملية الاختيار ، إلا أنه لعدم إمكانية ذلك أرجىء إلى ما بعد الاختيار ، ويصبح هذا الاختيار معلقا على شرط واقف وهو إجتياز هذا الإجراء الأساسى ، فإذا لم يتحقق الشرط لا تترتب الآثار القانونية اللاحقة بل ينظر إلى الاختيار كأنه قد ورد على غير محل ، وبعد اجتياز هذا الإجراء يقوم الحاكم بأداء " يمين " بأنه سيؤدى اختصاصه بكل عدالة وطبقا لأحكام القانون وأنه لن يقبل أية هدايا بمناسبة قيامه بعمله (٢) ، وكان أداء هذا اليمين يتم عند الصخرة التى يجرى عندها تقديم الأضحيات ، ثم يقوم بأداء يمين آخر يحمل نفس المعنى تقريبا فى " الأكروبول " ، وبعد هذه المراسم الدينية - وليس قبل ذلك - يمكن أن يباشر الحاكم اختصاصه (٣) .

ثانيا : اختصاصات الحكام :

كان الحكام مجرد منفذين لقرارات جمعية المواطنين ، وكانوا لا يتمتعون بأية سلطة أصلية مستمدة من طبيعة وظائفهم أو يمارسونها بصفة مستقلة عن المواطنين . فهم مجرد مفوضين من قبل المواطنين أصحاب السلطة الأصلية ، ينوبون عنهم فى ممارسة بعض الاختصاصات ، وعلاقتهم بهم علاقة الوكيل بالأصيل ، الذى يلتزم بتنفيذ تعليمات الأصيل ويكون مسئولا عن تصرفاته أمامه (٤) . وغالبا ما كان الحاكم يقوم بعرض

---

(١) هناك شروطا أخرى بالنسبة لبعض الوظائف المعينة يجرى التحقق منها ، وهى تعتبر شروطا إضافية وليست قاعدة عامة . ومن أمثلة ذلك تطلب أن يكون للحاكم العسكرى أولاد مولودين من زواج شرعى وأن تكون له ملكية عقارية ، ومن قبل ذلك أيضا أن الذين يتولون وظيفة الحكام " الأركونات " يتعين ألا يكونوا مصابين بأى عيب جسمانى أو عجز جسمانى، وكذلك تطلب ضمان مالى ممن يمارس وظيفة ذات طابع مالى، إلى غير ذلك من الشروط التى تختلف من حاكم لآخر ولا تمثل القاعدة . دكتور / فخرى أبو سيف مبروك: التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٧٤ .

(٢) كان الحاكم المنحرف عن ذلك يلتزم بعمل تمثال من الذهب كعقاب على إنحرافه .

(3) Aristote : Constitution d'Athénes, LV, 5.

(٤) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٥٧ .

- J.Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 140.

الموضوعات - وبصفة خاصة الهامة - مسبقا على الشعب أو على الجمعية ليتعرف على قرارها ويقتصر دوره على مجرد تنفيذ ما إرتأته جمعية المواطنين ، عالما بذلك أن مسئوليته قد استبعدت فى كل حالة يكون دوره مجرد تنفيذ للإرادة أو الرغبة الواردة بمعرفة جمعية المواطنين أو المجلس •

ويعد الأساس القانونى أو السند الدستورى الذى يستند إليه الحاكم كأساس لمباشرته للاختصاص هو الثقة الشعبية أى الاختيار من جانب الشعب سواء عن طريق القرعة أو الانتخاب ، ولذلك إذا توقفت هذه الثقة الشعبية فى شخص الحاكم دل هذا على أنه قد أصبح غير متمتع بالأساس الشعبى الذى يستند إليه فى ممارسة الوظيفة . فلسلطة الحاكم تدور وجودا وعدما مع ذلك السند الشعبى أو الثقة الشعبية (١) •

وقد عرفت أثينا عدة حكام يباشرون اختصاصات متعددة ، وهم يلتقون تقريبا فى ممارسة نوعية واحدة من الوظائف - إن اتسعت أو ضاقت - تدور حول محور المفهوم المتعلق بالسلطة التنفيذية . كما أن السلطة التى كان يتمتع بها هؤلاء الحكام ، كانت محددة ومنظمة بدقة ، بحيث لا تسمح لهم بإستغلالها أو توسيع مجالها (٢) •

وقد ميز الأثينيون بين ثلاث طوائف فى وظائف الحكام ، الطائفة الأولى تشمل الأعمال ذات الطبيعة السياسية ، ويمارسها الأروكونات ، وهى أقرب وظائف الحكام إلى الأعمال السيادية ، حيث أن للأركون حق إصدار قرارات تنفيذية وحق محاكمة بعض المخالفين للقانون . والطائفة الثانية تضم بعض الوظائف ذات الطبيعة الإدارية ، وتضم جباة الضرائب والمراقبين الماليين ، وهى وظائف تنفيذية محضة يغلب عليها الطابع الفنى . أما الطائفة الثالثة فتجمع الوظائف الثانوية ، كموظفى المكاتب والسكرتاريين وحفظة الوثائق والمستندات ... الخ (٣) •

---

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٧٥ •

(٢) دكتور / احمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ١٥٨ •

(٣) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٤٦ •

وقد حاولت كل المدن اليونانية ، وأثينا على وجه الخصوص ، التقليل من أهمية الحكام ، خشية إستغلالهم لوظائفهم واستقلالهم بالسلطة ، فأكثروا من عددهم بأمل التقليل بقدر المستطاع من أهمية وسلطة كل واحد منهم ، فعن طريق مراقبة كل واحد منهم للآخر والغيرة والمنافسة التى تنشأ بينهم يبدون أقل خطورة (١) .

وكان اختيار هؤلاء الحكام لمدد قصيرة ، وهى عادة سنة غير قابلة للتجديد مباشرة إلا بعد مرور فترة طويلة . كما كان الحكام متعددين بالنسبة للوظيفة الواحدة ، فكل وظيفة كان يتم ممارستها بواسطة مجلس أو هيئة من الحكام تمثل فيها جميع القبائل ، ومن هنا كان يوجد عادة فى كل وظيفة عشرة حكام يمثلون القبائل العشرة لأثينا ، أما فى الحالات الاستثنائية التى كان يوجد فيها حاكم واحد للوظيفة فكان الاختيار يتم لتلك الوظيفة بالتناوب بين القبائل (٢) . وهذا النظام المتعلق بالحكام كان يستجيب لحاجات ومفاهيم المدينة السياسية .

ثالثا : الوسائل الأثينية للحد من استبداد الحكام :

من المستقر عليه أن رجال السلطة التنفيذية غالبا ما يقع منهم الإستبداد والجور على حقوق الأفراد والافتئات على السلطات الأخرى ، ويرجع السبب فى ذلك إلى أن رجال السلطة التنفيذية هم الذين يتعاملون بصفة مباشرة مع الشعب ، فهم فى احتكاك دائم بالشعب باعتبارهم الجهة المختصة بتنفيذ القوانين والقرارات ، ومن أجل ذلك حاولت المدن اليونانية القديمة إيجاد العديد من الوسائل المختلفة لتحول دون وقوع الاستبداد من جانب هؤلاء الحكام وذلك عن طريق ثلاثة أفكار رئيسية هى : تعدد الحكام ، وتأقيت مدة حكمهم ، وتقرير مسئوليتهم . فهذه العناصر مجتمعة كانت صمام أمان تحمى الشعب من استبداد الحكام (٣) .

---

(١) دكتور / عبد المجيد محمد الحفناوى : تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية،طبعة ١٩٧٢ / ١٩٧٣ ، الناشر مؤسسة الثقافة الجامعية ، ص ١٥٩ .

(2) J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 130.

(٣) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١٠ .

أ - تعدد الحكام :

أخذت المدن اليونانية القديمة بمبدأ التعدد فى وظائف الحكام وذلك بالنسبة للوظيفة الواحدة ، فلقد كانت كل وظيفة تقوم بها هيئة من الحكام يمثلون جميع القبائل ، فكان لكل وظيفة عشرة حكام يمثلون القبائل العشرة المكونة لمدينة أثينا ، وفى الحالات النادرة لبعض الوظائف التى يكون لها حاكم واحد فقدكان اختيار هذا الحاكم يتم بالتناوب بين القبائل العشرة المكونة للمدينة (١) ٠

وقد ترتب على فكرة تعدد الحكام وجود عدة تخصصات فى مجال وظائف الحكام التى تحتاج إلى خبرة ودراية ، فهناك حكام عسكريون يختصون بممارسة الشئون العسكرية وتقرير أمر الحرب ، وهناك الحكام السياسيون الذين يختصون بمباشرة العمل السياسى فى المدينة ، وهناك حكام إداريون يمارسون مهام الوظائف الإدارية ، وهناك حكام ماليون يختصون بمباشرة الشئون المالية ، وبذلك فقد عرفت أثينا مبدأ تعدد الحكام سواء فى مجال الوظيفة الواحدة أم مع اختلاف الوظائف التى تحتاج إلى خبرة وتخصص ودرايه (٢) ٠

والحكمة التى من أجلها قررت المدن اليونانية الأخذ بفكرة تعدد الحكام تكمن فى عدم قيام أحد الحكام - فى حالة انفراده - باحتكار السلطة والاستئثار بها ، إذ أن رئاسة الوظيفة الواحدة فى المجال التنفيذى يتم تبادلها يوميا فيما بين الحكام المتعددين مما يضمن عدم وجود من يفكر فى الاستيلاء على السلطة أو يحتكرها من جانب هؤلاء الحكام (٣) ٠

ومما لاشك فيه أن فكرة تعدد الحكام فى مجال ممارسة السلطة التنفيذية تحول دون استبداد الحكام بالسلطة ، وتصون حقوق الأفراد وحرياتهم ، وتمثل ضمانة قوية ضد عسف السلطة من جانب الحكام ٠

---

(1) J.Ellul : Histoire des institutins, Paris 1979, P. 130 et s.

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١١ ٠

(٣) دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية والقانونية ، ص ١٥٨ ، دكتور / عبد المجيد الحفناوى : تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، ص ١٥٩ ٠

ب - تأقيت مدة الحكام :

أخذت المدن اليونانية بمبدأ تأقيت مدة الحكام ، وبالتالى لم تجعل وظائف الحكام مستديمة (١) ، وبذلك تكون المدن اليونانية القديمة قد بلغت شأوا عظيما فى مجال الديمقراطية بتأقيت مدة الحكام ، ولا شك أن الحكمة من ذلك تكمن فى عدم احتكارهم للسلطة أو استئثارهم بها على نحو يؤدى إلى الاستبداد أو الفساد والطغيان (٢) .

فلقد بات مسلما فى ضمير المدن اليونانية القديمة - ولا سيما أثينا - الأخذ بمبدأ تأقيت مدة الحكام ، خشية قيام هؤلاء الحكام بإستغلال وظائفهم وتمردهم واستقلالهم بالسلطة ، وما ينجم عن ذلك من الجور على حقوق الأفراد نتيجة استئثارهم بالسلطة . مما جعل المدن اليونانية تلجأ إلى جعل مدة شغل الحكام للوظيفة مؤقتة وقصيرة نسبيا وغالبا ما تكون سنة واحدة وأحيانا تكون ستة أشهر أو ثلاثة أشهر (٣) . بل أن الحكام فى اليونان القديم لا يستطيعون الاستمرار فى مظاهر السلطة التنفيذية مدتين متتاليتين إذ يجب أن يفصل بين المدتين فترة من الزمن ، وغالبا ما تكون الفترة الفاصلة التى تجيز الاختيار مرة أخرى طويلة وذلك حتى لا يكون البقاء فى السلطة مبعثا لاستغلال النفوذ (٤) .

وإذا كان الحكام يملكون ممارسة مظاهر السلطة التنفيذية فى أثينا ، فإنهم يمارسونها نيابة عن الشعب وبتفويض منه بوصفهم معبرين عن الإرادة الشعبية ، الأمر الذى يفرض عليهم مراعاة ثقة الشعب بصفة مستمرة ، ذلك أنه من حق جمعية المواطنين أن تعزل من تراه من الحكام إذا خالف قواعد المدينة أو ارتكب أعمالا غير مشروعة تضر بمصلحة

---

(١) يلاحظ فى هذا الصدد أن معظم الأنظمة السائدة فى الدول النامية فى العصر الحديث ، تجعل الحاكم يمارس السلطة إلى مالا نهاية ، ولا يقصيه عنها إلا الموت أو الثورة أو الانقلاب . فتكون سلطة الحكام مؤبدة دون تناوب أو تبادل السلطة ، الأمر الذى ينجم عنه الكثير من الفساد .

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١٢ .

(3) Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 267 et s.

(٤) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٦٠ .

المدينة أو تتعارض مع منفعتها العامة . بل وصل الأمر إلى حد أنه كان يحظر على هؤلاء الحكام تقديم استقالاتهم أثناء مدة حكمهم ، إذ يظلون خاضعين للمراقبة والإشراف والمحاكمة من جانب جمعية المواطنين ، الأمر الذى أوجب عليهم أداء أعمالهم بأمانة وصدق حتى يحوزوا ثقة الشعب وذلك عن طريق حصولهم كل شهر بصفة دورية على تصديق من جانب جمعية المواطنين كشرط جوهرى لاستمرارهم فى ممارسة وظائفهم (١) .

ولا شك أن هذه الأمور المترتبة على فكرة تأقيت مدة الحكام ، كان لها أثرها الفعال بشأن الحيلولة دون وقوع الاستبداد ، وهى الغاية التى أدركتها المدن اليونانية القديمة وحرصت على تقريرها ، ووصلت بذلك إلى درجة عظيمة من الديمقراطية والرقى فى المجال السياسى .

جـ - مسئولية الحكام :

كان الحكام فى اليونان القديمة يتقلدون السلطة عن طريق الانتخاب أو القرعة ، ولم يكن لهم أى مركز قانونى مستقل أو كيان وظيفى متميز ، فهم مجرد أداة يقومون بممارسة مظاهر السلطة التنفيذية نيابة عن الشعب عن طريق تفويضهم بمباشرة هذه السلطة من جمعية المواطنين صاحبة الاختصاص الأصيل لجميع السلطات ، ومن ثم تتضح أحكام مسئوليتهم واتساع نطاقها وعمق مفهومها . إذ طالما كانت السيادة منعقدة للشعب ، وأنه - اعتمادا على هذه السيادة - اختار الحكام لممارسة مظاهر السلطة التنفيذية نيابة عنه ، كان من الضرورى إخضاع هؤلاء الحكام بصفة مطلقة لإرادة الشعب من حيث المساءلة وتقرير الجزاء بعد انتهاء مدة حكمهم فى الحالات التى يثبت فيها ارتكابهم أفعالا تكون قد أضرت بمصالح المدينة اليونانية (٢) .

---

(1) Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 267 et s.
- Gaudemet : Les institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 168 et s.

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١٣ .

ومسئولية الحكام - من حيث طبيعتها - مسئولية كاملة ، فالحاكم مسئول بالتضامن مع بقية الحكام من نفس النوعية ، ومسئول بصفة شخصية فى شخصه وأمواله عن أى جريمة أو خطأ يتم ارتكابه أثناء مباشرة عمله . وهذه المسئولية مزدوجة تقع على الناحية المالية وكذلك على المجال السياسى والأدبى (١) . وهذه المسئولية هى التى أكدت فعالية جهاز المجلس وجمعية المواطنين فى الإشراف المباشر على قيام كل حاكم بعمله تحقيقا للصالح العام للمدينة .

ومن الجدير بالذكر أن تقرير مسئولية الحكام أمام الشعب فى المدن اليونانية يحول دون استبدادهم ، ويعد سدا منيعا لجورهم ، وصمام أمان يعصم الشعب من طغيانهم وفسادهم . وهى مسئولية تتحقق كلما أقدم الحكام على الإضرار بمصالح المدينة اليونانية ومنفعتها العامة ، وهى بذلك مسئولية تنبع أساسا من الواقع العملى والتطبيق الفعلى لفكرة " صالح المدينة " وليس المنطق النظرى أو الأكاديمى أو الفلسفى . فمسئولية الحكام أمام جمعية المواطنين كانت شديدة الوطأة وحاسمة ، والسبب فى ذلك أن تأقيت مدة الحكام بجعلها سنة واحدة من شأنه أن يحقق الهدف المنشود من تقرير مسئوليتهم أمام الشعب ، لأن مدة الحكم قصيرة تساعد جمعية المواطنين على اتخاذ الجزاء المناسب الفورى والسريع لتحقيق هدف الردع بما يحقق صالح المدينة وبما يضمن عدم الافتئات على حقوق الأفراد أو وقوع الفساد والاستبداد (٢) .

ومما يؤكد قيام مبدأ مسئولية الحكام فى اليونان القديم ، الالتزام الجوهرى الذى يقع على عاتق هؤلاء الحكام عند إنتهاء مدة حكمهم بتقديم تقرير عن هذه المدة وكيفية إدارتهم لوظائفهم ، وما يكون هناك من تقصير أو إهمال أثناء تأدية مهام أعمالهم الموكولة إليهم أو إضرارهم بمصالح المدينة اليونانية . ولقد كانت هناك لجنة خاصة مشكلة خصيصا لتحقيق عناصر هذه المسئولية تكون مهمتها مراجعة هذا التقرير وكل ما إحتواه من موضوعات ، وكذلك بحث الشكاوى المقدمة من

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة ، ص ٢٩٩ .

(٢) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١٤ .

المواطنين ، ثم تقوم هذه اللجنة بكتابة تقريرها فى هذا الشأن وتقدمه إلى المحكمة الشعبية التى ينعقد لها الاختصاص العام والأصيل فى توقيع الجزاء المناسب وإصدار أحكام جنائية ضد من يثبت أنه أخطأ أو أساء أو أهمل من الحكام أثناء تأدية وظيفته ، مما ترتب عليه الإضرار بمصالح المواطنين أو مصالح المدينة اليونانية ذاتها (١) . وأحكام المحكمة الشعبية بصدد مسئولية الحكام تحوز حجية مطلقة ونهائية ولا يجوز الطعن عليها أمام أية جهة أخـــرى (٢) .

وهكذا تكون مسئولية الحكام عاملا مهما لضمان سير الحكام وفق صالح المدينة أثناء مدة حكمهم خشية توقيع الجزاء عليهم بعد انتهاء مدة حكمهم ، وهو ما يلقى بدعائمه الوطيدة حول حماية الشعب فى تلك الفترة المؤقتة بما يحول دون وقوعهم فى براثن الاستبداد أو الفساد .

---

(١) يعد إطلاق سلطة المحكمة فى توقيع كافة أنواع الجزاءات ، متفقا كل الاتفاق مع طبيعة سلطة الحاكم وهو أنه يستمدها من تفويض الشعب ، فإذا إنحرف فى تصرفاته عن الوضع القانونى السليم تعرض لمساءلة الشعب الذى له مطلق السيادة فى التقرير والتقييم .

انظر فى تفصيلات مسئولية الحكام أثناء ممارستهم لمظاهر السلطة التنفيذية :

- P.Cloché : La democratie Athénienne, Paris 1951, P. 22 et s.
- J. Gaudemet : Les institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 169 et s.
- Aristote : Constitution d'Athénes, XLV. 2-3.

(٢) دكتور / محمـــد أحمد وعبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدا الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢١٤ .

الفصل الثالث
المبادىء الأساسية للديمقراطية الأثينية

قامت الديمقراطية في أثينا على دعامتين أساسيتين : المساواة ، والحرية . بيد أن الحرية والمساواة لا تتحققان إلا بتوافر مستوى من الوعى العام يرى مصلحة المجتمع بأسره مرتبطة بهذين المبدأين ، وكان الشعب الأثيني قد بلغ هذه الدرجة من الوعى العام . فالديمقراطية تمتاز بخاصة يعبر عنها من إسمها ، من حيث هى اشتراك جميع المواطنين بوصفهم هذا فحسب في ولاية السلطة العليا ، وتلك ميزة لا تستقيم إلا على دعامتين هامتين هما المساواة والحرية •

المبحث الأول
المساواة

يقصد بالمساواة أن جميع المواطنين أمام القانون سواء ، فيخضع الحكام والمحكومون لأحكام القانون ، وأن القانون واحد بالنسبة لهم جميعا ، والقانون مصدره الشعب فهو الذى يشرعه من خلال مجالسه المختلفة ، ولذلك فهو يخضع له مختارا (١) •

فالمساواة أمام القانون عند الأثينيين تفترض أن تكون السيادة للقانون ، وأن تكون كلمته هى العليا ، وتدين كل الأجهزة بالولاء له وتسهر كلها لضمان التطبيق السليم لقواعده ، ويعتز المواطنون جميعا بأنهم يخضعون لسيادة القانون وحده وليس لإرادة بشرية فردية كانت أو جماعية (٢) •

وقد اختلف الفقه فى محاولة التعرف على السند الحقيقى لسيادة القانون ، وما يترتب على ذلك من تحديد لطبيعة القانون ومصدر قوته الإلزامية . فذهب البعض إلى أن

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣١ •

(٢) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢١٢ •

ويرى سيادته أن سيادة القانون ليست ميزة مقصورة على الديمقراطية وحدها ، فهى الروح الذى لا حياة بغيره لكل نظام سياسى صالح . انظر مؤلف سيادته السابق ص ٢٢٦ •

القانون يعتبر عملا إنسانيا محضـا ، فهـو تعبـير عـن إرادة واضعيـه وهـم الذيـن يـلزمون أنفسهم به ، ولأنه ذو طبيعة إنسانية فإنه يمكن أن يأتي مخالفا لقواعد أخرى أكثر منه سموا ، كالقواعد العرفية الموروثة عـن الأجداد أو قواعد الديـن (١) . ويذهب البعض الآخر إلى إضفاء الصفة الدينية على القانون الأثيني ، حيث أن الأصل لـدى الإغريق أن القانون منزل من السماء ، ومن ثم ظهر وثيـق الصلـة بـالدين ، وأن هـذا الارتبـاط بـين القانون والدين هو الذى يبرز فكرة سيادة القانون ، ففكرة ربط القانون بمصدر سماوى كانت حرية أن تدعم فكرة سيادة القانون عنـد الإغريق . كما أن فكرة سيادة القـانون لا تستقيم على وجهها الصحيح إلا بجعل المبادىءالقانونية الأساسية فوق متناول الهوى ، وخير ما يمكن إسناد القانون إليه ليكون فوق الأهـواء هـو المصـدر السـماوى بشـرط أن يكون الإسناد صحيحا وأن يحاط بضماناته (٢) . بينما يذهب رأى ثـالث إلى أن الأقـرب للتعبير عن واقع الحال هو أن القانون الأثيني كـان عمـلا إنسـانيا يسـتند فـى أساسـه إلى الديـن وإلى الأعـراف الموروثـة عـن الأجـداد ، فـالدين والعـرف يمثـلان أسـس التنظيـم الاجتماعي في كافة المجتمعات الأولى ، والمجتمع الأثيني لا يمثل إستثناء فى هذا الصدد ، أما التشريع فهو مصدر حديث نسبيا للقانون – وهو المقصود بالقانون كعمل إنسانى – ويصدر التشريع بالفعل عن إرادة الجماعة بـل هـو تعبـير عنهـا ، ولكـن ظهـور التشـريع كمصدر جديد للقانون لم يعن أبدا محو المصـادر الأقـدم منه وجودا ، ولذلك فإن الدين

---

(1) - J. Gaudemet : Les institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 159.

(٢) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢١٤ – ٢١٥ .

ويستطرد سيادته فيقول " والحق فى هذا الشأن ، أن الإسناد عند الإغريق لم يكن سليما ، ولكنـه طاوع حاجات الناس فترة محدودة ، لأن المبـادىء المسـندة للمصـدر السـماوى كـانت أول الأمـر تعبيرا عن واقع معين سرعان ما تغير ، ثم أخذ التجديد يشوب القديـم منحسـراً فـى أهابـه متصفـا بصفته ، وسرعان ما أخذ الفلاسفة يكشفون للناس أن قانونهم عمل إنسانى لا شأن السماء فيـه ، ومن ثم فهو صنيعتهم لا سيدهم ، وأنهم حقيقـون أن يغيروا فيـه مـا أرادوا متـى شـاؤاه " . انظر مؤلف سيادته السابق ص ٢١٦ .

والعرف قــد بقيا كمصدرين للقانون جنبا إلى جنب مع التشريع ، وما حـدث يمكـن أن نطلق عليه إعادة توزيع الأدوار بين المصادر الثلاثة " الدين والعرف والتشريع " ، فيكون الدين والعرف مصدرين - على تفاوت فى أهمية دور كـل منهمـا مـن مجتمـع لآخـر - للثوابت الاجتماعية يضمنان استقرار الجماعة ، أما التشريع فيكـون دوره إيجاد الحلول المناسبة لكل تطور اجتماعى ليضمن بذلك تقدم الجماعة دون أن يخالف الدين أو العرف إلا فيما ندر . فالقانون الأثينى يجمع إذن بين العمل الإنسـانى والمصـدر السـماوى شـأنه فى ذلك شأن أغلب القوانين (١) ٠

ولم يعرف الأثينيون المساواة المطلقة بين الأفراد (٢) ، وإنما قصدوا بالمساواة فى هـذا الصدد أن يكون المواطنون سواء أمام القانون ، ومن لم يتمتع بصفة المواطنـة لم يثبـت لـه الحق فى المساواة ، فهى إذن ديمقراطية مغلقة ، حيـث فئـة قليلـة فقـط هـى التـى تمـارس الحكم دون أن تكون هناك مساواة فعلية حتى بين الأفراد الأحرار(٣) . فقد ميز الأثينيون بين ثلاث طوائف من الأفراد قاطنى أثينا :الأحرار ،والأجانب المستأمنين ، والرقيق (٤) ،

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينيـة القديمة وتطورهـا ، ص ٣٢ - ٣٣ ٠

(٢) فى بداية الأخذ بالنظام الديمقراطى ، فهم الأثينيون المساواة على أنهـا غـير مطلقـة ، فهـى لا تغفـل التفاوت الطبيعى فى المواهب والقدرات ، ثم تدرج بهم منطق الانطلاق فى أعمال الديمقراطية إلى أقصى مؤداها إلى زعم الأخذ بالمساواة المطلقة . ومـن ثـم كـان إنكـار المفكريـن والفلاسـفة بوجـه خاص للنظام الديمقراطى فى تطوره المغرق . فاعتبروه نوعا من أنواع الاستبداد تطغى فيـه الكـثرة غير المؤهلة - بل غير الواعية وإنما تسير وراء من يتقن كيف يخدعها - على القلة الموهوبـة بـالعلم والقدرة ، كما يستبد الفرد الطاغية بالجماعة سواء بسـواء . دكتـور / محمـد بـدر : تـاريخ النظـم القانونية والاجتماعية ، ص ٢٣٣ ٠

(٣) دكتور / محمدعلى الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٣ ٠

(٤) أوضح الأستاذ " Jacoues Ellul " أنه خلال القرن الخامس قبل الميلاد بلغ عـدد الأحـرار خمسـى عدد السكان ، بينما بلغ عدد الأجانب المستأمنين خمس عدد السكان ، وبلغ عدد الرقيق الخمسين الأخيرين ٠

- J.Ellul : Histoire des institutions, Paris 1970, P. 108.

ولم يعترف بصفة المواطنة لكل من الأجانب والرقيق ، ولم يتم الاعتراف بها أيضا لكل الأحرار ولكن لمن يشترط فيه منهم شروط معينة وهى : الميلاد لأبوين أثينيين ، بلوغ سن الثامنة عشرة ، الذكورة ، أداء فترة الخدمة العسكرية الإلزامية (ومدتها عامان) ، والقيد بسجل المدينة (١) . فالمساواة تثبت - نظريا - لكل من توافرت له هذه الشروط ، بيد أنها - عمليا - قيدت بشروط أخرى منها ما يتعلق بالسن ومنها ما يتعلق بالثروة ومنها ما يتعلق بالمهنة (٢) .

وفيما يتعلق بصور المساواة ، التى عنى الفقه الأغريقى بإبرازها وإلقاء الضوء على مضمونها ، فهى : المساواة فى المشاركة فى الحكم ، والمساواة أمام القانون حيث أن للمواطنين جميعا الحق فى التمتع بحماية القانون ولا فرق فى الخضوع للقانون وفى الإفادة من مزاياه بين صغير وكبير أو غنى وفقير أو شريف مرموق ومسكين مغمور ، والمساواة فى حق المشاركة فى الشورى بالتعبير عن الرأى سواء كان ذلك بالكلام المكفول الحق فيه لكل مواطن فى " الجمعية " أم كان بالمشاركة فى التصويت على ما يتخذ من قرارات ، والحق فى أن ينال كل مواطن من المناصب ما تؤهله له صفاته الشخصية وخبراته المكتسبة (٣) .

---

(1) Claud Vatin : Citoyens et non citoyens dans le monde grec, Sté d'éd. d'enseignement superieur, Paris 1984, P. 58 et s.

(٢) اشترط لعضوية بعض المجالس - ومنها على سبيل المثال مجلس الخمسمائة - أن يتراوح سن العضو بين ثلاثين وخمسين سنة ، وألا يكون قد دخل فى طور الشيخوخة الذى يجعله من الشيوخ المعافين من الأعباء العامة . كما اشترط حد أدنى من الثورة المالية أو العقارية وأيضا ألا يكون من صغار التجار أو الحرفيين . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٥ .

(٣) دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢٣٥ .

- Marcel Prelot : Histoire des idées politiques, Paris 1966, P. 30 et s.
- J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1979, P. 115.

المبحث الثانى
الحريــة

كان الشعب اليونانى القديم يعشق الحرية السياسية وسيادة القانون ، والحرية ضد الاستبداد ، فالحرية هى الهدف الذى يتوخاه النظام الديمقراطى ، وهى شديدة الارتباط بالمساواة ، حيث لا حرية بدون مساواة (١) ٠

ولما كان النظام الديمقراطى فى مدينة أثينا يقوم على دعامة الحرية ، فقد اكتسبت الحرية عدة معان (٢) : فالحرية بمعنى البراءة من الرق وهى بذلك تعد أحد شروط اكتساب صفة المواطنة (٣) ، وقد تعنى الحرية قدرة الأفراد على الاختيار الحر لنظامهم السياسى وعلى أن يباشروا بأنفسهم أمور الحكم وهو ما يعرف بالحرية السياسية ، كما أن الحرية تعنى أيضا قدرة الفرد على التصرف فى حياته الخاصة كما يحلو له وهو ما يعرف بالحرية الشخصية (٤) ٠

وإذا حاولنا تأصيل فكرة " الحرية السياسية " فى ديمقراطية أثينا ، وبيان الفرق بينها كنظرية وبين ما أمكن إعماله منها تطبيقا ، فإننا نجد مؤداها النظرى ألا ينفرد أحد بحكم أحد بل يشارك جميع المواطنين فى مباشرة الحكم ، أو على الأقل أن يكون الحكم دولة بينهم جميعا ، وأن يكون ما يحكمهم من قواعد قد تقرر بإجماع المواطنين . بيد أن التطبيق لم يكن على هذا النحو من التحديد ، ذلك أن المشاركة فى الحكم قد يكفى فيها المشاركة بالرأى ، ومن ثم كانت حرية الرأى وكفالة الحق فى التعبير عنه أحد مسلمات الديمقراطية الأثينية ، واشتراط الإجماع فى اتخاذ القرارات يجعل أكثرها مستحيلا عملا ،

---

(١) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٦ ٠

(2) G. Glotz : La cité grecque, Paris 1953, P. 153 - 164.
- J. Ellul : Histoire des institutions , Paris 1970, P. 106 - 108.

(3) " la citouenneté suppose la liberté (ce qui exclut les esclaves)",Gaudemet : les institutions de l'antiquité, Paris 1967, P. 160.

(٤) دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٦ ٠

ومن ثم كان من مبادىء النظام الديمقراطى الاكتفاء بموافقة الأغلبية (١) .

وعلى ذلك يكون مؤدى الديمقراطية فى أثينا – على الأقل نظريا – ألا ينفرد أحد بسلطة حكم الآخرين وأن يشارك جميع المواطنين فى مباشرة أمور الحكم (٢) ، وهذا هو

---

(١) " ومع ذلك لم تكن حرية الرأى مطلقة فى الديمقراطية الأثينية ، فمبادرة المواطن إذا ترتب عليها اتخاذ قرار مخالف للقانون أو للمصلحة العامة يعرضه لخطر كبير ، كما أن بلاغة المواطن فى التعبير عن رأيه وقدرته على التأثير الكبير فى جمهور المواطنين قد يجعله مخشى الخطر على النظام الديمقراطى ويعرضه – لمجرد القدرة أو توهمها – للنفى . والأغلبية هذه التى تجعل الديمقراطية إرادتها قانونا ، تفرضه على الجميع ليست أغلبية أهل الرأى والخبرة ولا ذوى الاستنارة والوعى ، ولكنها أغلبية لا تعبر فى كثير من الأمور إلا عن قلة من ذوى الأهواء أو ممن هم واقعون تحت تأثير هؤلاء " . دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢٤٣ .

- J. Ellul :Histoire des institutions, Paris 1970, P. 119 - 120.
- J. Gaudemet : Les institutions de l'antiquuté, Paris 1967, P. 147.

(٢) تثير قضية الحرية مسالة أساسية تتعلق بالعلاقة بين الفرد والسلطة ، وهى كيفية التوفيق بين حق الفرد فى الحرية وخضوعه فى الوقت نفسه للسلطة . وقد انحاز مفكرو الإغريق فى كتاباتهم للسلطة على حساب الفرد فذهبوا إلى أن الحرية بالنسبة للفرد لا تعنى إلا أن يعيش فى مدينة حرة ، أى أن الحرية تتمثل فى نظرهم فى عدم الخضوع لحكم أجنبى . وأن الفرد لا ينبغى له إلا أن يطيع القوانين ، فهو قد ساهم فى عملها وخضوعه لها بالتالى سيكون عملا إراديا .

ومن الناحية العملية فقد وضع الأثينيون الحلول الآتية : التأكيد على أن كل مواطن هو سيد فى منزله ، فيتصرف فى إطار المنزل كيفما يشاء دون أية رقابة عليه من أى جهة . الاعتراف بحق المواطن فى المعارضة ضد أى قرار أو حكم يمس مصالحه ، فيما عدا القرارات السيادية التى تتعلق بالمدينة عامة ، الاعتراف بحق المواطنين فى مراقبة الحكام وذلك بالزام الحكام بإعداد تقارير عند انتهاء مدة ولاياتهم عن الأعمال التى أنجزوها خلال فترة عملهم ، لتناقش أمام جموع المواطنين فى جمعية المواطنين . حق تولى الوظائف العامة ، والمساهمة بذلك فى ممارسة السلطة العامة . منع تجديد فترة ولاية الحكام لإتاحة الفرصة أمام أكبر عدد ممكن من المواطنين لتولى مهام الحكام . منح المواطنين دعوى الحسبة ، وهى دعوى يجوز لأى مواطن أن يرفعها لإلغاء أى قرار أو لتصحيح وضع يمس الجماعة أو النظام العام حتى ولو لم يكن له فيها مصلحة مباشرة . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٧ .

دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، ص ٢٣٧ .

- Gaudemet : Les institutions de l'antiquité, paris 1967, P. 160.

المعنى الذى استقر لدى الفقه على مر العصور . صفوة القول إذن ان مدينة أثينا قد عرفت معنى الحرية فى أزهى صورها وأرقاها ، وبلغت درجات من السمو رفيعة تضاهى معنى الحرية فى العصر الحديث ، وكانت المدن اليونانية لديها إيمان شديد راسخ بضرورة التمتع بالحرية السياسية مما أسهم فى الحد من وقوع الفساد أو الاستبداد (١) .

وهكذا يمكن القول أن مواطنى أثينا كانوا مولعين بالحرية السياسية وبالمساواة فى الخضوع للقانون ، وهو ما يعد ضمانة جوهرية لسريان الديمقراطية وعدم الافتئات على حقوق الأفراد عن طريق الطغيان والفساد والاستبداد .

---

(١) دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفة لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه ، ص ٢٢٣ .

الفصل الرابع
انتكاس الديمقراطية الأثينية

أولا : تحول الإغريق إلى النظام الملكي :

لم يستمر نظام المدينة السياسية المستقلة مطبقا عند اليونان فى كل مراحل التاريخ اللاحقة لنشأة هذا النظام ، فقد تعرضت الديمقراطية الأثينية للانتكاس بعد أن مرت بفترة عصيبة من فترات التاريخ الإغريقى ، وانحدرت إلى أقسى صور الاستبداد (١) . حيث بدا الأفراد يستشعرون الحاجة القانونية والاجتماعية إلى تكوين اتحادات مختلفة تحاول أن تضع أساسا عاما فى المسائل الدبلوماسية والحربية ، وذلك مع ترك الشئون الداخلية والدستورية لكل مدينة على حدة تباشرها على النحو الذى تراه محققا لصالحها . ومن ثم فقد كانت هذه الاتحادات تنظم فقط العلاقات الخارجية دون العلاقات الداخلية ، التى استمرت كما كانت باعتبار أن كل مدينة أقدر من غيرها على تقييم ظروفها واحتياجاتها وفقا للموارد والمصادر المتاحة أمامها .

وقد ترتب على هذه الرغبة فى الاتحاد أن أصبح كل مواطن يتمتع داخل التحالف بجنسيتين : حيث كان يحتفظ بكافة الحقوق العامة والسياسية فى مدينته ، ويكتسب حقوقا أخرى منبثقة من الاتحاد الذى انضمت إليه مدينته ، وما يصدق على الحقوق يصدق أيضا على الإلتزامات أو الواجبات المقررة عليه فى مواجهة مدينته ولصالح الاتحاد كذلك . وقد كان لكل اتحاد " جمعية اتحادية " تشمل جميع أعضاء الاتحاد ، بيد أن اجتماعاتها الموسعة لم تكن شائعة ، بل كانت تعقد فى أحوال نادرة وربما لمجابهة الأمور

---

(١) بدأت هذه الفترة مع اشتعال الحروب البلوبونيزية فى عام ٤٣١ ق .م (والتى انتهت فى عام ٤٠٤ ق .م) وحتى أتم الملك " فيليب المقدونى " سيطرته على كل بلاد اليونان . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٥١ .

وانظر فى تفصيلات الحرب البلوبونيزية وظهور " فيليب المقدونى " :

دكتور / حسن الشيخ : تاريخ حضارة اليونان والرومان ، الناشر دار المعرفة الجامعية بالإسكندرية ، طبعة ١٩٨٧ ، ص ١٢٣ وما بعدها .

دكتور / سيد أحمد على الناصرى : الإغريق " تاريخهم وحضارتهم " ، ص ٣١٧ وما بعدها .

الخارجية الخطيرة ذات الشأن (١) ٠

ولما كانت هذه الاتحادات قد مثلت مرحله مبدئية نحو تركيز أو محاولة تركيز السلطات الموزعة على المدن ، إلا أننا نعتبر أن العامل الهام ذا الأثر الجوهرى من الناحية السياسية والذى هيأ لتكوين إمبراطورية إغريقية هو النظام الملكى الذى جاء على أثر اضمحلال الديمقراطية الأثينية (٢) ٠

وفى هذا الصدد نجد أن الأرستقراطية قد حلت محل الديمقراطية فى مدن كثيرة ، حيث بدأت محاولة إحياء الأنظمة الملكية القديمة . وفيما يتصل بسيطرة وتركيز السلطة فى يد واحدة والاستقلال بهذه السلطة نجد ملكين وراثيين يتم اختيارهما بالتبادل من بين كبار أرباب الأسر ، حيث كان لهذين الملكين سلطات واسعة وبصفة خاصة فى المجالات الدينية والعسكرية ، ولم يكن هذين الملكين يزاولان سلطاتهما دون رقابة أو مسئولية ، بل كانا خاضعين للرقابة المباشرة من جانب الأرستقرطية فى إسبرطة . هذا وقد فقد الملك الطابع القبلى الذى كان يستند إليه ، أى كونه ممثلا لفئة معينة دون أخرى ، الأمر الذى بدأ يقلل من أهمية الأرستقراطية المحلية ثم أصبح الملك بعد ذلك حاكما فعليا (٣) ٠

وقد بدأت الملامح العميقة للسلطة الملكية عند اليونان أو المدن اليونانية فى " مقدونيا " على يد " فيليب الثانى " ، الذى جمع المدن المتجاورة ذات النظم السياسية الضعيفة والتى لم تكن مستقرة أو ذات فعالية ، وتكون من هذا التجمع حلفا يسمى بحلف " كورنثه " الذى يعتبر نتيجة لهذا التجمع ، ثم أخضع هذا الحلف لسيطرته

---

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : دراسات فى تاريخ النظم الإجتماعية والقانونية ، ص ٣٤٥ ٠

(٢) النظام الملكى الإغريقى " Basileus " يختلف عن النظام الملكى المألوف فى العصر الحديث ، فهو إطار سياسى يضم العديد من المدن والدول القديمة والقابل دائما للاتساع ، وتخضع هذه المملكة لزعيم عسكرى يتسم حكمه بالطابع الاستبدادى المطلق . ولقد فرض هذا النظام بالقوة على بلاد اليونان ، وكان الإغريق – فيما سبق – يعتبرونه نظاما متخلفا لا يليق إلا بالبرابرة ، ولكنهم لم يستطيعوا أن يتخلصوا منه ، وظل هذا النظام سائدا حتى مجىء الرومان ٠

- A. Aymard, J. Auboyer : L'orient et la gréce antique, Paris 1985, P. 397.

(٣) دكتور/ فخرى أبو سيف مبروك : دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، ص ٣٤٦ ٠

المباشرة والفعلية وأصبح يتصرف كحاكم مطلق وليس كرئيس لاتحاد مدن أو لتحالف هذه المدن ، بعد أن كان دوره فى مستهل الأمر كرئيس للحلف يقتصر على التنسيق مع السلطات الأخرى فى المدن وأن يخضع لها وأن يباشر سلطاته من خلالها (١) . وبهذا انتقلنا من توزيع السلطات وتعددها إلى تركيزها ووحدتها ، أى انتقلنا من وجود أجهزة متعددة تمارس وتباشر السلطات إلى جهاز واحد يتحكم فى السلطة ويباشرها ، أى أننا انتقلنا من نظام اتحاد المدن إلى النظام الملكى الذى تتركز فيه السلطات (٢) .

ثم جاء " الإسكندر الأكبر " خلفا " لفيليب المقدونى " عام ٤٤٦ ق .م .وقد أكد وقوى السيطرة المقدونية على غالبية اليونان بفضل سيطرته على أمور الحكم ، وتمكن من بسط سلطانه عن طريق دهائه العسكرى وحنكته الحربية وكون بذلك

(١) منذ ذلك بدأت فترة جديدة من فترات التاريخ الإغريقى ، وهى التى عرفت بالعصر الهلينستى ، وقد قصد بالهلينستية " ذلك التزاوج بين الحضارات اليونانية والشرقية بعد أن ضم " فيليب المقدونى " حوض البحر المتوسط إلى اليونان فى إمبراطورية واحدة . وقد جسدت مصر هذا التزاوج بين ثقافات اليونان والشرق فى أبرز صورة ، حيث أنشأ " الإسكندر الأكبر " مدينة " الإسكندرية " فى عام ٣٣٢ ق .م لتصبح مركزاً للثقافة والحضارة الهلينستية ، وظلت " الإسكندرية " تلعب هذا الدور حتى دخلها الرومان وإنتهى بذلك العصر الهلينستى . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٥١ .

(٢) واكب هذه الأحداث السياسية بعث فكرة " البطل الأسطورى " ، نموذج الزعيم والمثل الأعلى للفرد ، فهو الإنسان الأسمى الذى يجسد بذاته أفضل أشكال الحكومات ، إنه مبعوث العناية الإلهية الذى يكون فوق القانون ، بل يكون قانونا فى ذاته : ولقد تبنى " الإسكندر الأكبر " هذه الفكرة فاعتبر نفسه " الملك " الذى تحدث عنه " أفلاطون " فجعل من نفسه إنسانا اسمى واسبغ على نفسه صفات الألوهية وأجبر الناس على أن يعترفوا بأصوله الإلهية وعلى أن يعبدوه .

وبعد موت " الإسكندر " كانت هذه العقيدة قد تأصلت فى نفوس الإغريق ، وأصبح " البطل " عنصرا أساسيا فى نظام الحكم الملكى أو الإمبراطورى الذى أصبح هو النظام السائد فى اليونان وفى الشرق حيث اختفت دولة " المدينة " واختفت معها " الديمقراطية " ، فالإمبراطورية استلزمت فى هذا الوقت سلطة مركزية قوية تساندها أيديولوجية ملكية . انظر فى ذلك : دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٥٤ .

إمبراطورية واسعة . وقد بدأت هذه الإمبراطورية باعتبارها مسرحا للتفاعل بين عدة حضارات قد تختلف فيما بينها ولكنها تتفق في خضوعها للسلطة الملكية المقدونية ، ولذلك ما لبثت هذه البلاد أن استقرت في عهد " الإسكندرالأكبر " وخضعت لقوته ، إلا أن القدر لم يمهل " الإسكندر " لتثبيت دعائم هذا الاستقرار والخضوع فقد وافاه الأجل المحتوم في ١٣ يونيو عام ٣٢٣ ق .م وانطوت صفحات حياته المجيده . ولما كان " الإسكندر " لم يترك وريثا يرث هذه الإمبراطورية الواسعة ، فقد انقسمت بين قواده العسكريين وتوزعت السلطات على هؤلاء القواد (١) ، وكون كل واحد منهم حكما مستقلا بعد أن إستهل حكمه باعتباره ممثلا للحكم المركزى في اليونان (٢) .

---

(١) لما كان الجيش وفقا للتقاليد المقدونية هو الذى يتولى تعيين الملك ، لذلك اجتمع قواد جيش " الإسكندر " فور موته في شكل مؤتمر في مدينة بابل للبحث في مشكلة حكم الإمبراطورية المقدونية ، تلك المشكلة التى أفضت إلى ما يعرف " بحرب الخلفاء " والتى دامت حوالى أربعين عاما ، فقد فاجأت " الإسكندر " المنية دون أن يترك وصية أو يرشح خلفا له أو ينظم طريقة الحكم في تلك الإمبراطورية المترامية الأطراف . وبالرغم من أن المطامع الشخصية بين القواد كانت على أشدها ، فقد حرصوا من ناحية أخرى في مؤتمر بابل على الاحتفاظ بوحدة الإمبراطورية المقدونية . وإذا كان قواد " الإسكندر " قد اتفقوا في ذلك الحين على الاحتفاظ بكيان الإمبراطورية ، فقد تباينت آراؤهم في الطريقة التى تتبع في حكمها ، واختلفت الآراء في هذا الصدد وتشعبت ، وكان أكثرها اعتدالا يتمثل في تنصيب أخ الإسكندر " أرهيدايوس " على عرش البلاد تحت إسم " فيليب " والاعتراف في نفس الوقت بحق جنين زوجة الإسكندر " روكسانا " إذا كان ذكرا في مشاركة " فيليب " الحكم بمثابة شريك تحت الوصاية . وبهذا الحل أمكن الاحتفاظ بوحدة الإمبراطورية إلا أنها لم تكن إلا وحدة في الشكل فحسب ، إذ أنها قد تقسمت فعلا بين قواد الإسكندر الذين قرر مؤتمر بابل تقسيم ولايات الإمبراطورية فيما بينهم ليحكموها بصفة كونهم ولاة من قبل الأسرة المالكة المقدونية . انظر في تفصيلات ذلك الموضوع مؤلفنا : فلسفة نظم القانون المصرى ، الجزء الثانى، العصرين البطلمى والرومانى ، الطبعة الأولى ٢٠٠١ ، ص ١١ وما بعدها .

- **Bouché - Leclereq : Histoire de lagdes, T.1, Paris 1903, P. 8 et s.**

(٢) انتهى الأمر إلى تجزئة الإمبراطورية المقدونية إلى أقسام ثلاثة : إحداها في أوروبا والآخر في آسيا والثالث في أفريقيا . ففي أوروبا انتقلت مقدونيا إلى يد " أنتيجونوس Antigonus " وهو حفيد أحد قواد " الإسكندر " العظام الذى كان يحمل نفس الاسم ، وقد سعى إلى الاحتفاظ ببلاد =

ثانيا : خصائص النظام الملكى الإغريقى :

تعد الخصيصة الأساسية والجوهرية للنظام الملكى اليونانى هى ارتباط هذا الحكم الملكى ارتباطا أساسيا بشخص الحاكم الأمر الذى ترتب عليه تعدد صور سيطرة الملك على الإمبراطورية . فشخصية السلطة وعدم وجود قواعد وتقاليد دستورية تسير على نهجها السلطة المركزية للحاكم تعد من أهم سمات هذا النظام الملكى (١) . فالملك يقوم حكمه على الاستبداد المطلق ،دون أن يكون لأحد حق مراقبة أفعاله ، ولذلك فهو يتمتع بسلطات مطلقة . فهو قائد الجيش ، وهو المشرع الوحيد حيث كانت كلمته هى القانون بل إنه هو القانون الحى فما يأمر به هو دائما عادل،وهو أيضا القاضى الأعلى ، وللملك حرية مطلقة فى اختيار موظفيه ومساعديه وله حرية ترقيتهم وغالبا ما كان ذلك يتم عن

= الإغريق .وفى آسيا خضع معظم أجزاء الإمبراطورية الفارسية السابقة لحكم " سليوقوس Seleucus " أحد قواد الإسكندر . وفى أفريقيا تولى حكم مصر قائد آخر هو " بطليموس بن لاجوس " . دكتور / محمود سلام زناتى : تاريخ القانون المصرى ، طبعة ١٩٧٣ ، الناشر دار النهضة العربية ، ص ٢١٨ ٠

وقد أعلن " بطليموس " نفسه ملكا على مصر فى عام ٣٠٥ ق . م وأسس بذلك أسرة ملكية توارثت العرش على مدى ثلاثمائة عام .

وقد ظهر نموذجان من الحكم الملكى بعد انقسام إمبراطورية " الإسكندر الأكبر " عقب وفاته . النموذج الأول عرف بالملكية القومية ، وقد طبق فى بلاد اليونان وفى مقدونيا ، وهو يقوم على اعتبار سكان الدولة مواطنون فى مجتمع واحد يحكمهم ملك ويخضع هو نفسه لأحكام العرف ، مهمته الأساسية هى الدفاع عن الجماعة ، ويتمتع بسلطات محدودة . والنموذج الثانى عرف بالملكية الشخصية ، وهو النموذج الذى ساد بلاد الشرق خاصة مصر وفارس ، ومؤداه أن الملك يكون ملكا لأن " الملوكية " صفة شخصية فيه ، فالأمر يتعلق بخاصية شخصية وليس بوظيفة ، ولا اعتبار للدولة أو للجماعة ، فالملك هو مالك كل شيء وسلطاته – نظريا – بلا حدود . ومع الوقت ساد النموذج الثانى وتلاشى تدريجيا النموذج الأول ، وعادت مزاعم الأصل الإلهى وأنهم وحدهم الذين يملكون كل الفضائل وأنهم لذلك استحقوا أن يكونوا ملوكا . انظر دكتور / محمد على الصافورى :نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٥٥ ٠

(١) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك " دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، ص ٣٤٨ ٠

طريق سحب الثقة التي أولاها إياهم ، وفي جملة كان الملك هو صاحب القرار النهائي في كافة الأمور (١) . وهو في المقابل لا يتحمل بأية أعباء ، وما يقوم به تجاه شعبه يعد واجب أخلاقي فقط (٢) •

وإذا كان الملك هو صاحب الاختصاص الأصيل في كافة الأمور ، إلا أنه بدون شك كان يعتمد في قيامه بالأمور المختلفة على بعض الأفراد الذين يختارهم لمعاونته بهذا الصدد . وبالرغم من عدم وجود قيد قانوني على إرادة الملك في اختياره لمعاونيه أو حتى بالنسبة لتحديد اختصاصهم أو لترقيتهم ، إلا أن الملك كان دائما ما يراعي رأي البلاط بل وأيضا رأي كبار قواد الجيش ، ونادرا ما كان الملك يتصرف على عكس رغبة أي منهما ، إذ كانا – أي البلاط وقواد الجيش – يمثلان رقابة فعلية على تصرفات السلطة الملكية (٣) ، ومرجع ذلك – عند البعض – إلى أن البلاط وقيادة الجيش كانا المجالين الذين تدبر فيهما المكائد والدسائس ، فكان على الملك أن يتحاشى مكائدهم ودسائسهم بعدم معارضتهم (٤) . ولعله من الواضح في هذا الصدد أن هذا القيد على إرادة الملك هو قيد فعلي واقعي وليس قيدا قانونيا ، فالملك يظل – نظريا – حرا في اختيار معاونيه . ومعانوا الملك الذين يختارهم على هذا النحو يرتبطون به شخصيا ، ولكنهم ليسوا على درجة واحدة في القرب منه ، ولذلك فقد منحوا ألقابا تعبر عن درجة قرب كل واحد منهم من الملك (٥) . ويختار الملك من بين هؤلاء كبار موظفيه والضباط والسفراء والوزراء دون أن يخضع في إختياره لشغل هذه الوظائف لمعيار محدد ، وقد يشغل الفرد

---

(١) وكان يحدث أن تنشأ مواقع إدارية قوية ممن يقربهم الملك إلى مجالسه ، وكان يحدث ذلك في الإدارة أو في الجيش أو في قصر الملك نفسه ، فكانوا يمثلون لذلك قيودا على سلطة الملك الذي غالبا ما كان يسعى إلى التخلص منهم بالقتل •

- **A. Aymard, J.Auboyer : L'orient et la gréce antique, Paris 1985, P. 403.**

(٢) دكتور / محمد على الصافوري:نظرات في نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها،ص٥٧.

(3) J. Ellul : Histoire des institutions, Paris 1970, P. 176.

(4) J. Ellul : Histaire des institutions, Paris 1970, P. 178.

(٥) ومن هذه الألقاب :الأصدقاء **les amis** ، الأوائل **les premiers** ، ذوي الشرف **les honores** ، الأصدقاء المشرفون تشريفا خاصا **les amis particulierement honores** .

الواحد أكثر من وظيفة ، بل وكل هذه الوظائف فى نفس الوقت (١) .

أما الخصيصة الثانية لهذا النظام الملكى فهى محاولة تأسيس سلطة الملك على مبدأ " الحق الإلهى " ، حتى أن البعض كان ينظر إلى الملك المقدونى باعتباره هو " المقرب من الإله " بل إنه " المؤيد أو المدعم من الآلهة " ، ويذهبون إلى القول بأن هناك منحا غير منظورة من الآلهة للملك تتمثل فى إعطائه النصر فى المعارك الحربية . وقد تأثر هذا النظام الملكى اليونانى بالملكيات الأخرى الواسعة النطاق والتى كانت مطبقة فى الشرق آنذاك (٢) .

وهكذا إندثرت كل معانى الديمقراطية .

---

(١) حرصا على تحقيق درجة من الاستقرار فى إدارة شئون الدولة ، فقد اتسمت بعض الوظائف بالثبات ومنها وظائف رئيس البلاط ورئيس القضاة والمراقب المالى... الخ . ومن الجدير بالذكر فى هذا الصدد أن الإدارة المحلية كانت أكثر ثباتا من الحكومة المركزية ، كما كانت وظائفها أكثر تحديدا ووضوحا ، بيد أنها قد اتسمت بالتنوع والتباين الشديد نظرا لاتساع رقعة الإمبراطورية واشتمالها على العديد من الدول ذات الأصول المختلفة ، فكل دولة - أو بالأحرى كل إقليم - قد اتخذ لنفسه النظم والمنهج الذى يتفق وظروفه المحلية . دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٦٠ - ٦١ .

(٢) دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، ص ٣٤٩ .

الخاتمة

تقييم التجربة الأثينية فى الديمقراطية

لعل أهم ما يميز تجربة اليونان عامة والأثينيين بصفة خاصة ، أنهم بلغوا درجة من الوعى الاجتماعى وحققوا نوعا من الثقافة السياسية مكن العقل الأثينى من أن يقف من تجربته السابقة موقفا ناقدا ، وأن يدرك أن النظم أكثر فعالية من الأشخاص . ولذلك كانوا كلما ضاقوا بوضع عام ، لم يقنعوا بتغيير أشخاص الحكام فحسب ، وإنما قاموا بتعديل الدستور وإحداث ما يلزم من تغيير فى القانون . ولعل هذا الموقف يبرز مظهر الاختلاف الحقيقى بين التجربة اليونانية والتجارب السياسية السابقة فى الشرق القديم وربما اللاحقة أيضا فى العصور الوسطى فى الشرق والغرب على السواء ، التى امتازت بدرجة عالية من المحافظة على أسس نظام الحكم الذى غلب عليه طابع الحكم الفردى أو الملكى فى معظم الأحيان . وإذا حدث وفسدت أحوال الدولة ، قاموا بتغيير أشخاص أو أسر الحكام ، دون تغيير جوهرى فى أسس النظام السياسى الذى لم يعرف أنه قام على أسس من دستور كتابى معلن ، محدد المعالم والالتزامات .

وفى نهاية هذه الدراسة التى حاولنا أن نقدم فيها عرضا لنمو وتطور التجربة الديمقراطية الأثينية ، قد نتساءل عن السر فى تمسك الشعب الأثينى بنظامه الديمقراطى . ولعلنا نجد الإجابة الصحيحة على هذا التساؤل فى أن النظرية الدستورية فى أثينا تقوم على أساس أن الأمة صاحبة السيادة ، وأن النظام الديمقراطى حقق للأثينيين مبدأ سيادة القانون بدرجة لم تبلغها أى من النظم الأخرى ، وكان الديمقراطيون يعتزون بتلك القوانين كل الاعتزاز ، فالقوانين هى التى ترتقى بالناس وبالتالى استشعروا ضرورة الحياة فى ظل القانون . كما اعتبر الديمقراطيون الأثينيون أن الديمقراطية هى سيادة القوانين التى ارتضاها الشعب لنفسه ، وأن جميع المواطنين سواء أمام هذه القوانين ، وواجبهم ممارستها بالفعل . والتجربة العملية تثبت أن الأثينيين تمسكوا بقوانينهم ما دامت صالحة ، وأن إجراءات تغيير القانون كانت شديدة التعقيد وفى أضيق الحدود وعن طريق لجان متخصصة قبل إقرارها وذلك حرصا على سلامة القوانين واستمرار هيبتها . ولذلك حق لدعاة الديمقراطية فى أثينا أن يعرفوها-على لسان الخطيب" إيسخينيس " -

" يحكم الطغاة والأقلية بقوانين من صنع حكوماتهم ، بينما تحكم المدن الديمقراطية بالقوانين السائدة " ، وهو يتفق مع قول " ديموسثنيس " " لا أحد - فيما أعتقد - يمكنه أن يدعى أن هناك سببا أقوى للنعم التى تتمتع بها المدينة ، من القوانين والديمقراطية والحريـة " .

وربما يدل حرص الديمقراطيين على استقرار القوانين وسيادتها إدراكهم لاحتمالات ضعف الطبيعة البشرية أمام السلطة ، وهو ما عبروا عنه بقولهم " السلطة تكشف حقيقة الرجال " . فاجتهدوا فى أن يجعلوا القانون سياجا لحماية مجتمع حر ، بمعنى تمسكوا بالقوانين حماية لحرية المجتمع كله ، وخير دليل على صدق هذا القول هو ما حققته أثينا الديمقراطية ليس فى مجال السياسة فحسب ، ولكن أيضا فى مجالات الفكر والأدب والفن فى فترة القرنين الخامس والرابع قبل الميلاد ، مما يعتبر واحدا من أرقى قمم إبداع العقل الإنسانى على الإطلاق (١) .

وبالرغم من كل ما تقدم فقد تعرضت الديمقراطية الأثينية للنقد من قبل بعض الفلاسفة والمؤرخين (٢) ، وأهم مآخذهم عليها :

أولا : وجه " أرسطو " إلى الديمقراطية الإغريقية - والأثينية على وجه الخصوص - نقدا بأن " فى مثل هذه الديمقراطية يعيش الناس كما يبغون ، وهذا أمر سيء " ، ويؤيده " أفلاطون " بقوله " فى ظل الديمقراطية تملأ الحرية والصراحة المدينة ولكل أن يفعل ما يشاء ، وأن كل فرد فيها يستطيع أن يرتب حياته كما يهوى ، ويترتب على ذلك أن كل المواطنين يصبحوا شيعا لا يشكلون وحدة متجانسة " . والواقع أن هذا لا يعد مأخذا ، حيث كان الأثينى يزهو بأن الأجانب والعبيد كانوا يعاملون معاملة فريدة فى أثينا بالمقارنة ببقية المدن التى لا تطبق النظام الديمقراطى .

---

(١) دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، ص ٥١ و ١٠١ وما بعدها .

(٢) انظر فى تفصيلات ما وجه إلى الديمقراطية الأثينية من نقد : أ. هـ. م. جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبد المحسن الخشاب ، ص ٦٩ - ١٠٣ .

ثانيـا : يرى " أفلاطون " أن ديمقراطية أثينا " تنشـر نوعـا مـن المسـاواة بـين المتسـاوين وغير المتساوين على حد سواء " . وكان الفلاسفة الإغريق يميزون بـين نوعين من المساواة : إحداهما تمنح للجميع بقدر واحد ، والثانية تعطى كلا ما يناسبه . وقـد نبذ الأثينيون فى الماضـى المسـاواة بـين الصـالح والطـالح فـى نفس الحقـوق لعدم عدالتها ، واختاروا تلك التى تكرم كل فرد بما يستحقه ٠

ويبـدو أن الفلاسـفة قصـدوا أن الديمقراطيـة الأثينيـة فـى تقريرهـا للمسـاواة بـين المواطنين الأثينيين قد أهملت الكفاءات ، بيـد أن هـذا ليـس صحيحـا ، فـبرغم أن الأثينيين اعتزوا بمبدأ المساواة أمام القانون لكل المواطنين – عدا الأجـانب والعبيـد والنساء – وفى إعـداد السياسـة العامـة عـن طريـق حـق كـل مواطـن فـى الكـلام والتصويت فى الجمعية ، ولذلك لجأوا إلى نظام القرعة كأسلوب مثالى فى المسـاواة فى نظرهم ، إلا أنهم مع ذلك لم يهملوا عنصر الكفاءة عند تولى المناصب الكـبرى حيث كانت تتم بالانتخاب المباشر مع اشتراط توافر شرائط خاصة فى المرشـح(١) .

والواقع أن الأثينيين لم يكونوا يساوون بين الأمور بصفة مطلقة ، بل كـانوا يميزون بين المهام الأساسية المختلفة ، إلا أنهم فى مسألة واحدة لم يقبلوا تهاونـا ، ألا وهـى المساواة أمام القانون ، فكما يقول بركليز " فى منازعاتهم الخاصة فإنهم يسـتظلون جميعا بالمساواة حسب القانون " (٢) ٠

ثالثا : يرى البعض أن الديمقراطية الأثينية السيادة فيها للأغلبية لا للقانون ، ولهذا نجـد " أرسطو " يقول " إن غالبية الشعب هى الحاكمة بدلا مـن القـانون ، يحـدث هـذا عندما يكون للقرار فاعلية أكثر من القانون " . فهو يفهـم القـانون علـى أنـه نـص جامد لا يقبل التغيير وقد وضعه مشرع غير منحاز ، ولا يجوز فى بلد مثاليـــة أن

---

(١) دكتور / عبد الحميد إسماعيل فـرج الأنصـارى : الديمقراطيـة وأثـر الشـورى فـى تحقيقهـا ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر ، عام ١٩٧٩ ، ص ٤٠ ٠

(٢) دكتور / السيد العربى حسن : دروس فـى تاريخ النظم القانونيـة والاجتماعيـة ، طبعـة ١٩٩٦ ، ص ٨٢ ٠

تعلوه إرادة الشعب التى لا يعنيها إلا مصلحتها الذاتية .

ولكن هذا النقد قد يصدق على تلك النظم من الديمقراطية المتطرفة والتى تتخطى فيها الأغلبية فى الجميعة القوانين القائمة لأسباب ذاتية ، أما بالنسبة لديمقراطية أثينا فلم يكن الحال هكذا دائما ، وإن صدق على بعض الفترات ، فقد كان من القواعد التشريعية أن من طرح اقتراحا مخالفا للقانون القائم وتم التصديق على الاقتراح ثم ثبت أنه فى غير صالح المدينة ، كان صاحب الاقتراح عرضة لعقوبات قاسية . ثم تقرر فى القرن الخامس قبل الميلاد أن الإضافات التى تلحق بالقانون تعدها لجنة تشريعية خاصة وتعرض على المجلس والجمعية .وبعد عام ٤٠٣ ق . م. أدخل إجراء محكم دقيق لمراجعة القانون وبذلك خرج الأمر من يد الجمعية ، ففى كل سنة كانت الجمعية تراجع القوانين القائمة ، وتقترع عليها قسما قسما ، فيما إذا كان من الواجب أن تبقى أو تعدل ، فإذا ما تقرر تعديل قانون ما ينظر فى البديل من قبل محكمة شعبية (من ٥٠١ إلى ١٠٠١ عضو) ثم تجرى المفاضلة بين القديم والمقترح وتناقش قانونيا ، ويعين مقرر للدفاع عن القوانين القديمة من قبل الجمعية ، ثم يصدر الأعضاء المشرعون حكمهم ، وإن كان مدى مراعاة ذلك فى التطبيق محل خلاف (١) .

رابعا : يرى البعض أن الديمقراطية الأثينية كانت لصالح الأغلبية الفقيرة على حساب الأقلية الغنية ، ولم تكتف الأغلبية بالضرائب المفروضة على الأغنياء ، بل تجاوزت ذلك إلى اتهام الأغنياء بأمور ملفقة ومصادرة أموالهم .

والحق أنه من الصعوبة بمكان التسليم بأن الديمقراطية الأثينية قد استغلت الأغنياء لصالح الفقراء ، ففى توزيع السلطات السياسية والنفوذ كان الأغنياء يفوزون بنصيب عادل ، بينما ساد الفقراء فى المهام الصغرى وفى المجلس وفى دائرة المحلفين ، أما فيما يختص بالمناصب العسكرية الرئيسية والدبلوماسية والمالية فقد كان يختار لها عادة الرجال من ذوى الحسب والثروة ، وكذلك فإن معظم الخطباء

(١) أ . هـ . م. جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبدالمحسن الخشاب ، ص ٨١ - ٨٢ .

الموجهين للسياسة فى الجمعية كانوا من الموسرين . وإذا كان قد حدثت بعض التجاوزات للأغنياء – خاصة بعد سقوط أثينا – فلم تكن هذه التجاوزات وقفا على النظام الديمقراطى الأثينى ، فقد كانت تحدث فى معظم النظم المعاصرة واللاحقة وذلك عندما يصيب العجز الخزانة العامة حيث تتجه إلى المصادرات ٠

خامسا : يرى البعض أن النشاط الاقتصادى فى أثينا إعتمد على العبيد ، حيث كان المجتمع الأثينى يستغل العبيد إلى أقصى حدود الاستغلال ، ورغم أن حالة العبيد فى أثينا كانت أحسن حالا منها فى الدول والمدن الأخرى ، فإن ذلك لم يكن يستقيم مع فلسفة الإغريق بأن الناس ولدوا أحرارا متساوين فى الحقوق ٠

والحقيقة أن هذا النقد غير قائم على سند صحيح من الواقع ، فمن الثابت تاريخيا أن غالبية المواطنين فى أثينا كانوا يتكسبون قوتهم بسواعدهم ، حيث لم يعتمدوا على العبيد فى قضاء شئونهم ، والدليل على ذلك تقرير أجر لهم عن ممارستهم للحقوق السياسية كنوع من التعويض عما يفقدونه من وقت عملهم . وكان العبيد ملكا للأثرياء ولذلك كان أكثر من ثلاثة أرباع السكان لا يملكون عبيدا . وبالرغم من أن الأثينيين لم يقوموا بإلغاء الرق ، إلا أنهم عاملوا عبيدهم معاملة إنسانية ، وقد قدمت عدة اقتراحات لتحريرهم إلا أنها باءت بالفشل بسبب معارضة الأغنياء وغيرهم من الذين كانوا يعتمدون على العبيد . كما يجب عدم الإسراف فى توجيه النقد إلى الأثينيين لعدم إلغائهم للرق ، حيث أن هذا النظام كان قائما ومسلما به لدى معظم الشعوب ولدى معظم الفلاسفة اليونانيين بوصفه نظاما متفقا مع الطبيعة ، مع ملاحظة أن الديمقراطية كانت ديمقراطية الشعب الأثينى بالذات (١) ٠

سادسا : يرى البعض " أن التأمل العميق للنظام الأثينى يدفع إلى الاعتقاد بأن لفظ الديمقراطية – بهذا المعنى – لا يعبر تعبيرا دقيقا عن حقيقة هذا النظام . فإذا كانت العبرة فى الديمقراطية برأى الكثرة أو الأغلبية ، فإن ما حدث فى أثينا لم يقم أبدا

---

(١) أ . هـ . م. جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبدالمحسن الخشاب ، ص ١٥ ٠

على رأى أو حكم هذه الكثرة أو الأغلبية ، وإنما كان أقرب مـا يكـون إلى حكـم الأقلية . فإن كان من الطبيعى ألا يكـون للرقيـق أو الأجانب حقوقا سياسية ، فإن أحرار أثينا لم يعترف لهم جميعا بالحقوق السياسية ، فبعد أن حرموا النساء وغير البالغين والشيوخ وصغار التجار والحرفيين ومن لم تبلـغ ثرواتهـم نصابا معينا من ممارسة الحقوق السياسية لم يتبق فى المجتمع الأثينى إلا عدد قليل مـن المواطنـين هـم الذين باشروا أمور الحكم ، ووصف حكمهم بأنه حكم ديمقراطى ، ولا نشك فى أنه أقرب إلى حكم الأقلية منه إلى الديمقراطية " (١) ٠

ونحن لا نتفق مع هذا الرأى ، ذلك أن أصحاب هذا الرأى انتهوا إلى هذه النتيجة التى وإن كانت تساير الظـروف السياسيـة والاجتماعية القائمـة حاليـا ، إلا أنها لا تتفق وتلك التى كانت قائمة فى ذلك الوقت . وبذلك كان مـن الواجـب على هذا الفريق أن ينظر إلى الديمقراطية عند الإغريـق فـى ظـل البيئـة والظـروف التى نشأت فى ظلها ، ذلك أن الأرقاء لم يكن لهم حقـوق ، فكيـف يتصـور أن يزاولـوا حقوقا سياسية ، كما أن الأجنبى لا زال حتى وقتنا الحـاضر لا يتمتع بـالحقوق السياسية التى يتمتع بها المواطن ، وإذا كان الأمر كذلك فيكون النظـام السياسى الذى كان قائما عند الإغريق يمثل فى الحقيقة الديمقراطية وليس الأقلية (٢) ٠

هذه هـى المآخذ والانتقـادات الأساسيـة التـى ذكرهـا الفلاسـفة والمؤرخـون ضـد الديمقراطية الأثينية ،ولكن فى الحقيقة يبدو أن هذه المآخذ فى مجموعها مبالغ فيها ٠ ومهما يكن من أمر فلقد رأت الفكرة الديمقراطية - كنظام للحكم - أول تطبيـق لها فى دولة المدينة بأثينا والمدن الإغريقية الأخرى خـلال القرنـين الخـامس والرابـع قبل الميلاد ، وحققت أرقى تجربة سياسية ديمقراطية عرفها العالم فى الديمقراطيـة ٠

﴿ تم بحمد الله وتوفيقـه ﴾

(١) دكتور/ محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، ص ٣٨ ٠

(٢) دكتور / فـؤاد العطـار : النظـم السياسيـة والقانون الدسـتورى ، الناشر دار النهضـة العربيـة ، ص ٢٦٢ ٠

قائمة المراجع

أولا : المراجع العربية :

١- دكتور / أحمد إبراهيم حسن : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، طبعة ١٩٧٧ ، الناشر دار المطبوعات الجامعية .

٢- أرسطو : نظام الأثينيين ، ترجمة الدكتور / طه حسين ، طبعة ١٩٢١ ، الناشر دار المعارف .

٣- دكتور / السيد العربى حسن : دروس فى تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، طبعة ١٩٩٦ .

٤- دكتور / السيد عبد الحميد فوده : فلسفة نظم القانون المصرى ، الجزء الثانى ، العصرين البطلمى والرومانى ، الطبعة الأولى ٢٠٠١ .

٥- دكتور / أنور أحمد رسلان : الديمقراطية بين الفكر الفردى والفكر الاشتراكى ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة عام ١٩٧١ .

٦- أ . هـ . م . جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة الدكتور / عبد المحسن الخشاب ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٦ .

٧- جان جاك شوفالييه : تاريخ الفكر السياسى ، ترجمة الدكتور / محمد عرب صاصيلا ، طبعة ١٩٨٥ ، الناشر المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ببيروت .

٨- جورج سباين : تطور الفكر السياسى ، ترجمة الأستاذ / حسن هلال العروسى ، طبعة ١٩٥٤ .

٩- دكتور / حسن الشيخ : تاريخ حضارة اليونان والرومان ، الناشر دار المعرفة الجامعية بالإسكندرية ، طبعة ١٩٨٧ .

١٠- دكتور / حسن عبد الحميد : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية " مقدمة تاريخية لمفهوم القانون " ، طبعة ١٩٩٦ .

١١- ديودور الصقلى فى مصر ، ترجمة الأستاذ / وهيب كامل .

١٢- س . م. بورا : التجربة اليونانية ، ترجمة الدكتور / أحمد سلامه محمد السيد ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ،مجموعة الألف كتاب الثانى (٦٧) ، ١٩٧٩ ٠

١٣- دكتور / سيد أحمد على الناصرى : الإغريق " تاريخهم وحضارتهم " ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٧ ، الناشر دار النهضة ٠

١٤- دكتور / صبحى عبده سعيد : السلطة والحرية فى النظام الإسلامى " دراسة مقارنة " ، طبعة ١٩٨٢ ، الناشر دار الفكر العربى ٠

١٥- دكتور / صوفى أبو طالب : مبادىء تاريخ القانون ، طبعة ١٩٦٧ ، الناشر دار النهضة العربية ٠

١٦- دكتور / عبد الحميد إسماعيل فرج الأنصارى : الديمقراطية وأثر الشورى فى تحقيقها ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر عام ١٩٧٩ ٠

١٧- عبد الرحمن بدوى : أفلاطون " خلاصة الفكر الأوربى " ، طبعة ١٩٧٩ ، الناشر دار القلم ببيروت ٠

١٨- دكتور / عبد المجيد محمد الحفناوى : تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، طبعة ١٩٧٢ / ١٩٧٣ ، الناشر مؤسسة الثقافة الجامعية ٠

١٩- دكتور / عبد المنعم إبراهيم البدراوى : التطور التاريخى للقانون عبر المؤسسات والأحداث الاجتماعية ، طبعة ١٩٨٠ ، مطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء ٠

٢٠- دكتور / علاء الدين سعد خطاب موسى : التطور التاريخى لمبدأ الفصل بين السلطات ، الناشر دار النهضة العربية ، طبعة ٢٠٠٠ ٠

٢١- دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : التفويض فى النظم السياسية القديمة " مع التطبيق على مصر الفرعونية ، العراق القديمة ، اليونان ، روما " ، طبعة ١٩٧٩ / ١٩٨٠ ، الناشر مطبعة المدنى ٠

٢٢- دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : دراسات فى تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، طبعة ١٩٨١ / ١٩٨٢ ٠

٢٣- دكتور / فخرى أبو سيف مبروك : مظاهر القضاء الشعبى فى الحضارات القديمة ، بحث منشور بمجلة العلوم القانونية والاقتصادية ، السنة السادسة عشرة ، العدد الثانى ، يوليو ١٩٧٤ ٠

٢٤- دكتور / فؤاد العطار : النظم السياسية والقانون الدستورى ، الناشر دار النهضة العربيـة ٠

٢٥- دكتور / محمد أحمد عبد الوهاب خفاجة : الأساس التاريخى والفلسفى لمبدأ الفصل بين السلطات ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية عـام ١٩٩٧ ٠

٢٦- دكتور / محمد بدر : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، طبعة ١٩٧٤ ٠

٢٧- دكتور / محمد عبد الله العربى : ديمقراطية القومية العربية بين الديمقراطية الشيوعية والديمقراطية الرأسمالية ، مطبوعات وزارة الثقافة والإرشاد القومى (الإدارة العامة للثقافة) ، ١٩٥٩ ٠

٢٨- دكتور / محمد على الصافورى : آراء أفلاطون فى القانون والسياسة ، مقال منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية التى تصدرها كلية الحقوق بجامعة المنوفية ، العدد الأول ، يناير ١٩٩١ ٠

٢٩- دكتور / محمد على الصافورى : نظرات فى نشأة الديمقراطية الأثينية القديمة وتطورها ، طبعة ١٩٩٢/٩١ ، الولاء للطبع والتوزيع بشبين الكوم ٠

٣٠ - دكتور / محمد كامل ليلة : النظم السياسية ، طبعة ١٩٦٣ ، الناشر دار الفكر العربـى ٠

٣١- دكتور / مصطفى أحمد تركى : السلوك الديمقراطى ، مقال منشور بمجلة عالم الفكر ، المجلد الثانى والعشرين ، العدد الثانى ، أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٣ ٠

٣٢- دكتور / مصطفى العبادى : ديمقراطية الأثينيين ، بحث منشور بمجلة عالم الفكر ، المجلد الثانى والعشرين ، العدد الثانى ، أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٣ ٠

٣٣- دكتور / مصطفى كامل : شرح القانون الدستورى ، طبعة ١٩٥١ .

٣٤- و . ج . دى بورج : تراث العالم القديم ، ترجمة الأستاذ / زكى سوس ، مراجعة الدكتور / يحيى الخشاب والدكتور / صقر خفاجة ، الناشر دار الكرنك بالقاهرة باشراف إدارة الثقافة العامة لوزارة التعليم العالى ، مجموعة الألف كتاب (٥٥٧) ، ١٩٦٥ .

ثانيا : المراجع الأجنبية :

1 - A. Andrews : The Grouwth of the City - state. Hugh Lloud - Jones, ed. the Greeks. The World Publishing Company, Cleveland 1962.

2 - A. Andrews : The Greek Tyrants, London Hutchinson, 1965.

3 - A. Aymard : Les cités grecques à l'époque classique, Société Jean Bodin, T.VII, Paris 1955.

4 - A. Aymard, J. Auboyer : L'orient et la gréce antique, Paris 1985.

5 - A. H. M. Jones : Athenian democracy, Oxford 1969.

6 - Andria (N. D.) : La démocratie Athenienne, Thése, Paris 1935.

7 - Aristote : Constitution d'Athênes, Trad. Matieu et autre, Paris 1891.

8 - Bouché - Leclereq : Histoire de lagides, Paris 1903.

9 - Carl Grimberg : Histoire universelle, 1, de l'aube des civilisations aux debuts de la Gréce antique, Paris 1963.

10 - Charles Seltman : Greck Coins, London 1965.

11 - Claude Mosse : Histoire des doctrines politiques en Gréce, Paris 1969.

12 - Claude Mosse : Histoire d'une démocratie, Athénes, des origines á la conquete macedonnienne, Paris 1971.

13 - Claude Vatin : Citoyens et non citoyens dans le monde grec, Sté d'ed. d'enseignement superieur, Paris 1984.

14 - Cloche (P.) : La démocratie Athenienne, Paris 1951.

15 - Fustel de Coulanges : la cité antique, Paris 1957.

16 - George Sabine : A history of political theory, 1949.

17 - G. Glotz : La cité Grecque, Paris 1968.

18 - G.K. Jenkins : Anicient Greek Coins, New York 1972.

19 - G. Lepointe : Histoire des institutions et des faits soiaux, Paris 1959.

20 - G. et M. F. Rachet : Dictionnaire de la civilisation Grecque, Paris 1963.

21 - Imbert : Histoire économique des origines á 1789, Paris 1965.

22 - J. Ellul : Histoire des institutions de l'antiquité, Paris 1961.

23 - J. Gaudemet : Institution de l'antiquité, Paris 1967.

24 - J. Maillet : Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1956.

25 - J. Maillet : Institutions politiques et sociales de l'antiquité, Paris 1967.

26 - John Sandys : Aristotle's Constitution of Athens, 2 nd ed, london, Macmillan and co. Ltd., 1912.

27 - Jones (A.M.) : Athenian democracy, Oxford 1969.

28 - J. Touchard : Histoire des idées politiques, Paris 1972.

29 - K. Von Fritz and Ernst Kapp : Aristotle's Constitution of Athens and Related Tests. Hafner Publishing Co. New York 1950.

30 - Loppierre (J. W.) : Le pouvoir politique, Paris 1963.

31 - Lescuyer (G.) : Cours de droit constitution et droit cons. poli., Paris 1968.

32 - Martin (R.) : L'urbanisme dans la Gréce antique, Paris 1956.

33 - Michell (H.) : The economics of ancient Greece, Cambridge 1940.

34 - Monier, Cardascia, et imbert: Histoire des institutions et des faits sociaux, Paris 1955.

35 - Mosca : Histoire des doctrines politiques, Paris 1955.

36 - M. Villey : la fomation de la pensée juridique moderne, Paris 1968.

37 - N. G. L. Hammond : Ahistory of Greece, 2 nd. ed., Oxford 1967.

38 - Prelòt (M.) : Histoire des idées politiques, Paris, Dalloz, 3 e éd., 1966.

39 - Prelòt (M.) : Institution politiques et droit constitutionnel , 4 éme éd., Dalloz, Paris 1962.

40 - R. Maspétiol : La société politique et la droit, Paris 1957.

41 - Salmon : La population de la Grece antique, Lettres d'humanité, XVIII, 1959.

42 - Van Nostrand (J.J.), and Parl Schaffer : Western civilisation, T.1, New York 1949.

43 - V. Ehrenbrg : The Greek State, oxford, Blackwell, 1960.

44 - V. E. Paoli : Le développement de la polis athenienne et ses cinséquences dans le droit attique, R. I.D.A., 1948.

45 - Vidallin (J.) : la loi athenienne et la principe de la légalité, Recherches sur la téchnique des institutions politiques d'Athénes, Thése, Rennes 1965.

46 - Y. Bequignon : La Gréce, in Histoire universelles, T. I, 1969.

****

****

***

الفهرس